وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة عمار ثليجي بالأغواط

كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية والحضارة

قسم العلوم الإسلامية

العنوان:

التوجيه الفقهي عندالإمام ابن رشد الجد(450هـ/520هـ) من خلال كتابه (البيان والتحصيل)– نماذج تطبيقية–

مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية

تخصص: الفقه المقارن وأصوله

إعداد الطالبين :

- ✓ **ربوح بن موفق**
- ✓ **علي دحمان**

إشراف الأستاذ الدكتور:

محمد ورنيقي

اللجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
أ.د مصطفى شطة	**أستاذ التعليم العالي**	جامعة عمار ثليجي بالأغواط	رئيسا
أ.د محمد ورنيقي	**أستاذ التعليم العالي**	جامعة عمار ثليجي بالأغواط	مشرفا
د.الطيب بوفاتح	**أستاذ محاضر" ب "**	جامعة عمار ثليجي بالأغواط	مناقشا

السنة الجامعية: 1443-1444هـ/ 2021-2022 م

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة عمار ثليجي بالأغواط
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية والحضارة
قسم العلوم الإسلامية

العنوان:

التوجيه الفقهي عند الإمام ابن رشد الجد (450هـ/520هـ) من خلال كتابه (البيان والتحصيل)
– نماذج تطبيقية –

مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية

تخصص: الفقه المقارن وأصوله

إعداد الطالبين :
✓ ربوح بن موفق
✓ علي دحمان

إشراف الاستاذ الدكتور:
محمد ورنيقي

السنة الجامعية: 1443-1444هـ/2021-2022 م

بسم الله الرحمن الرحيم

إهـــداء

إلى من أمرني الله بطاعتهما، وأمرني بالإحسان إليهما وأمرني أن أدعوا لهما أن يرحمهما كما ربياني صغيراً ... أبي رحمه الله وأسكنه فسيح جناته، الذي كان أمله أن أواصل دراستي وأحقق النجاح، وأمي الغالية حفظها الله ومتعها بالصحة والعافية وأطال في عمرها في طاعته التي زرعت فيَّ العزم والإصرار، فكانت ولا زالت

إلى الكرام الذين أعانوني أثناء دراستي، وقدموا لي النصح والمشورة ... إخوتي وأخواتي خاصة أختي الكبرى

إلى كل من أرشدني وربابي وعلمني ولو حرف واحد..... مشائخي ... وأساتذتي...وزملائي

إلى الأخ والصديق عباس العطري الذي أعاننا في الإخراج النهائي جزاه الباري الجنة.

إلى أساتذة قسم العلوم الإسلامية بالأغواط

جميعا أهديكم هذا العمل، سائلين المولى عزَّ وجل أن يكتبه لنا القبول عنده

وأن يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح

ربوح بن موفق

الإهداء

أحمد الله وأشكره على منه وكرمه والذي

بفضله تمإنجازهذا البحث. وبعد :

إلى الوالدين الكريمين اللذين بذلا الغلاي والنفيس في

سبيل نجاحي ، إلى إخوتي وأخواتي وأخص بالذكر الأصدقاء :

عبد الرزاق ، السعيد ويوسف ، وإلى كل المعلمين والأساتذة

اللذين تشرفت بتوجيهاتهم ونصائحهم في مساري الدراسي

إلى كل من جمعتنا بهم جامعة عمار ثليجي من طلبة وأساتذة

إلى أعضاء هيئة التدريس بقسم العلوم الاسلامية بالأغواط ...

أهديكم عملنا هذا المتواضع سائلا المولى عزوجل لنا ولكم

التوفيق والسداد

حمان علي

شكروعرفان

قال الله تعالى :

﴿ وَمَنْ يَّشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِۦ ﴾

لقمان الآية 12

نحمد الله تعالى حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُوَدَّعٍ وَلَا مُسْتَغْنًى عَنْهُ رَبَّنَا

أن وفقنا لإتمام هذه الرسالة، فله الحمد والشكر أولا وآخرا

ومن باب *لايشكرالله من لا يشكر الناس * ومن باب العرفان بالجميل والفضل لأهله، فإنه لا يسعنا أن نتقدم بالشكرالجزيل: إلى أستاذنا الفاضل: الدكتورمحمد ورنيقي – حفظه الله ورعاه على قبوله الإشراف على هذاالعمل الشريف

سائلين المولى له التوفيق والثبات إلى أن يلقاه

وكذا اللجنة العلمية المناقشة على ما يقدمونه من نصائح وتوجيهات خاصة

وللأسرة الجامعية قاطبة من أساتذة وإداريين.

مُقَدِّمَة

مقدمة:

الحمد لله الذي رفع–شأن العلم والعلماء– الذين آمنوا والذين أوتوا العلم درجات وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة موقن بيوم اللقاء وأشهد أن محمدا عبده ورسوله المؤيد بجند السماء والمخصوص بالشفاعة والمقام المحمود واللواء صلى الله عليه وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان على السراء والضراء صلاة دائمة بدوام دار البقاء.

وبعد:

فإن علم أصول الفقه من أشرف العلوم وأعظمها وأكثرها فائدة ونفعا، فهو العلم الذي جمع بين المعقول والمنقول، وكيف لا يكون أنفعها وهو الذي يضع القواعد والضوابط التي بها يستنبط الفقيه الأحكام، وبها يرتفع العالم من حضيض التقليد إلى علياء الاجتهاد، وقد اهتم علماؤنا المتقدمون بالأصول اهتماما بالغا فأكثروا من التأليف والتدوين فيه، وكانت لهم مدارسهم ومناهجهم المتنوعة، فتنوعت طرائقهم في التأليف.

ومنهم من خص كتاباته ومؤلفاته بمذهب معين ولزم حده.

وإن دراسة مناهج العلماء في التدوين والتأليف والجواب عن عويصات المسائل وحل المشكلات، من أهم المواضيع الجديرة بالبحث والإهتمام لدى الدارسين لعلم أصول الفقه، وهذا مايعطي للباحث فكرة لمعرفة جهود العلماء وكيفية توجيه الأراء توجيها سليما حسب قواعد أصول الفقه عند أصحاب المذاهب.

ولعل من أبرز العلماء الذين اهتموا بعلم الفقه وأصوله في القرن الخامس الهجري الإمام العلامة شيخ المالكية، قاضي الجماعة بقرطبة، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد(الجد) القرطبي المالكي، حيث كانت له عناية فائقة بتدوين الفقه المالكي بشكل لافت للنظر، إذ له تصانيف متعددة ومن أهمها "كتاب البيان والتحصيل" الذي خصه بمسائل نادرة ونقولات هامة عن أئمة المذهب المالكي.

فابن رشد عالم كبير في مختلف العلوم والفنون، وذلك لكونه قد عاش في بيئةٍ علميةٍ رصينة أثرت في تحصيله العلمي بشكل يدعو إلى الإعجاب، حيث أولى بعلم الفقه اهتماماً خاصاً وأكبر دليل على ذلك أنه قد أكثر من التصنيف فيه، كما أنه خدم المذهب المالكي خدمة لم يسبقه أحد إليه، وأبدع فيه غاية الإبداع خاصة في تأصيله

للمسائل وترجيحه للأقوال وتوجيهه للآراء.

إذ للإمام أثر واضح في الفقه المالكي من خلال عرضه لمسائله ومناقشته الآراء وتوجيهها.

ومن هذا المنطلق جاء موضوع بحثنا الموسوم بالتوجيه الفقهي عند الإمام ابن رشد الجد من خلال كتابه البيان والتحصيل- نماذج تطبيقية.

وفي انجازنا لهذا البحث وطريقة كتابته تتبعنا الخطوات الآتية:

أولا- أهمية البحث:

- مكانة المؤلف العلمية، وحرصه وصبره على طلب العلم، وتحصيله وإقباله على التصنيف، والتدريس، والفتيا، يدل على ذلك ما ذكره العلماء من ثناء عليه رحمه الله وما تركه من مصنفات هامة.
- أن الإمام كانت له المكانة العلمية التي لا تخفى، حيث انتهت إليه رئاسة المذهب المالكي في وقته، فكان لترجيحاته، وآرائه، ونقولاته شأن كبير.
- يعتبر المؤلف جزء من سِفْرٍ عظيم، تصدى فيه مؤلفه لذكر الخلاف في المسائل التي يعرضها بين أئمة المذهب، وبيان الصواب والصحيح منها من خلال رأيه وتوجيهه، فجمع فيه من المسائل الشيء العظيم.
- أهمية علم الفقه مما يكون لزاماً على المختصين نشر وإحياء هذا التراث والميراث العظيم عبر العالم.
- التعرف على منهج الإمام في الاستدلال بالقواعد الفقهية للمذهب.
- معرفة المسلك والاتجاه الذي يتوجه به الفقيه للكشف عن الحقيقة.

ثانيا- أهداف البحث:

- الهدف من هذا البحث هو محاولة التعرف على المؤلف ومؤلفه وبيان توجيهاته للمسائل الواردة في مصنفه.
- إبراز الجهد العلمي والعملي الذي ينجزه الفقيه المالكي في المجال الفقهي.
- بيان أثر التوجيه الفقهي من خلال التأصيل بالقواعد الفقهية في المذهب.
- يشيد الموضوع إلى العناية والاهتمام بفقه الإمام وبيان منهجه في التوجيه والتعليل.

– بيان أن الفقه يحوي الكثير من المسائل التي هي محل اتفاق أو اختلاف في جميع أبوابه.

ثالثاـ أسباب اختيار الموضوع:

لعل من أهم أسباب اختيار الموضوع ما يلي:

– اقتراح الأستاذ محمد ورنيقي وفقه الله.

– مكانة المصنف العلمية والمتميزة، حيث شهد المعاصرون له، بعلو قدره في كثير من الفنون.

– ندرة هذا الموضوع في الرسائل الجامعية خاصة في عدم التفات الكثير من الباحثين إلى إبراز التوجيه الفقهي.

– جمع شتات هذا الموضوع في بحث مستقل، تيسيرا للاستفادة منه.

– إظهار فضل علماء الأصول والفقه وجهدهم في التحقيق والتدقيق.

رابعاـ الإشكالية:

وعلى ضوء ماسبق تكون إشكالية البحث كالآتي:

– من هو الإمام ابن رشد الجد؟ وماهي مصنفاته ومكانته العلمية؟

وماذا يعني كتاب البيان والتحصيل؟

– وما هو مفهوم التوجيه الفقهي؟

– وماذا يعني التوجيه الفقهي عند المالكية؟ وأهميته في المذهب؟

وماهي نماذجه التطبيقية؟

خامساـ الدراسات السابقة:

تعتبر الدارسات السابقة من أهم النقاط لدى الباحث، حيث يرجع إليها في حالة إشكال أو نقص ما، خاصة إن كان الموضوع المتناول له علاقة توافق أوتشابه بها ومن الدراسات التي سبقت وتناولت موضوعنا هذا نجد دراستين الأولى لها علاقة بالفصل الأول والثانية لها علاقة بالفصل الثاني وهما:

– الدراسة الأولى: لروي عائشة ،"منهج التوجيه والتعليل بالقواعد الفقهية عند ابن رشد الجد في كتابه البيان والتحصيل"،رسالة دكتوراه،أ.د.م.محمد سنيني، قسم العلوم الإسلامية، جامعة أدرار، سنة المناقشة:1433 –1434هـ/2012–2013م.

– الدراسة الثانية: – بولنوار سلطان، "التوجيه الفقهي عند المالكية" –دراسة نظرية تطبيقية

تأصيلية – كلية العلوم الإسلامية، جامعةالجزائر–1–، حوليات جامعة الجزائر1 مج: 34/ العدد: 03–2020.

فالدراسة الأولى وافقت جزء من الفصل خاصة عند تعرضنا لترجمة الإمام ابن رشد وذكر سيـرته الحياتية، ولعل يرجع هذا لموافقة تخصصنا بتخصص صاحبة الرسالة، وقد أخذنا منها ما لم يذكر في المراجع الأخرى واكتفينا به للوضوح فقط.

وأما الدراسة الثانية فقد استفدنا منها واعتمدنا عليها لعدم وجود مؤلفات ودراسات تناولت مفهوم التوجيه وحددت مفهومه عند المالكية سواء المتقدمين منهم والمتأخرين وبينت أهميته في المذهب ربما كصاحب المجلة الكاتب والطالب الناجح في الدكتوراه بولنوار سلطان.

سادسا– منهج البحث:

اعتمدنا في بحثنا هذا على المنهج الوصفي التحليلي في جمعنا للمادة العلمية وعرضناها عرضا تحليليا، وقمنا بالتوثيق العلمي للنُّصُوص والأقوال واستخدام الطرق العلمية للوصول إلى كشف النتائج المرجوة من هاته الدِّراسة.

سابعا– الخطوات المنهجية المتبعة في البحث:

يمكن تلخيص المنهجية التي سلكناها وسرنا عليها في البحث على النحو الآتي:

قبل ذلك فقد اعتمدنا على المنهجية العلمية التي وضعتها لجنة قسم العلوم الإسلامية–بالأغواط– وتقيدنا بها في الأمور الملزمة مثلا: نوعية الخط في متن المذكرة باستخدام خط Simplified Arabic16، وفي الهامش14، وترك الفراغات في جميع صفحات المذكرة هامش علوي وسفلي(2سم) وهامش على اليمين واليسار(3سم) وبين الأسطر(1سم) وغيرها...

وقد التزمنا بالأمانة العلمية في نقل المعلومة على ماهو آت:

- الرجوع إلى المصادر الأصلية في البحث والنقل عن أصحابها مباشرةً ما أمكن ذلك.
- الالتزام بقواعد البحث العلمي المتعارَف عليها في النقل والعزو والتوثيق والاقتباس ونحو ذلك.
- عزو الآيات القرآنية إلى سورها مع ذكر أرقامها.
- تخريج الأحاديث بذكر الراوي والمصدر ومعلومات الطبع ، ثم الكتاب والباب ورقم الحديث ، ثم الجزء والصفحة .
- كتابة عنوان المبحث بمطالبه وفروعه بخط غليظ.
- كتابة اسم المؤَلَف في الهامش بالخط الغليظ لتمييزه عن اسم مؤلِفه، وسهولة النظر إليه.
- وضع ترجمةٍ مختصرةٍ للأعلام المترجم لهم في البحث.
- إذا ذكر المصدر للمرة الأولى فإننا نذكر معلومات الطبع على النحو الآتي: اسم المؤلف–اسم الكتاب–المحقق إن وجد– الناشر–البلد الطبعة–السنة–(الجزء/ الصفحة).
- وإذا تكرر المصدر في البحث نكتفي باسم المؤلف والمؤلف مع الجزء والصفحة.
- وإذا ذكر المصدر مرتين على التوالي دون فاصل بينهما نشير إليه ب"المرجع السابق" إن كان في الصفحة الموالية، وإن كان في نفس الصفحة نشير إليه ب"المرجع نفسه" مع ذكر الجزء والصفحة .
- في الهامش اقتصرنا على حروف خاصة في ذكر كلمة التحقيق أو التعليق أو الجمع أو الطبعة أو بدون طبعة وتاريخ نشر أو مجلد أو الجزء والصفحة لتفادي الإطالة وهذا ما يزيد في رونقه البحث ويعطي جمالا وقد جعلنا هذا في جدول مع قائمة الملاحق والفهارس.
- كما أننا تطرقنا لتعريف بالسيرة الحياتية للإمام وذكرنا أهم مصنفاته مع بيان درجته ومكانته العلمية ثم بالتعريف بكتابه البيان والتحصيل وكان هذا في فصل

مستقل، وفي الفصل الآخر عرفنا مفهوم التوجيه الفقهي لغة واصطلاحا والمصطلحات الذات الصلة به، ثم تعريفه عند المالكية بشكل عام مع ذكر أهميته في المذهب.
وفي آخره ذكرنا نماذج تطبيقية من كتاب البيان والتحصيل وبينا طريقة توجيه الإمام للمسائل.

- تذييل البحث بفهارس علمية تفصيلية.
- وضع خاتمة في آخر الرسالة فيها أهم النتائج و التوصيات، إضافة إلى ملخص مترجم إلى اللغة الإنجليزية.

ثامنا- الصعوبات:

لا يكاد يخلو أي موضوع معالج من صعوبات وقد تختلف هذه الصعوبات على حسب الباحثين، ومن الصعوبات التي واجهت البحث وعرقلت في سيره منها:

– عدم التفرغ الكامل أثناء البحث.

– عدم وجود مؤلفات ودراسات وبجوث تطرقت لمصطلح "التوجيه" بشكل مستقل خاصة في المذهب المالكي غير دراسة الكاتب بولنوار سلطان، وهذا ما أخذا منا وقت طويل في تفكير عميق حول هذا المصطلح الذي لم يكن متداولا وإنما كان مفهوم ذهنيا بحيث أنه لم يفرد بالتأليف ولا التعريف وقد ذكر هذا عبد العزيز الحديدي في " مجالات التوجيه الفقهي عند ابن بطال في شرحه لصحيح البخاري" في الصفحة(36)، وقد تعرضنا لهذه الدراسة في مفهوم مصطلح التوجيه.

ولعل الأمر الذي زاد الصعوبات هو تعرض أحدنا لظروف طارئة ألجأتنا إلى انقطاع استمر أشهرا وأياما، وأما أثناء البحث هو تكرار الكتابة أحيانا في صفحة الوورد بسبب الغفلة والنسيان لحفظ المكتوب من المعلومة.

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن تكون على الآتي:

تشتمل على مقدمة، وتمهيد مدخلي، وفصلين، وخاتمة، ملحق

أما المقدمة فشملت العناصر التالية:

أهمية البحث، والهدف منه، وسبب اختياره، والإشكالية، والدراسات السابقة

ومنهج البحث، والمنهج المتبع، والصعوبات، وأخيرا خطة البحث وقد وضعناها كما يلي:

❖ **الفصل الأول : ترجمة الإمام ابن رشد(الجد) والتعريف بكتابه البيان والتحصيل**

وفيه: تمهيد وثلاث مباحث وهي كالآتي:

ـ **المبحث الأول:** السيرة الحياتية لابن رشد الجد.

ـ **المبحث الثاني:** مصنفات ابن رشد ومكانته العلمية.

ـ **المبحث الثالث:** التعريف بكتاب البيان والتحصيل لابن رشد وبيان منهجه فيه

المبحث الأول: السيرة الحياتية لابن رشد الجد، وفيه ثلاثة مطالب:

- **المطلب الأول:** اسمه ونسبه، مولده ونشأته، وفيه فرعان:
- **الفرع الأول:** اسمه ونسبه.
- **الفرع الثاني:** مولده ونشأته.
- **المطلب الثاني:** شيوخه وتلاميذه ووظائفه، وفيه ثلاثة فروع:
- **الفرع الأول:** شيوخه.
- **الفرع الثاني:** تلاميذه.
- **الفرع الثالث:** وظائفه.
- **المطلب الثالث:** وفاته وثناء العلماء عليه، وفيه فرعان:
- **الفرع الأول:** وفاته.
- **الفرع الثاني:** ثناء العلماء عليه.

✓ **المبحث الثاني:** مصنفات ابن رشد ومكانته العلمية، وفيه مطلبان:

- **المطلب الأول:** مصنفات ابن رشد.
- **المطلب الثاني:** مكانته العلمية.

✓ **المبحث الثالث:** التعريف بكتاب- البيان والتحصيل-لابن رشد وبيان منهجه العام فيه، وفيه مطلبان:

- **المطلب الأول:** تعريف بالكتاب- البيان والتحصيل.
- **المطلب الثاني:** منهج ابن رشد العام في مؤلفه.

❖ **الفصل الثاني: التوجيه الفقهي عند المالكية ونماذجه التطبيقية عند ابن رشد في كتابه البيان وفيه:** تمهيد وثلاث مباحث وهي كالآتي:

ـ **المبحث الأول:** مفهوم التوجيه الفقهي، والمصطلحات ذات الصلة به.

ـ **المبحث الثاني:** التوجيه الفقهي عند المالكية وأهميته في المذهب.

ـ **المبحث الثالث:** نماذج تطبيقية من كتاب البيان والتحصيل.

✓ **المبحث الأول:** مفهوم التوجيه الفقهي والمصطلحات ذات الصلة به، وفيه مطلبان:

- **المطلب الأول:** مفهوم التوجيه الفقهي، لغة واصطلاحا.
- **المطلب الثاني:** مصطلحات ذات صلة، وفيه فرعان:
- **الفرع الأول:** توجيه الخلاف الفقهي وعلاقته بالتوجيه الفقهي.
- **الفرع الثاني:** التوجيه الفقهي والتخريج الفقهي.

✓ **المبحث الثاني:** التوجيه الفقهي عند المالكية وأهميته في المذهب، وفيه مطلبان:

- **المطلب الأول:** التوجيه الفقهي عند المالكية، وفيه فرعان:
- **الفرع الأول:** التوجيه الفقهي عند متقدمي المالكية.
- **الفرع الثاني:** التوجيه الفقهي عند متأخري المالكية.
- **المطلب الثاني:** أهمية التوجيه الفقهي في المذهب المالكي.

✓ **المبحث الثالث:** نماذج تطبيقية من كتاب البيان والتحصيل وفيه :

- **المطلب الأول:** مسائل تطبيقية منتقات من باب العبادات
- **المطلب الثاني:** مسائل تطبيقية منتقات منأبواب متفرقة

الفصل الأول:

ترجمة الإمام ابن رشد(الجد) والتعريف بكتابه البيان والتحصيل

وفيه : تمهيد وثلاثة مباحث وهي كالآتي:

المبحث الأول: السيـرة الحياتيةلابن رشد الجد،وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ونسبه،مولده ونشأته،وفيه فرعان:

المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه ووظائفه،وفيه ثلاثة فروع:

المطلب الثالث: وفاته وثناء العلماءعليه،وفيه فرعان:

المبحث الثاني: مصنفات ابن رشد ومكانته العلمية،وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مصنفات ابن رشد.

المطلب الثاني: مكانته العلمية.

المبحث الثالث: التعريف بكتاب- البيان والتحصيل- وبيان منهجه العام فيه

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف بالكتاب- البيان والتحصيل.

المطلب الثاني: منهج ابن رشد العام في مؤلفه.

الفصل الأول:

ترجمة الإمام ابن رشد(الجد) والتعريف بكتابه البيان والتحصيل:

الفصل الأول: ترجمة الإمام ابن رشد(الجد) والتعريف بكتابه البيان والتحصيل:

تمهيد:

كما هو معلوم حاليا وحديثا، أنه يكاد لا يخلو أي موضوع متناول لأي دراسة علمية من تمهيد، وخاصة الرسائل والأطروحات الجامعية والدكتوراه كونه مدخل للفصل الذي يحتوي على عدة عناوين رئيسية مندرجة فيه ومقسمة على مباحث ومطالب وفروع، فيقوم الباحث بعرضها على صورة شاملة وموجزة ومختصرة وواضحة وبلغة صحيحة وأسلوب علمي دقيق، لكي تعطي حافزا لقراءتها ومراجعتها.

وعليه فإننا في هذا الفصل سنتحدث عن أحد الشخصيات وأبرزها في العلم والفقه في المذهب المالكي، والمعول عليه في الفتوى والترجيح في اختياراته، ويعتبر شيخ زمانه أنداك وهو العلامة والقاضي أبو الوليد بن رشد الجد صاحب المؤلفات النفيسة ومن بينها كتاب (البيان والتحصيل) الذي يعتبر من أهم الكتب في المذهب المالكي، جليل القدر ومعتمد عند كل من جاء بعده، كما ذكره صاحب الفكر السامي في الجزء الرابع (54/4) وهو كتاب عظيم نيف على عشرين مجلدا كما ذكره كذلك القاضي في الغنية(29)، وقد تميز به الإمام في عصره لما صرف جلّ وقته فيه وعالج به عدة مشكلات ومعضلات وكان مؤلفا حافل من أمهات الفقه المالكي.

ففي هذا الفصل نتعرف على سيرة الإمام ابن رشد الجد مع ذكر مصنفاته وبيان مكانته العلمية، ثم التعريف بكتابه البيان والتحصيل وبيان منهجه العام فيه، وهذا جاء على ثلاث مباحث

وهي كالآتي :

المبحث الأول : السيـــــــــــــــــرة الحياتية لابن رشد الجد

وفيه: ثلاثة مطالب

المبحث الثاني : مصنفات ابن رشد ومكانته العلميــة

وفيه: مطلبان

المبحث الثالث : التعريف بكتاب البيان والتحصيل لإبن رشد وبيان منهجه فيه، وفيه: مطلبان

المبحث الأول: السيرة الحياتية للإمام ابن رشد الجد.

المطلب الأول: اسمه، نسبه، مولده ونشأته.

الفرع الأول: اسمه ونسبه

هو الإمام، العلامة، شيخ المالكية، قاضي الجماعة بقرطبة، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، المالكي[1]، المعروف بابن رشد الجد[2].

قاضي الجماعة بقرطبة. بها ولد وبها توفي. من أعيان المالكية. وهو جد ابن رشد الفيلسوف المشهور. من تآليفه: ((المقدمات الممهدات لمدونة مالك))، و((البيان والتحصيل)) في الفقه و((مختصر شرح معاني الآثار للطحاوي))، و((اختصار المبسوطة))[3].

والمالكي: نسبة لمذهب الإمام مالك، وهو:<<من ترجح عنده مذهب مالك على سائر المذاهب؛ لمعرفته بأصول الترجيح، أو أعتقد أنه أصح المذاهب من غير علم فمال إليه>>[4].

والقرطبي: نسبة لمدينة قرطبة[5].

---

[1] – شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، **سير أعلام النبلاء** ، تح:شعيب الأرناؤوط دار النشر:مؤسسة الرسالة، ط 3: 1405هـ-1985م، (ج 19/ص 501).

انظر :الصلة:(541)، الغنية فهرست شيوخ القاضي عياض(ص 54)، الذيل والتكملة للمراكشي(ج4/ ص22)، **البيان والتحصيل** (ج1/ص11-13)، معجم المؤلفين (ج8/ص228).

[2]– الإمام عبد الرزاق الصنعاني ، **المصنف** ،تح: ودراسة:مركز البحوث وتقنية المعلومات –دار التأصيل (هذه الطبعة الثانية أُعيد تحقيقها على ٧ نسخ خطية)، الناشر: دار التأصيل ط 2: 1437 هـ - 2013 م، (ج 10/ص 500).

[3]– **الموسوعة الفقهية الكويتية**، صادرة عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت الطبعة: (من 1404 -1427هـ): (ج 1/ ص 328).

[4]– ابن رشد القرطبي المالكي، **فتاوى ابن رشد**، تق و تح و ج و ت، دكتور بن الطاهر التليلي دار الغرب الإسلامي ،ط 1: 1407هـ-1987م:(ج 2/ ص1061).

[5]– لروي عائشة ،"**منهج التوجيه والتعليل بالقواعد الفقهية عند ابن رشد الجد في كتابه البيان والتحصيل**" رسالة دكتوراه،أ.د.م.محمد سنيني، قسم العلوم الإسلامية، جامعة أدرار، سنة المناقشة:1433 -1434هـ/2012-2013م: (ص 23).

الفرع الثاني : مولده ونشأته

ـ ولد الإمام الجد ابن رشد في قرطبة عام 450هـ/1048م، ومما يؤكد هذا تلميذه أبو الحسن محمد بن عبد الرحمن المعروف بابن الوزان حيث قال: ((لأني سمعته يسأل وأنا حاضر عن مولده فقال: ولدت سنة خمسين وأربعمائة))[1]. وبالتحديد في شهر شوال كما أثبته كذلك تلميذه ابن بشكوال بعدما ذكر تاريخ وفاته والمقبرة التي دفن فيها ومن صلى عليه وشهود جمع عظيم من الناس وثناؤهم عليه فقال: ((ومولده في شوال سنة خمسين وأربعمائة))[2].

– لقد نشأ ابن رشد بقرطبة ((قاعدة الأندلس وأم مدائنها ومستقر خلافة الأمويين بها وآثارهم بها ظاهرة، وفضائل قرطبة ومناقب خلفائها أشهر من أن تذكر، وهم أعلام البلاد وأعيان الناس، اشتهروا بصحة المذهب وطيب المكسب وحسن الزي وعلو الهمة وجميل الأخلاق، وكان فيها أعلام العلماء وسادات الفضلاء، وتجارها مياسير وأحوالهم واسعة، وهي في ذاتها مدن خمس يتلو بعضها بعضاً))[3]؛ وعلى الجملة فقد كانت أمَ البلاد وواسطة عقد الأندلس، وحَوَتْ من الأكابر من أهل الدنيا والآخرة من الملوك والعلماء والصالحين والمفتين وغيرهم خلقاً، ومتعوا فيها ما أراد الله عزّ وجلّ[4].

فهذه هي البيئة التي نشأ فيها ابن رشد، بيئة علمية نشيطة، ساد فيها المذهب المالكي وعلا شأنه[5].

فقال عنه ابن بشكوال: كان فقيها عالما، حافظا للفقه، مقدما فيه على جميع أهل عصره، عارفا بالفتوى، بصيرا بأقوال أئمة المالكية، نافذا في علم الفرائض

---

[1]–ابن رشد القرطبي المالكي، **فتاوى ابن رشد**، (ج 3 /ص 1526).

[2]–أبو القاسم خلف بن عبد الملك، ابن بشكوال، **الصلة**، تح: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب المصري–القاهرة–، دار الكتاب اللبناني– بيروت، ط 1: 1410هـ–1989م.(ج3 /ص840).

[3]– ابوعبدالله بن عبد المنعم، الحميري، **الروض المعطار**، تح: إحسان عباس،دار النشر:مؤسسة ناصر للثقافة – بيروت – طبع على مطابع دار السراج، ط 2:1980 م(ص 456).

[4]– المرجع نفسه: (ص 458).

[5]– لروي عائشة ،"**منهج التوجيه والتعليل بالقواعد الفقهية عند ابن رشد الجد في كتابه البيان والتحصيل**"–مرجع سابق: (ص25).

والأصول من أهل الرياسة في العلم، والبراعة والفهم، مع الدين والفضل، والوقار والحلم، والسمت الحسن، والهدي الصالح، ومن تصانيفه كتاب (المقدمات) لأوائل كتب المدونة، وكتاب (البيان والتحصيل لما في المستخرجة من التوجيه والتعليل)، واختصار (المبسوطة) واختصار (مشكل الآثار) للطحاوي، سمعنا عليه بعضها، وسار في القضاء بأحسن سيرة، وأقوم طريقة، ثم استعفى منه، فأعفي، ونشر كتبه، وكان الناس يعولون عليه ويلجؤون إليه، وكان حسن الخلق، سهل اللقاء، كثير النفع لخاصته جميل العشرة لهم بارا بهم[1].

وروى عنه أبو الوليد بن الدباغ فقال: كان أفقه أهل الأندلس صنف شرح العتبية فبلغ فيه الغاية.. اهـ[2]. وقد كات قرطبة في زمانه " منتهى الغاية، ومركز الراية، وأمّ القرى وقرارة أولي الفضل والتّقى، ووطن أولي العلم والنّهى، وقلب الإقليم، وينبوع متفجّر العلوم، وقبّة الإسلام وبها أنشئت التأليفات الرائقة، وإليها كانت الرّحلة في الرواية إذ كانت مركز الكرماء ومعدن العلماء، وهي من الأندلس بمنزلة الرأس من الجسد[3].

المطلب الثاني: شيوخه– تلاميذه– وظائفه

لم تكن لابن رشد رحلة في طلب العلم، واكتفى وقنع بالأخذ عن علماء وفقهاء قرطبة إذ لم يخرج من الأندلس، بل رحل الناس إليه وعولوا في النقل عليه.

ويمكن استنتاج سبب عدم رحلة ابن رشد في الطلب، من إحدى فتاواه؛ إذ كتب إليه أمير المسلمين علي بن يوسف بن تاشفين يسأله: هل الحج أفضل لأهل الأندلس أم الجهاد ؟[4].

---

[1]– شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، **سير أعلام النبلاء**، تح: الشيخ شعيب الأرناؤوط– تق:بشار عواد معروف ، دار النشر :مؤسسة الرسالة ، ط 3 : 1405هـ–1985م) (ج 19/ص 502).

[2]– المرجع نفسه (ص 502).

[3]– شهاب الدين أحمد بن محمد المقري التلمساني، **نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب**، تح: إحسان عباس، النشر: دار صادر– بيروت – لبنان ص. ب10، ط1: 1968م، ج1–ط 1997م (ج 1/ ص153 وَ461).

[4]– لروي عائشة ،"**منهج التوجيه والتعليل بالقواعد الفقهية عند ابن رشد الجد في كتابه البيان والتحصيل**" : (ص 26).

– فأجاب: ((رحمه الله–على ذلك بما هذا نصه: تصفحت رحمنا الله وإياك– سؤالك هذا، ووقفت عليه، وفرض الحج ساقط عن أهل الأندلس في وقتنا هذا لعدم الاستطاعة التي جعلها الله شرطا في الوجوب، لأن الاستطاعة القدرة على الوصول مع الأمن على النفس والمال، وذلك معدوم في هذا الزمان، وإذا سقط فرض الحج لهذه العلة صار نفلا مكروها لتقحم الغرر فيه، فبان بما ذكرناه أن الجهاد الذي لا تحصى فضائله في القرآن والسنن المتواترة والآثار أفضل منه، وأن ذلك أبين من أن يحتاج إلى السؤال عنه))[1]. فلعل ابن رشد لما أفتى بسقوط فرض الحج في زمانه لخطورة الطريق وعدم الأمن على النفس والمال، رأى أن سقوط ما ليس بفرض– وهو الرحلة في طلب العلم – من باب أولى، درءا لتقحم الغرر فيه، وحفظا للنفس والمال، وهما مقصدان شرعيان[2].ومع ذلك فقد دخل ابن رشد بعض المدن الأندلسية والمغربية لأغراض، إذ يقول ((مارده[3] لا قريبة ولا بعيدة وهي عندي من حيز البعد، وفي الخامس وصلناها من قرطبة))[4]. وجاء في معجم أصحاب القاضي عند ترجمة أبو أمية ابن منتيل حينما زار يوما الأمير تميم بن يوسف في مَضْرِبِهِ بِظَاهِرِ"مُرْسِيَة"[5]. وقد قدمها غازيا ومعه فقهاء قُرْطُبَةَ وَعَمِيدُهُم أَبُو الْوَلِيدِ بْنُ رُشْدٍ فِيهِمْ وَكَانَ مِنْ تَمِيمٍ يُمْحِلُ التَّكْرِيمَ وَهُمْ حَوْلَهُ قَدِ اسْتَدَارُوا بِهِ حَلَقَةً مَع مَنْ حَضَرَهُمْ مِنَ الرُّؤَسَاءِ[6].

---

[1]– ابن رشد القرطبي المالكي، **فتاوى ابن رشد**، تق وَ تح وَج وَ ت، دكتور بن الطاهر التليلي دار الغرب الإسلامي، ط 1: 1407هـ–1987م(ج2/ ص 1022–1023).

[2]– لروي عائشة، "**منهج التوجيه والتعليل بالقواعد الفقهية عند ابن رشد الجد في كتابه البيان والتحصيل**"،مرجع سابق: ص (26).

[3]– مارده MARIDA : ((منطقة من مناطق الأندلس على نهر(غواديانا) الأوسط وينسب إليها كثير من العلماء))، ينظر:موقع الإسلام، تعريف بالأعلام الواردة في البداية والنهاية لابن كثير:(ج2 /ص294).

[4]– ابن رشد القرطبي المالكي، **فتاوى ابن رشد**، (ج3 /ص1600).

[5]–((وَهِيَ مَدِينَةٌ كَبِيرَةٌ بِشَرْقِ الْأَنْدَلُسِ))، صدر الدين،أبو طاهر السِّلفي الأصبهاني، **معجم السفر** تح: البارودي، النشر:المكتبة التجارية–مكة المكرمة: (ص316/رق1061).

[6]– محمد بن عبد الله القضاعي البلنسي المعروف بابن الآبار، **معجم أصحاب القاضي أبي علي الصدفي** ، النشر: مكتبة الثقافة الدينية–مصر، ط1: 1420هـ–2000م: (ص57).

وفي هذا دليل على أن ابن رشد دخل مرسية، كما أنه "دخل مدينة فاس، وأخذ عنه بها جماعة"[1].

الفرع الأول : شيوخه

أما عن شيوخه، فقد أخذ ابن رشد عن جلة من أعلام علماء وفقهاء قرطبة في شتى العلوم، ومع ذلك لم يذكر مترجموه سوى ستة منهم، هم عمدة تكوينه[2].

وقال عياض: ((كان تفقهه بأبي جعفر ابن رزق وعليه اعتماده وبنظرائه من فقهاء بلدهوسمع الجياني وأبا عبد الله ابن فرج وأبا مروان ابن سراج وابن أبي العافية الجوهري وأجازه العذري))[3].

فقد كان ابن رشد زعيم فقهاء وقته بأقطار الأندلس والمغرب ومقدمهم المعترف له بصحة النظر وجودة التأليف ودقة الفقه، وكان إليه المفزع في المشكلات، بصيراً بالأصول والفروع والفرائض والتفنن في العلوم، وكانت الدراية أغلب عليه من الرواية كثير التصنيف مطبوعة؛ ألف كتابه المسمى بكتاب البيان والتحصيل في شرح كتاب العتبي المستخرج من الأسمعة وهو كتاب عظيم نيف على عشرين مجلداً[4]، وسيأتي ذكره لاحقا.

ومن شيوخه الذين أخذ عنهم هم:

1/ والده الشيخ أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن رشد –رحمه الله–:

قرطبي والد أبي الوليد الجد. كان من أهل العلم والجلالة والعدالة كان حياً سنة اثنين وثمانين وأربعمائة[5]؛ وليس هناك معلومات دقيقة حول تاريخ مولده ولا وفاته

---

[1]– أحمد ابن القاضي المكناسي، **جذوة الاقتباس**، دار المنصور للطباعة والوراقة–الرباط– 1393هـ–1973م، وطبع في الفاس طبعة غير محققة، سنة 1309هـ:(ج1/ص255).

[2]– لروي عائشة، "**منهج التوجيه والتعليل بالقواعد الفقهية عند ابن رشد الجد في كتابه البيان والتحصيل**"،مرجع سابق: ص (27).

[3]– عياض بن موسى بن عياض،أبو الفضل، **الغنية**، تح: ماهر جرار، النشر: دار الغرب الإسلامي، ط1: 1402هـ–1982م: (ص55).

[4]–المرجع نفسه: (ص54).

[5]– إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، **الديباج**، تح وَ ت: الدكتور محمد الأحمدي أبو النور النشر: دار التراث للطبع والنشر،القاهرة:(ج1/198) ينظر:النبهاني:تاريخ قضاة الأندلس(ص98).

إلا أن المترجمين له ومنهم ابن عبد الملك أثبتوا أنه كان على قيد الحياة سنة 482هـ وإذا عزمنا أن الإمام ابن رشد ولد في (450هـ)، فهذا يدل على أنه عاش مع ابنه 32 سنة على أقل تقدير أشرف فيها على تعليم ولده محمد وتوجيهه وجلس على يده ونهل من علمه[1].

فمن نعم الله عزّوجل أن نبتت مواهبه في كنف والده وترعرع في بيت علم ومعرفة،ونال من العلم الخير الكثير إذ أن قرطبة كانت تعج بكبار العلماء وجلة الفقهاء، وهذا ماساعده على الاستمرار في الطلب والتعمق في الدراسة[2].

2/ الفقيه أبو جعفر بن رزق – رحمه الله–: هو أحمد بْن محمد بْن رِزْق بن عبد الله أبو جعفر القرطبيّ، الفقيه المالكيّ، تفقّه بابن القطّان، وأخذ عن أبي عبد الله بن عتاب، وأبي شاكر بن موهب، وابن يحيى المريّ، ورحل إلى ابن عبد البر فسمع منه وكان فقيها، حافظا للرأي، مقدّمًا فيه، ذاكرًا للمسائل، بصيرًا بالنّوازل[3].

تفقه عليه القرطبيون وخرج به جماعة جلة كأبي الوليد بن رشد وصاحبه أبي القاسم: أصبغ بن محمد وأبى الوليد هشام بن أحمد وأبي عبد الله بن الجراح وأبي محمد بن أبي جعفر المرسي، وكان رحمه الله تعالى مختصراً في شأنه وملبسه وما فارق السوق[4].

فقيه مشاور، محدث مشهور، كان مدار طلبة الفقه بقرطبة عليه في المناظرة والمدارسة،والتفقه عنده، ونفع الله به كل من أخذ عنه، تفقه به ابن رشد، وعليه اعتماده. توفي سنة(477هـ)، وكان ابن رشد أكثر اعتمادا على شيخه ابن رزق

---

[1]– دلوم علي وَعمران صلاح، **أجماعات ابن رشد الجد(ت 520هـ)من خلال كتابه "المقدمات الممهدات"**، رسالة ماستر، المشرف أ. يامن خليل، قسم العلوم الإسلامية ،جامعة محمد بوضياف –المسيلة، سنة الجامعية: 2019–2020م / 1441–1442هـ، (ص 15).

[2]– المرجع نفسه: (ص14).

[3]– شمس الدين أبو عبد الله محمد بن عثمان الذهبي، **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**= تح:عمر عبد السلام التدمري، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، ط2 : 1413هـ– 1993م: (ج 32/ ص186).

[4]– إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون ،**الديباج**، تح وَ ت: الدكتور محمد الأحمدي أبو النور النشر: دار التراث للطبع والنشر، القاهرة، د ط : (ج 1/ ص182).

في مصنفاته إذ ينعته بقوله "شيخنا" ففي البيان ذكره في أربعة عشر(14)موضعا ابتداء بالمقدمة التي بين فيها تأثره بمنهج شيخه ابن رزق وطريقته في تدريس المدونة[1].

3/ محمد بن خيرة الأموي؛ يعرف: بابن أبي العافية. من أهل المرية. سكن قرطبة يكنى: أبا عبد الله.

روى عن أبي القاسم بن دينال، وعن أبي القاسم حاتم بن محمد وغيرهما؛ وكان من جلة العلماء، وكبار الفقهاء، شهر بالحفظ والعلم، والذكاء، والفهم؛ وشوور في الأحكام بقرطبة؛ روى عنه القاضي أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد، وأبو الوليد هشام بن أحمد الفقيه وقال: توفي سنة ثمان وسبعين وأربع مائة[2].

كان ابن العافية أحد المبرزين في علمي العدد والفرائض، وقد علّم ذلك بقرطبة فأخذ عنه ابن رشد علم الفرائض وبرع على يديه واشتهر بالنبوغ فيها[3].

4/ ابن دلهاث أحمد بن عمر بن أنس العذري :

الإمام، الحافظ، المحدث، الثقة، أبوالعباس أحمد بن عمر بن أنس بن دلهاث بن أنس بن فلذان بن عمر بن منيب العذري، الأندلسي، المريي، الدلائي، ودلاية: من قرى المرية[4].

وكان أبو العباس العذري قيما على صحيح مسلم كما كان قيما على صحيح البخاري وغيرهما من كتب السنة، وقد عول عليه ابن رشد كما عول على غيره من الشيوخ وطلب منه أن يجيزه مروياته (فأجازه مارواه) واستفاد من علو اسناده، وبه وصل روايته

---

[1]– لروي عائشة ،"**منهج التوجيه والتعليل بالقواعد الفقهية عند ابن رشد الجد في كتابه البيان والتحصيل**، (ص 28) بتصرف.

[2]– أبو القاسم خلف بن عبد الملك، ابن بشكوال، **الصلة**، صححهوراجعه :السيد عزت العطار الحسيني، النشر:مكتبة الخانجي، ط2: 1374 هـ – 1955 م، (ص 525).

[3]– أبي الوليد ابن رشد، **مسائل**، تح: محمد الحبيب التجكاني، مج: 1 دار الجيل: بيروت=دار الأفاقة الجديدة: المغرب، ط2 : 1414هـ–1955م : (ص24).

[4]– شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، **سير أعلام النبلاء**،– مرجع سابق (ج 18/ ص567).

الصحيح البخاري عن طريق أبي ذر الهروي[1].

5/ أبو مروان عبد الملك بن سراج بن عبد الله بن سراج: العالم الجليل الحافظ إمام الأندلس في وقته وإليه الرحلة من الجهات سمع من أبيه وأبي عمر بن الضابط الصفاقسي والقاضي يونس ومكي وأبي مروان بن حيان واحتاج إليه الكثير من شيوخه للأخذ عنه وعنه أخذ جماعة منهم ابنه الحافظ أبو الحسن سراج وحدث عنه الجياني والصدفي وأبو محمد عبد الله بن العربي وابن رشد وابن الحاج والقاضي أبو عبد الله بن عيسى التميمي وغيرهم، مولده سنة 400 هـ وتوفي سنة 489هـ[1095م][2].

وقال ابن بشكوال: (كانت له عناية كاملة بكتب الآداب واللغات والتقيد لها والضبط لمشكلها مع الحفظ والإتقان لما جمعه منها)[3]، كان عالما بمعاني القرآن والحديث وبضروب الآداب وانتهت إليه الإمامة في اللغة والأدب والغريب، وكانت الرحلة في وقته إليه، وقد أخذ عنه ابن رشد ونظراؤه، اللغة العربية، ومعاني التفسير والحديث والغريب، وروى عنه من واسع معرفته، وبحر علمه، وحافل روايته، وسمع منه الآداب والأشعار، والأنساب والأخبار، والأيام والآثار[4].

6/الْفَقِيه المشاور الْفَاضِل أَبُو عبد الله مُحَمَّد بن فرج الْقُرْطُبِيّ وَيعرف بِابْن الطلاع: قرطبي الأَصْل كَانَ رَحمَه الله من أهل الْفضل وَالصَّلَاح مَعَ التَّقَدُّم فِي حفظ الرَّأْي والمعرفة بالفتيا والوثائق وَله تأليف حسن فِي أقضية رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وتأليف فِي زَوَائِد مُخْتَصر ابْن أبي زيد على الْمُدَوَّنَة لخصها وأخرجها وَكتاب حسن فِي

---

[1]–د.المختار التليلي،**ابن رشد وكتابه المقدمات**، دار العربية للكتاب 1988، جميع الحقوق محفوظة،–ينظر :للصلة:(ج546/2)، ابن فرحون:الديباج–(ص 279).

[2]– محمد بن محمدابن سالم مخلوف، **شجرة النور الزكية في طبقات المالكية**،تع: عبد المجيد خيالي،النشر :دار الكتب العلمية، لبنان، ط1424:1 هـ – 2003 م، (ج1/ ص181)
ينظر :ترجمته:الذهبي، السير– 133/19، الحموي:معجم الأدباء–(ج1342/3)،ابن عميرة، بغية الملتمس–ص380، القفطي، أنباه الرواة–ج207/2.الأعلام الزر كلي:ج159/4.

[3]– (أبو المكارم) بن مهذب ابن مماتي (الملقب بالخطير أبي سعيد)، **لطائف الذخيرة**، د ط د ن(ص 56).

[4]– د.المختار التليلي،**ابن رشد وكتابه المقدمات**، دار العربية للكتاب 1988، جميع الحقوق محفوظة:(ص 159–160).

الوثائق؛ أما مولده سنة أَربع وَأَرْبَعمِائَة وَتُوفِّي رَحمَه الله فِي شهر رَجَب سنة سبع وَتِسْعين وَأَرْبَعمِائَة[1].

كان رأساً في العلم والعمل، قوالاً بالحق، رحل إليه الناس من الأقطار لسماع الموطأ والمدونة[2]، سمع منه ابن رشد ونظراؤه، كما سمع منه مرويا ته، وأخذ عنه الفقه وتعلم به الفتوى، وعرف عقد الشروط، وأخبار شيوخ قرطبة واستفاد منه علما جما مما يلقيه في دروسه، ويرويه في حلقاته بالمسجد الجامع ببلده[3].

7/أبو على، حسين بن محمّد بن أحمد الغساني الجياني (427 – 498) :

أحد جهابذة المحدّثين، وكبار العلماء المسندين، بلغ رتبة رئيس المحدّثين بقرطبة في وقته، لم يكن في عصره أضبط منه، وكان له بصر باللغة والإعراب، والمعرفة بالغريب، والشعر، والأنساب، له من المصنّفات: "تقييد المهمل وتمييز المشكل من الأسماء والكنى والأنساب مما ذكر في الصحيحين" في رجال الصحيحين مرتّبًا على حروف المعجم، "مختصر تاريخ ابن الفرضي"، "الكنى والألقاب" وغيرها[4].

لقب بالجياني: النسبة إلى جيان، وهي مدينة كبيرة بالأندلس، وبأعمال الري قرية يقال لها جيان أيضاً[5].

---

[1]– أبو محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي، **فهرسة ابن عطية**، تح: محمد أبو الأجفان/ محمد الزاهي،النشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت/ لبنان، ط2: 1983م: (ص 91/ رق 3)، ينظر: الديباج لابن فرحون–ج 242/2، هدية العارفين للبابا ني:–ج78/2، الصلة :ج534/2.

[2]– أبو محمد عفيف الدين بن سليمان اليافعي، **مرآة الجنان**، النشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط1: 1417 هـ – 1997 م: (ج3 /ص122).

[3]– د.المختار التليلي،**ابن رشد وكتابه المقدمات**،–مرجع سابق:(ص 165–166).

[4]– جمال الدين أبو عمر يوسف ابن عبد البر القرطبي المالكي،**الأجوبة عن المسائل المستغربة**ت: عبد الخالق بن محمد ماضي: تح: رسالة ماجستير بجامعة الجزائر كلية العلوم الإسلامية تخصص أصول الفقه 1422 هـ، تق: محمد بن عمر بن سالم بازمول، النشر: وقف السلام الخيري الرياض – المملكة العربية السعودية، ط1: 1425 هـ – 2004م: (ص 50).

[5]– أبو العباس شمس الدين أحمد ابن خلكان الإربلي، **وفيات الأعيان** تح: إحسان عباسالنشر: دار صادر–بيروت، ط: ج1، 2، 3، 6: 1900،– ط1: ج4–1971، ج5،7 : 1994 (ج2/ص180).

وقد جاء في بعض المؤلفات ،أنه ليس منها إنما نزلها أبوه في الفتنة، وأصلهم من الزهراء، ولد في محرم سنة (427)[1]، فقد سمع منه ابن رشد كتب الحديث وإسنادها بقيد وضبط لرجالها، وأكب عنده يخدم الحديث ويجتهد في دراسته ليكون جامعا بين الدراية والرواية، وغير بعيد إن يروي عنه العديد من الكتب التي كان قيما عليها ضابطا لها حافظا لأسانيدها ومتونها: فمنها:

– الموطأ برواية يحي–، وصحيح البخاري–، وسنن أبي داوود–، والملخص لمسند الموطأ لأبي الحسن–، ومنها التقصي لأبي عمر بن عبد البر–، والغريب من الحديث لأبن قتيبة[2].

الفرع الثاني: تلاميذه

تخرج على يديه كثير من الطلاب ومن مختلف البلاد ومن أبرز هؤلاء:

1/ولده أحمد بن محمد بن أحمد بن أحمد بْن رُشْد:

الْإِمَام أَبُو القاسم قاضي قُرْطُبة، تفقّه عَلَى والده، ولازمه طويلا، وسمع من: أَبِي مُحَمَّد بْن عَتّاب، وأجاز لَهُ: أَبُو عَبْد اللَّه بْن الطّلّاعيّ، وأبو عَلي الغسّانيّ؛ قال ابن البَشْكُوال: كَانَ خيِّرًا، فاضلا، عاقلا، ظهر بنفسه وأبوته، محبّبا إلى النّاس طالبا السّلامة منهم بارّا بهم[3].

ولد بقرطبة سنة487هـ/1049م وعمر أبيه 27سنة ،وترعرع في كنف والده، فرباه التربية الدينية الكاملة، وهذبه بالأخلاق المتينة، وصنعه على عينه، فنشأ على الفضل والتواضع وحب السلامة من الناس، فشب على حب التعلم، وتنقل بين شيوخ قرطبة وشيوخ الأندلس، واكتفى بالرواية عنهم، وتبرز في أهم العلوم:

---

[1]– مرزوق بن هياس آل مرزوق الزهراني، **نسبة ومنسوب**،النشر: د ن، ط1: 1435هـ –2014م (ص297).

[2]– د.المختار التليلي،**ابن رشد وكتابه المقدمات**، (ص: من 169–174). (باختصار)

[3]– شمس الدين أبو عبد الله الذهبي،**تاريخ الإسلام**، تح :عمر عبد السلام التدمري،النشر: دار الكتاب العربي، بيروت، ط2: 1413هـ–1993م، (ج39/ص 150)، الصلة:لابن بشكوال (ج1/ص 139).

التفسير والحديث، والفقه والعربية، فكان يأخذ عنه الطلاب ويقيد عنه الأصحاب[1].

2/ أبو مروان عبد الملك بن مسرّة اليحصبي ثم القرطبي:

أحد الأعلام، جمع الحديث والفقه مع الأدب البارع والدين والورع والتواضع، توفي سنة اثنتين وخمسين وخمس مائة[2]، ويكنى: أبا مروان، كما جاء في" الصلة"[3]،أخذ عن أبي عبد الله محمد بن فرج الموطأ سماعا، وأخذ عن جماعة من الشيوخ،واختص بالقاضي أبي الوليد بن رشد وتفقه معه، وصحب أبا بكر بن مفوز فانتفع به في معرفة الحديث والرجال والضبط،وكان على منهاج السلف المتقدم، أخذ الناس عنه وكان أهلا لذلك لعلو ذكره، ورفعة قدره. وتوفي رحمه الله ودفن يوم الخميس بعد العصر لثمان بقين من رمضان من سنة اثنتين وخمسين وخمسمائة[4].

3/ أبو الفضل عياض بن موسى-رحمه الله :

كان إمام وقته في الحديث وعلومه والنحو واللغة وكلام العرب وأيامهم وأنسابهم له التصانيف المفيدة منها، كتاب الإكمال في شرح صحيح مسلم، ومشارق الأنوار في غريب الحديث، والشفا في حقوق المصطفى...؛ دخل الأندلس طالبا للعلم وأخذ بقرطبة عن جماعة وجمع من الحديث كثيرا وكان له عناية كثيرة به والاهتمام بجمعه وتقييده وهو من أهل اليقين في العلم والذكاء والفطنة والفهم[5].

ولد سنة476هـ وتوفي في سنة 544هـ بغرناطة وهي بلدة بالأندلس[6].

جلس عند ابن رشد واستفاد منه حيث قال: (جالسته كثيراً وساءلته واستفدت منه وسمعت بعض كتابه في اختصار المبسوطة من تآليفه يقرأ عليه وناولني

---

[1]- د.المختار التليلي،**ابن رشد وكتابه المقدمات**،(ص87-88).

[2]- أبو محمد الطيب بن عبد الله الحضرمي الشافعي، **قلادة النحر**،عني به : بو جمعة مكري / خالد زواري،النشر: دار المنهاج – جدة، ط1:1428 هـ - 2008م،(ج4/ص175) ينظر: ابن الأبار: **التكملة لكتاب الصلة**،(ج2/206)، التليلي: **ابن رشد وكتابه المقدمات** (ص251)

[3]- أبو القاسم خلف بن عبد الملك، ابن بشكوال، **الصلة**،(ص 348).

[4]- المرجع نفسه (ص 348).

[5]-صديق خان بن حسن القِنَّوجي،**أبجد العلوم**، النشر: دار ابن حزم، ط1: 1423هـ- 2002م (ص 652).

[6]- المرجع نفسه:(ص 652)، ينظر: **للسير**:الذهبي:(20/ص 212-213)

بعضهاوأجازني الكتاب المذكور وسائر رواياته؛ وتوفي رحمه الله، ليلة الأحد الحادي عشر من ذي قعده سنة عشرين وخمسمائة)[1].

4/أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال الأنصاري:(494-578هـ/1100م - 1182)[2]

من قرطبة، صاحب التاريخ المشهور "الصلة" الذي وصل به كتاب ابن الفرضي، آخر المسندين بقرطبة والمسلم له في حفظ أخبارها ومعرفة رجالها، سمع بإشبيلية من أبي بكر بن العربي، وولي بإشبيلية قضاء بعض جهاتها لأبي بكر بن العربي، وله التصانيف المفيدة، منها: كتاب "الصلة" الذي جعله ذيلًا على "تاريخ علماء الأندلس" تصنيف القاضي أبي الوليد، عبد الله، المعروف بابن الفرضي وقد جمع فيه خلقًا كثيرًا وله تاريخ صغير في أحوال الأندلس، وما أقصر فيه وكتاب "الغوامض والمبهمات" ومجلد لطيف سماه كتاب "المستغيثين بالله تعالى عند المهمات والحاجات[3]؛ وقد سمع من ابن رشد وغيره، وروى عن الكبار والصغار، وسمع العالي والنازل[4].

5/محمد بن عبد الرحمن بن إبراهيم، أبو الحسن، االمعروف بابن الوَزَّان :

قال ابن بشكوال: روى عن أبي عبد الله محمد بن مفرج قديماً، وأخذ عن جماعة من شيوخنا، وكان ديناً فاضلاً، معتنياً بتقييد العلم والآثار، جامعاً لها، حسن النقل لجميعها، جميل الخط و الوراقة، ثقة ثبتاً، طويل الصلاة، كثير الذكر لله تعالى؛ توفي سنة ثلاث وأربعين وخمسمائة[5].

---

[1]- عياض بن موسى بن عياض،أبو الفضل ، **الغنية** ، (ص 55)

[2]-محمد محفوظ ،**تراجم المؤلفين** ،النشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان ط2: 1994م (ج1/ ص 28)، ينظر :ذياب الغامدي: **الوجازة** ، (ص 295).

[3]- صديق خان بن حسن القِنَّوجي،**التاج المكلل**،النشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر ط1:،1428 هـ - 2007م، (ص 31).

[4]- د.المختار التليلي،**ابن رشد وكتابه المقدمات**، (ص 261).

[5]- أبو الفداء زين الدين السُّوْدُوْنِي،**الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة**، تح : شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، النشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة

وقد جمعا أبو الحسن الوزان وأبو مروان بن مسرة، فتاوي ابن رشد، أو نوازل ابن رشد أو أجوبة ابن رشد، لأبي الوليد محمد بن أحمد القرطبي،وقد نشرت محققة[1]. كما أنه سأل ابن رشد أن يجيز له جميع ما يحمله بأي وجه حمل ذلك[2]. فتبسم وقال :((نَعَمْ أَنَا قَدْ أَجَزْتُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ وَلِجَمِيعِ مَنْ سَأَلْتُ مِمَّنْ أَحَبَّ الْحَمْلَ عَنِّي مِنْ جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ حَيْثُ كَانُوا نَفَعَنَا اللَّهُ بِذَلِكَ وَجَعَلَهُ لِوَجْهِهِ))[3].

الفرع الثالث : وظائفه

بعد تمكنه في العلم واستيعابه للمعارف، جلس الإمام ابن رشد للتدريس بالمسجد الجامع بقرطبة، فتهافت الطلاب عليه من شتى أنحاء الأندلس، قاصدين حلقه للتفقه عنده ((فإليه كانت الرحلة للتفقه من أقطار الأندلس مدة حياته إلى أن توفي))[4].

ولما كان للفقه رونقٌ ووجاهة عند أهل الأندلس، ولا مذهب لهم إلا مذهب مالك[5]، فقد اهتم ابن رشد بتدريس الفقه المالكي بقرطبة؛ إذ((كان عارفا بالفتوى على مذهب مالك وأصحابه، بصيرا بأقوالهم واتفاقهم واختلافهم))[6].

صنعاء، اليمن، ط1:، 1432 هـ - 2011م،(ج8/ص412) ينظر: الذهبي: تاريخ الإسلام: (37/ 163).

[1]- الدكتور محمد يسري إبراهيم، **فقه النوازل للأقليات، أصل الكتاب:** رسالة دكتوراه في الفقه الإسلامي من كلية الشَّريعة والقانون بجامعة الأزهر،النشر: دار اليسر، القاهرة - جمهورية مصر العربية ،ط1:، 1434 هـ -2013 م ،(ج1/ 51).

[2]-د.المختار التليلي، **ابن رشد وكتابه المقدمات:** (ص 244).

[3]- محمد بن عبد الله القضاعي البل نسي المعروف بابن الآبار، **معجم أصحاب القاضي أبي علي الصدفي**،(ص 156).

[4]- عياض بن موسى بن عياض،أبو الفضل، **الغنية:**(ص 54).

[5]- شهاب الدين أحمد بن محمد المقري التلمساني، **نفح الطيب**،(ج1 /ص221).

[6]- أبو القاسم خلف بن عبد الملك، ابن بشكوال، **الصلة**، تح: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب المصري،القاهرة - دار الكتاب اللبناني،بيروت، ط1: 1410هـ-1989م، (ج3/ص 839).

كما أنه مدرس للمدونة للأصحاب والطلاب[1]، وحامٍ لعقيدة المالكية بالأندلس والمغرب، وشيخ الفتوى بها،على مذهب مالك وأصحابه؛ وهو ناشر لمؤلفاته في حياته بعد التصحيح[2]، وكذلك درَّس العتبية وشارح لهذين الكتابين–المدونة والعتبية– وناشر لهما، باعتبارهما عمدة الفقه المالكي وعمدة المالكية الأندلسية بالخصوص[3].

ومما ورد في فتاواه أن الإمام كانت له ((أملاءات على طلبته ومريديه في حلقات دروسه بجامع قرطبة، أو بمنزله في مجالسه بين أيدي المتناظرين والمتذاكرين والمتعلمين وهو يحصّل لهم المسائل بها، أو يجمع لهم ما تفرق منها، أو يلخص ماطال أو يبسط ما أشكل عليهم فيها، أو يصحح ما كان غير صواب أو فيه اضطراب أو يجيب المعترضين عليه في أجوبته منتصرا لأرائه محتجا، ردا على الاعتراضات مفندا))[4].

ومن وظائفه توليه منصب القضاء، فهو أول من تولى قضاء القضاة بقرطبة من أسرته والثاني ابنه والثالث حفيده، فتولى القضاء وعمره61عاما، وتصدر ابن رشد لهذا المنصب الجليل في عهد أمير المسلمين أبي الحسن علي بن يوسف بن تاشفين وبأمر منه اذ ورد عليه التعيين في جمادى الأول سنة511هـ، واذ ألتفتنا لعمره نجده فات الستين، وهي سن الشيخوخة التي يكتسب فيها المرء تجارب بعد أن تعركه السنون وظاهر أن اختياره بين الشيوخ الجلة، والأقران المبرزين ...كان مقصودا راعى فيه الأمير الإعتبارات العلمية والإجتماعية والسياسية[5].

وقد أثبت ابن رشد تاريخ توليه بقلمه في مقدمة كتابه البيان والتحصيل إذ يقول:

---

[1]– أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، **مسائل أبي الوليد ابن رشد** تح : محمد الحبيب التجكاني،النشر :دار الجيل، بيروت–دارالآفاق الجديدة، المغرب،ط2 1414هـ–1993م (ص 27).

[2]–المرجع نفسه: (ص 27–28).

[3]– المرجع نفسه: (ص 27).

[4]– ابن رشد القرطبي المالكي، **فتاوى ابن رشد**، (ج1/ 57).

[5]–د.المختار التليلي،**ابن رشد وكتابه المقدمات**، (ص 209).

((امتحنت بتولي القضاء وذلك في جمادى الأول سنة511هـ))[1]. ولم يكن ابن رشد راضي وطامح بهذا المنصب ولا سعى إليه،((لأن ابن رشد ولي قضاء قرطبة شبيهاً بالمكره، ولم يزل يسعى في العزل حتى عزل))[2]. والسبب هو أن ابن رشد كان مشتغل بتأليف كتابه البيان وذلك قبل امتحانه باالقضاء وعلم أنه لا يستطيع اتمامه إلا بإعفائه من منصب القضاء، وقد ألح عن الأمير في طلبه من الإعفاء ورغبته في اتمام المؤلف، وقد لبّ طلبه الأمير بعد حثه عن الأجر والثواب[3].

المطلب الثالث : وفاته وثناء العلماء عليه

الفرع الأول : وفاته

نقل ابن الوزان في خاتمة الفتاوى، تفاصيل مرض، ووفاة شيخه ابن رشد، مبينا بالتدقيق التاريخي زمن ومدة مرضه، وتاريخ وفاته، والتي كانت سنة (520هـ) إثر رجوعه من مراكش، بعد تأديته للمهمة السياسية التي انتدب نفسه لها، كما سبق[4].

وصل الامام ابن رشد قرطبة ضحى يوم الأربعاء الثاني والعشرين من جمادى الأول من السنة، وأورد على المسلمين ما رأى من أمير المسلمين من حقي الإكرام، والخير التام، فسُرّ المسلمون بذلك، وسألناه –معشر أصحابنا–العودة إلى مجلسه، لسماع بقية الشرح، أو كتاب المقدمات، فآثر رغبة من رغب في المقدمات وابتدأ بقراءتها عليه صاحبنا الفقيه أبو مروان ابن مسرة، صدر جمادى الآخر من السنة، في الأصل الذي انتسخه رضي الله عنه، لنفسه، وهو الذي أنتسخ الناس منه، وهو يمسك المسودة، التي نقل ذلك الأصل منها، حتى انتهى من الكتاب الى الجزء التاسع عشر، ووقفنا معه في

---

[1]– المرجع السابق ، (ص 210)، وينظر: للبيان والتحصيل (ج1 /ص30).

[2]– خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري، **التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب**، تح : د. أحمد بن عبد الكريم نجيب،النشر:مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، ط1 :1429هـ–2008م (ج4/ ص330).

[3]– أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي،**البيان والتحصيل**، تح: د محمد حجي، النشر:دار الغرب الإسلامي،بيروت–لبنان، ط1: 1404هـ–1984م، ط2: 1408هـ–1988م(ج3/30–31)

[4]– لروي عائشة ،"**منهج التوجيه والتعليل بالقواعد الفقهية عند ابن رشد الجد في كتابه البيان والتحصيل** :(ص 50).

آخر كتاب اللقطة، وأول الكتاب الغصب، وعدة أجزاء الكتاب كله سبعة وعشرون جزءا وذلك يوم الجمعة الثاني والعشرين من جماد الآخرة، والمؤرخ بها من السنة وأصبح يوم السبت بعده في العلة التي أضجعته مدة أربعة أشهر وتسعة عشر يوما حتى أفضت به إلى قضاء نحبه ولقاء المرتقب من محتوم ربه فتوفي–رحمه الله–أول ليلة الأحد، وهي ليلة احدى عشرة من ذي القعدة سنة عشرين وخمس مائة[1]؛ ودفن بمقبرة العباس وصلى عليه ابنه أبوالقاسم وكان الثناء عليه جميلا والتفجع عليه جليلا[2].

وكان لبني رشد، مقبرة خاصة بأسرتهم، داخل مقابر بني العباس، كانوا يحرصون على أن يدفنوا موتاهم فيها، حتى وإن ماتوا خارج قرطبة، فعندما مات القاضي أبو الوليد بن رشد(الجد)، ليلة الأحد 11 ذي القعدة 520هـ/نوفمبر 1126م، دفن بمقبرتهم في مقابر بني العباس، كما دفن فيها قاضي الجماعة بقرطبة أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد(ت رمضان 563هـ)، والطبيب الجراح، الفيلسوف، القاضي، أبو الوليد بن رشد(الحفيد) (ت 7صفر 595هـ) وكذلك ابن الحفيد أحمد بن محمد (رمضان622 هـ سبتمبر1225م)[3].

---

[1]– أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، ، **فتاوى الإمام ابن رشد**(الجد)، تح :محمد العزازي النشر: دار الكتب العلمية، ط1: تاريخ النشر:2020/02/28، قسم: الفتاوى الإسلامية، اللغة: العربية، مج:1،(ص 747)، ينظر:لمسائل ابن رشد،(1347)، وينظر للبيان والتحصيل:(17).

[2]– شمس الدين أبو عبد الله، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي، **مواهب الجليل في شرح مختصر خليل**،الناشر: **دار الفكر**، ط3:1412هـ – 1992م، (ج1/ص 36).

[3]– د. سعيد سيد احمد أبو زيد ،**المقابر الإسلامية في مدينة قرطبة الأندلسية**، ط1: 1429هـ–2008م، (ص 20–21).

الفرع الثاني : ثناء العلماء عليه

نظرا لسيرة ابن رشد العطرة، كان الثناء عليه جميلا من تلاميذه، ومن غيرهم من العلماء[1]، فهذا ابن الوزان يقول: ((وبحق فقد كان رحمه الله طود علم، وإنسان فضل وحلم، وكوكب ذكاء وفهم، وواحد جلالة وديانة، وفذ رجاحة وأمانة[2].

أما عياض فيقول عن شيخه : ((زعيم فقهاء وقته بأقطار الأندلس والمغرب ومقدمهم المعترف له بصحة النظر وجودة التأليف ودقة الفقه، وكان إليه المفزع في المشكلات بصيراً بالأصول والفروع والفرائض والتفنن في العلوم، وكانت الدراية أغلب عليه من الرواية)) [3]، وكان ((حسن الدين كثير الحياء قليل الكلام متسمتاً نزهاً، مقدماً عند أمير المسلمين عظيم المنزلة معتمداً في العظائم أيام حياته)) [4]؛ وكذلك يصفه تلميذه ابن بشكوال بصفات الفضل والوقار والحلم والسمت والهدى الصالح، وكان الثناء عليه حسنا جميلا[5].

وقال عنه في" **البغية** " ((كان أوحد زمانه في طريقة الفقه))[6]؛ ووصف في "السير": ((بالإمام العلامة، شيخ المالكية))[7].

وقيل عنه في " **الجذوة** ": ((كان واحد وقته جلالة وفضلا وذكاء، ونبلا ونزاهة وحلما ومعرفة وعلما[8].

---

[1]– ينظر: لروي عائشة ،"**منهج التوجيه والتعليل بالقواعد الفقهية عند ابن رشد الجد في كتابه البيان والتحصيل**،(ص 51).

[2]– ابن رشد القرطبي المالكي، **فتاوى ابن رشد**، (ج2/ص 1525).

[3]– عياض بن موسى بن عياض،أبو الفضل ، **الغنية**، (ص54).

[4]– المرجع نفسه (ص54).

[5]– أبو القاسم خلف بن عبد الملك، ابن بشكوال، **الصلة** :(ج3/ص 839–840).

[6]– أحمد بن يحيى بن عميرة، أبو جعفر الضبي، **بغية الملتمس**،الناشر: دار الكاتب العربي – القاهرة، عام النشر: 1967 م، (ص51).

[7]– شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، **سير أعلام النبلاء**، (ج 19/ص 501).

[8]– أحمد ابن القاضي المكناسي، **جذوة الاقتباس** ، (ج1/ص255).

المبحث الثاني : مصنفات ابن رشد ومكانته العلمية

المطلب الأول : مصنفات ابن رشد.

لقد نالت مؤلفات ابن رشد وآراؤه وترجيحاته شهرة واسعة، واعتماداً عالياً ممن جاء بعده من علماء المالكية؛ فابن رشد تتميز مؤلفاته بسلاسة الأسلوب، وجمال العرض وعمق الاستنباط، والتفريع، مع العلم الواسع بخبايا الآراء المالكية من مختلف مدارسها، وقدرة على الجمع بين أطراف الموضوع[1]، وله ((تصانيف مشهورة))[2]، وكثيرها مطبوع ومقبول، فكان حسن القلم والرواية ومعترف له بصحة النظر وجودة التأليف[3]، كما أنه قد أعتني ببعض مصنفات تحقيقا ودراسة...

- ومن أهم المصنفات :

1- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة[4]:

سيأتي ذكره في البحث الآتي

2- المقدمات الممهدات لبناء ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعيات، والتحصيلات المحكمات لأمهات مسائلها المشكلات[5]:

الكتاب من المصنفات التي اهتمت بمشكلات مسائل المدونة، بعدما جاءت أبواب "المدونة " على غير المنهج المتبع في الكثير من الكتب، من افتتاح بمقدمات تمهد للتعريف بالموضوع من الناحية اللغوية والاصطلاحية، وتقديم الأدلة من الكتاب والسنة على مشروعيته، فكانت عبارة عن أسئلة وأجوبة مذيلة في بعض صورها وفي بعض

---

[1]- د/ محمد إبراهيم علي أستاذ الفقه والفقه المقارن (سابقا) بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة أم القرى – مكة المكرمة، **اصطلاح المذهب عند المالكية**، الناشر: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث الإمارات العربية المتحدة – دبي، ط1 :1421هـ-2000م،(ص 311).

[2]-أبو محمد عفيف الدين بن سليمان اليافعي، **مرآة الجنان**، (ج3/ص 171).

[3]- القاضي عياض بن موسى بن عياض،أبو الفضل ، **الغنية** (ص54).

[4]- ابن بشكوال، الصلة، 840/3، البيان والتحصيل (ص18).

[5]- الإمام عبد الرزاق الصنعاني ، **المصنف**،(ج10/ص500)، ينظر: **الغنية**(54)،ابن بشكوال: الصلة(3/ 840).

الكتب بالأحاديث والآثار، مما أدى بابن رشد إلى أن يسد هذا الفراغ بكتابه المقدمات الممهدات، لبيان ما اقتضته رسوم "المدونة" من الأحكام الشرعيات والتحصيلات المحكمات لأمهات مسائلها المشكلات[1]، وجاء هذا الكتاب ليقدم بين يدي كل كتاب تعريفاً لغوياً واصطلاحياً مع أدلة على مشروعية الكتاب من الكتاب والسنَّة،أو الإجماع أو القياس، ثم بعد ذلك يجمع الصور الفقهية المتشابهة في فصل يجعلها منفصلة عن غيرها، ثم يناقش أحكامها انطلاقاً من "المدونة" والواضحة والعتبية والموازية وغيرها من المصادر المالكية المتاحة له، فيعرضها بأسلوب سهل واضح وسالم من الغموض والتعقيد[2].

وقد أجاب –رحمة الله عليه– رغبة في ثواب الله، لمن سأله أن يجمع ماكان يورده عليهم، وذكر لهم مجموعة – من المسائل قد وقعت في المدونة ناقصة ومتفرقة– ملخصة، مشروحة بعللها مبينة، فاجتمع من ذلك تأليف مفيد لم يسبقه أحد ممن تقدم إلى مثله[3].

3– الفتاوى :

سميت بالفتاوى وبالمسائل، وبالأسئلة، وبالأجوبة، وبالنوازل، وهي مجلد ضخم، جمعها تلميذه أبو الحسن ابن الوزان، ومما يدل على ذلك قوله: ((قلت :إلى هنا انتهى ما جمعته من المسائل التي سئل عنها، وأجاب عليه الفقيه الإمام بن رشد شيخنا رحمه الله، مما عنيت بجمعه، وقرأت عليه الكثير منها على مرور الأيام وتعاقب الأعوام وسمعت من لفظه بعضها يقرأ عليه ،ومنها ماهو إجازة ،غير أن ذلك كله منقول من أصوله بحمد الله، إلى أن وقع في المرض الذي قضى عليه رحمه الله[4].

---

[1]– عياض بن موسى بن عمرون اليحصبي، أبو الفضل، **التَّنْبيهَاتُ المُسْتَنْبَطةُ على الكُتُبِ المُدَوَّنَةِ والمُخْتَلَطَةِ**، تح: د. محمد الوثيق، د. عبد النعيم حميتي، الناشر: دار ابن حزم، بيروت – لبنان، ط2: 1432هـ–2011م، (ص 139).

[2]– المرجع نفسه (ص139)

[3]– أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي،**المقدمات الممهدات**، د. محمد حجي، الناشر: دارالغرب الإسلامي، بيروت –لبنان، ط1: 1408هـ–1988م، (ج1/ص10)– بتصرف

[4]– ابن رشد القرطبي المالكي، **فتاوى ابن رشد**–رجع سابق: (ج3/ص 1517).

وتتوفر هاته المسائل على صفة أخرى، هي أنها ليست كلها نوازل، وإنما هي خليط من أنواع معارف العصر واهتمامات، يمكن إرجاعها إلى عدة مجموعات:
فمنها ماهو نوازل قضائية، ومنها ماهو نوازل غير قضائية، ومنها ماهو شروح حول نصوص من الكتب المتداولة، أو من الكتب والسنة، ومنها ماهو مناقشات حول كتب أو فتاوى، ومنها ماهو إملاءات وموضوعات ملخصة[1].

4 – المبسوطة: ليحيى بن إسحاق الليثي (ت303هـ)[2].

وجمع فيه مؤلفه الأندلسي "اختلاف أصحاب مالك وأقواله"، وبلغ من الاهتمام بهذا الكتاب أن الحكم الخليفة الأموي ندب الأخوين: أبا عبد الله محمد، وأبا محمد عبد الله ابنا أبان بن عيسى، وهما من علماء الأندلس – واواهما بـ " اختصار الكتب المبسوطة (تأليف يحيى بن إسحاق بن يحيى)، فاختصراها، وقرباها " واهتم كبير علماء الأندلس في عصره ابن رشد بهذا المختصر، فاختصره مؤكداً اهتمامه بكتاب المبسوطة بما ضمته فتاويه من النقل عنها[3]، وتسمى (باختصار المبسوط، واختصار المبسوطة ومختصر المبسوطة)[4]؛ وقد ذكره القاضي عياض في " لغنية " وعد من ثالث تآليف شيخه ابن رشد، وقد أثبت أنه سمع بعضه، وأجازه فيه، وفي سائر رواياته[5].

---

[1]– أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، **مسائل أبي الوليد ابن رشد (الجد)** (ص 91–92–93)، (نقل مختصر).

[2]– د/محمد إبراهيم علي أستاذ الفقه والفقه المقارن (سابقا) بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة أم القرى – مكة المكرمة، **اصطلاح المذهب عند المالكية:** (ص 215).

[3]–المرجع نفسه : (ص215–216).

[4]– القاضي عياض،**الغنية:** (ص54)، ابن بشكوال: الصلة(840/3)، ابن رشد:البيان والتحصيل مقدمة المحقق محمد حجي (18/1)، الذهبي: السير(502/19).

[5]–ينظر :**الغنية**، في شيوخ القاضي عياض ،(ص 54–55).

5- اختصار مشكل الآثار[1] للطحاوي[2]:

تميَّز هذا الكتاب برفع الإشكال عن الأحاديث التي ظاهرها التعارض[3].

واحتوى هذا الكتاب من بيان بعض المشكلات الأحاديث واستخراج الْأَحْكَامِ الَّتِي فِيهَا، وَمِنْ نَفْيِ الْإِحَالِاتِ عَنْهَا[4].

6-التقييد والتقسيم :

ذكره التنبكتي في ترجمة أبي الربيع سليمان الونشريسي (705هـ/1305-1306م) لما أورد حوارا وقع في درس أبي الربيع بينه وبين تلميذه خلف الله المجاصي (732هـ/1331-1332م) وأظهر قلة انتشار هذا الكتاب بين أيدي الناس وندرة توفره لدى التلاميذ، ووجوده عند الكثير من الشيوخ[5].

وقد نقل يومًا ما مسألة في مسح الخفين عن ابن رشد فقال له خلف اللَّه المجاصي: واللَّه ما قال هذا ابن رشد قط وكان خلف يستحضر المقدمات والبيان، فغضب الشيخ ونزل عن كرسيه وهو يقول: أستغفر اللَّه الذي لا إله إلا هو الحي القيوم، وترك الإقراء يومين ففي الثالث اجتمع به طلبته وكانوا يجتمعون به قبل ذلك ولا يكلمونه إعظامًا له

---

[1]- ابن بشكوال ،**الصلة**(ج3/840ص)، الذهبي: السير(19/502)، وسمي بالتهذيب: ينظر: القاضي عياض: الغنية (ص54)، ابن رشد:البيان والتحصيل مقدمة المحقق محمد حجي (19/1).

[2]-هو أبو جعفر أحمد بن محمد بن سالمة بن سلمة الأزدي الطحاوي: الفقيه الحنفي انتهت إليه رياسة المذهب الحنفي في مصر، وقد اختلف في سنة والدته فقيل(222هـ) وقيل (238هـ) وقيل (232هـ) وينسب إلى طحا (بفتح الطاء والحاء) وهي قرية بصعيد مصر توفي سنة (321هـ) بالقاهرة وله عدة مؤلفات منها: مشكل الآثار، أحكام القرآن، إختلاف العلماء، شر معاني الآثار. ينظر:تاج التراجم: أبو الفداء ابن قطلوبغا: (ص100-101)، ابن النديم: الفهرست:(ص257).

[3]- أبو العباس أحمد بن طاهر الأندلسي، **الإيماء إلى أطراف أحاديث كتاب الموطأ**، تح :أبو عبد الباري رضا بو شامة الجزائري (مج 1-3)،- عبد الباري عبد الحميد (مج 4-5)،الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط1: ،1424 هـ -2002م (ج1/ص133).

[4]- أبو جعفر أحمد بن عبد الملك الأزدي، المعروف بالطحاوي، **شرح مشكل الآثار**، تح: شعيب الأرنؤوط ، الناشر: مؤسسة الرسالة ،ط1 : 1415هـ-1994م ، (ج1/ص6).

[5]- د.المختار التليلي،**ابن رشد وكتابه المقدمات:** (ص346-347)، ينظر: التنبكتي: **نيل الابتهاج** (ص 184، رق 190).

فقال لخلف اللَّه: يا أبا سعد تكذبني في النقل وقد نصحتك أعوامًا كثيرة فما كان جزائي منك إلا هذا فقال: يا سيدي ذكرت أن ابن رشد لم يتكلم على مسح الخفين في مقدماته ولا ذكر ذلك في بيانه، فجبذ الشيخ كتاب التقييد والتقسيم لابن رشد ودفعه إليه، فقبّل عند ذلك يده واعتذر له ورجع، وعلم الشيخ أنه لم يقصد إلا خيرًا وإنما حمله على خشونة اللفظ انزعاجه[1].

7- تلخيص كتاب الحسن والقبح في الكلام :

والأصل–وهو كتاب الحسن والقبح–من تأليف محمد بن محمد الحكيمي أوله:(الحمد لله لاحاكم في الوجود سواه ... الخ) لخصه القاضي ابن رشد[2]. وذكره حاجي خليفة في كشف الظنون[3]، وأورد هذا الكتاب البغداي، وعده من جملة التصانيف[4].

8- كتاب حجب المواريث: ذكره ابن خير الاشبيلي في الفهرسة مارواه عن شيوخه وحدثه به غير واحد من تلاميذ ابن رشد منهم أبو بكر يحي بن محمد بن زيدان (556هـ/1161م) وحدثه به مؤلفه بالإجازة العامة وذكره كذلك مخلوف في تأليف ابن رشد[5].

---

[1]- أحمد بابا بن أحمد بن الفقيه بن محمد التنبكتي، **:نيل الابتهاج**، تق :د. عبد الحميد عبد الله الهرامة ،الناشر: دار الكاتب، طرابلس – ليبيا، ط2: 2000م، (ص184/رق190)، د.المختار التليلي،**ابن رشد وكتابه المقدمات**، (ص347).

[2]- د.المختار التليلي،**ابن رشد وكتابه المقدمات**(ص347).

[3]- مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة: **كشف الظنون**: الناشر: مكتبة المثنى – بغداد (وصورتها عدة دور لبنانية، بنفس ترقيم صفحاتها مثل: دار إحياء التراث العربي، ودار العلوم الحديثة، ودار الكتب العلمية)
تاريخ النشر:1941م، (ج2/ص1412).

[4]- إسماعيل بن محمد الباباني البغدادي، **هدية العارفين**، الناشر: طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول1951م، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت – لبنان،(ج2 /ص85).

[5]- د.المختار التليلي،**ابن رشد وكتابه المقدمات:**(ص348)، ينظر: ابن الزبير:صلة الصلة:178 ابن خير:الفهرسة:ص 232/ رق 539، مخلوف :الشجرة: 1/ 190.

9- مختصر الحجب:

وهو جزء على مَذْهَب مَالك بن أنس رَحمَه الله مِمَّا رُوِيَ عَن زيد بن ثَابت رَضِي الله عَنهُ من تأليفه أَيْضا[1]، وذكره كذلك ابن خير في الفهرسة بعدما ذكر كتاب الحجب.

- **كتاب الرد على (المرادي)**[2]: ذكره ابن رشد في مقدماته قائلا:((وإنما الكلام في المذهب هل من شرط صحة النية في الوضوء والغسل من الجنابة أن تكون مقارنة لأول الفعل أم لا ويجزئ إذا تقدمتها بيسير. وقد أشبعنا الكلام في هذا في كتاب ردنا على المرادي فمن أراد الوقوف على ذلك فليتأمله هناك)) [3].

11- فهرسة: نسبها لابن رشد صاحب شجرة النور، ابن مخلوف[4].

12- النوادر: نسبه صاحب المعيار لابن رشد في قوله: (قاله ابن رشد في نوادره)[5] وإن كان المعروف هو نوادر ابن أبي زيد القيرواني.

13- المسائل الخلافية: كذلك أشار إليه صاحب المعيار ونسبه إليه في قوله : (وقال ابن رشد في المسائل الخلافية)[6].

المطلب الثاني : مكانته العلمية :

احتلَّ الإمام ابن رشد مكانةً علميةً مرموقةً، فهو بحقٍّ من أكابر العلماء وجهابذتهم وقد نال تلك المنزلة بجدِّه واجتهاده، وتحصيله في طلب العلم، وتأليفه المصنَّفات النافعة

---

[1]- أبو بكر محمد الأموي الإشبيلي، **فهرسة ابن خير**،تح: محمد فؤاد منصور، نشر: دار الكتب العلمية – بيروت/ لبنان، ط1: 1419هـ/1998م، (ص 232/ رق 539).

[2]- اسمه محمد بن الحسن الحضرمي؛ يكنى: أبا بكر، ويشتهر بالمرادي. له نهوض في علم الاعتقادات، والأصول. ومشاركة في الأدب، وقرض الشعر، اختلف على أبي مروان بن سراج في سماع التبصرة لمكي، وكان رجلا نبيها عالما بالفقه واماما في اصول الدين ، وله تواليف حسان مفيدة، توفي سنة (489هـ)،ينظر: ابن بشكوال :الصلة: 873/3.

[3]- أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، **المقدمات الممهدات**، تح: د.محمد حجي،الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، ط1: 1408هـ-1988، (ج1/ص 75).

[4]- ينظر: **شجرة النور الزكية في طبقات المالكية**،محمد بن محمد مخلوف: (ج1/ص190).

[5]- أحمد بن يحي الونشريسي، **المعيار المعرب** ، تخ: د.محمد حجي، نشر: دار الغرب الإسلامي- بيروت، (ج 8/ص 290)، ينظر : البيان والتحصيل: (1 / 18).

[6]- المرجع نفسه ، (ج10 /ص 316)، ينظر: البيان والتحصيل: (1/ 18).

التي سارت بها الرُّكبَان؛ " واستحق بذلك الثناء الكبير والذكر الجميل، لما رزق من علم غزير، وخلق كريم، وورع وزهد وعبادة وتقوى "[1]

وقد قرب الإمام ابن رشد مذهب مالك تقريبا لم يسبق إليه[2]، لدرايته بأصول وقواعد الإمام مالك وأصحابه، لتبصره بأقوالهم ومواطن اتفاقهم ومعرفة مواضع اختلافهم وهذا ما أهله لبلوغ درجة الإجتهاد في المذهب، وصار زعيما للفقه المالكي في بري الأندلس والمغرب، وكان حلال العويصات وفتاح المشكلات[3].

فقد اجتمعت له الأدوات، وأحاطت به العناية الإلهية فعد من علماء الأمة المحمدية: آخذ مأخذ المجتهدين في تعليل المسائل الفقهية، وتوجيه النوازل القضائية بمدارك أصولها الشرعية، مصرحا بأنه من أهل الترجيح، والإفتاء ان لم يجد النص الصريح ولم ينكر عله احد، بل اعتمد المالكية ترجيحه عند تسليم الدليل، وتحليله لعبارات المتقدمين عند وضوحه وظهوره، وهذا ماجعل الناس يستفتونه من مختلف المراكز العلمية بالأندلس وبر العدوة، ويسأله المير وذووه، والقاضي ومشاوروه، والفقهاء وتلاميذهم، والخاصة والعامة على السواء ويجيب عن مختلف الأسئلة بالكتابة في أسلوب سهل، وتحرير دقيق، يصيب الموضوع، ويأتي على المسألة من أطرافها فيطيل تارة ويوجز أخرى، ويتوسط ثالثة كل ذلك على حسب السؤال، وعلى قدر السائل[4]...

---

[1]– دلوم علي وَعمران صلاح، **أجماعات ابن رشد الجد(ت 520هـ)من خلال كتابه "المقدمات الممهدات"**، (ص 27).

[2]– شهاب الدين أحمد بن محمد المقري التلمساني، **نفح الطيب**، (ج5/ص346).

[3]– د.المختار التليلي،**ابن رشد وكتابه المقدمات**، (ص399).

[4]– المرجع نفسه: (ص 401).

ومن المسائل التي اعتمد فيها ترجيح ابن رشد هما:

- في فرائض الغسل: إذا تعذر الدلك باليد أو بخرقة: يسقط ويكفي تعميم الجسد بالماء، ورجحه ابن رشد فيكون هو المعتمد[1].

وفي أحكام المفلس: أن المفلس لا يترك له من قوته إلا ما يسد رمقه، أي جوعته، وهذا هو المعتمد وهو قول ابن رشد[2]فقد خص الإمام بالظهور لاعتماده كثيرا على ظاهر الروايات فيقول: يأتي على رواية كذا وكذا، وظاهر ما في سماع كذا وكذا[3]، ومما يوضح ذلك قوله في كتاب الوضوء الأول [مسألة: الفارة تقع في بير فتتمعط فيها فيعجن بها ويطبخ اللحم][4].

ويُشيد الإمام القوري[5]، بمكانة ابن رشد العلمية قائلا: ((جارت عادة الشيوخ بتقديمه على غيره من الشيوخ لرسوخه في العلم ودرايته في الروايات وتحقيقه لها، وتقديمه للقضاء والفتيا، بإجماع جل معاصريه))[6].

---

[1]– محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي،**حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**،الناشر: دار الفكر، د ط :(ج1/ص 135)، ينظر:البيان والتحصيل: 50/1.

[2]– المرجع نفسه ، (ج3/ص 277).

[3]– أبو عبد الله محمد بن أحمد بن غازي العثماني المكناسي ،**شفاء الغليل**، دراسة وتحقيق:الدكتور أحمد بن عبد الكريم نجيب الناشر: مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، القاهرة – جمهورية مصر العربية ،ط1: ، 1429 هـ-2008م، (ج1/ص 118).

[4]– أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي،**البيان والتحصيل**، تح: د. محمد حجي، **الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان**، ط1: 1404هـ-/، ط2: 1408هـ-، (1ج/ص106).

[5]– أبو عبد الله محمد بن قاسم بن محمَّد اللخمي المكناسي ثم الفاسي الأندلسي: الأصل شهر بالقوري –بفتح القاف وسكون الواو– بلد قريب من إشبيلية، شيخ الجماعة بفاس وعالمها،أخذ عن أبي موسى عمران الجاناتي وابن جابر الغساني، روى عنه البخاري بسنده لمؤلفه والتازغدري،له شرح على المختصر، توفي في ذي القعدة سنة 872 هـ[1467م] مولده سنة 804 هـ- ينظر: **عدة البروق في جمع ما في المذهب من الجموع والفروق**، للونشريسي، ط1: 1410هـ،(ص29).

[6]– الشيخ عيسى بن علي الحسيني العلمي، **النوازل** ،تح :المجلس العلمي بفاس، ط 1: 1406هـ-1986م، دار النشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية–الرباط، (ج2/ص202).

وقد قال الدكتور المختار التليلي كلمة حق عن الامام، فقال: (ومن الواضح أن ابن رشد يمثل بحق إحدى حلقات السلسلة في شيوخ الاندلس، والمقدمين في فقه مالك الذين انتهت اليهم الرحلة وآلت اليهم الفتوى، وكانوا البارزين في الشورى[1]

كل ما تقدم ذكره عن الامام يؤكد عظمة شخصيته العلمية الفذة، ويشهد له بالإمامة والاجتهاد والعلو في المناصب.

المبحث الثالث :التعريف بكتاب –البيان والتحصيل–لإبن رشد وبيان منهجه فيه.

المطلب الأول : تعريف بالكتاب –البيان والتحصيل

يعد هذا الكتاب من أهم الكتب في الفقه المالكي، يشرح(المستخرجة العتبية)[2] في الفقه المالكي، ويعد أوسع كتب المذهب لما يحويه من مسائل نادرة ونقولات هامة عن أئمة المذهب، فهو حافل من أمهات هذا الفقه المالكي، يطابق اسمه مسماه بيانا وتحصيلا وشرحا وتوجيها وتعليلا لمسائل كتاب المستخرجة لمحمد العتبي[3]،[4]

يتألف الكتاب من سبع رزم، في خمسين كتابا، وعشرة أجزاء ومائة جزء[5].

---

[1]– د.المختار التليلي،**ابن رشد وكتابه المقدمات،** (ص413).

[2]– ثالثة الأمهات والدواوين، "اعتمد أهل الأندلس كتاب العتبية، وهجروا الواضحة وما سواها" "ولها عند أهل إفريقية القدر العالي، والطيران الحثيث"؛ فالعتبية "كتاب قد عول عليه الشيوخ المتقدمون من القرويين، والأندلسيين، واعتقدوا أن من لم يحفظه، ولا تفقه فيه كحفظة للمدونة، وتفقه فيها، بعد معرفة الأصول، وحفظه لسنن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فليس من الراسخين في العلم ولا من المعدودين في من يشار إليه من أهل الفقه"ف "الكتاب وقع عليه الاعتماد من علماء المالكية: كابن رشد وغيره".. –أد/ محمد إبراهيم: اصطلاح المذهب عند المالكية: (ص150).

[3]– أبو عبد الله محمَّد العتبي بن أحمد بن عبد العزيز بن عتبة القرطبي: الفقيه الحافظ العالم المشهور الإمام. سمع من يحيى بن يحيى وسعيد بن حسان وغيرهما ورحل فأخذ عن سحنون وأصبغ وغيرهما، ألف المستخرجة في الفقه. توفي سنة 254هـ أو 255هـ[864 م] أو [865 م] ترجمته:–شجرة النور:(ج1/ص112)، ينظر: البيان والتحصيل:1/ 19–20–21 .

[4]– أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي،**البيان والتحصيل:** (ج1/ص 05).

[5]– أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، **مسائل أبي الوليد ابن رشد (الجد)**، تح : محمد الحبيب التجكاني، النشر:دار الجيل، بيروت– دار الآفاق الجديدة، المغرب ط2:1414هـ– 1993م، مج1: (ص 45).

بدأ ابن رشد في تأليف ((البيان والتحصيل)) في بداية سنة 506هـ بطلب من بعض الأصحاب من أهل جيان، وبعض الطلبة من أهل شلب، هؤلاء اقترحوا عليه استخراج المسائل المشكلة من العتبية –شرح وبيان، فتضبط رواياتها المختلفة، التي تعرضت للتصحيف والتحريف، ثم تشرح[1].

فرد عليهم الإمام في بادئ الأمر، لكن لم يزدكم ذاك إلا حرصا وإلحاحا ليتبع لهم هذا الكتاب بالشرح والبيان، فلم يجد ابن رشد بدا من إسعافهم، والشروع في تحرير كتاب البيان والتحصيل مرحلة مرحلة، حتى اذا حل عام 511هـ وقد أكمل نيفا وخمسين جزءا، أي نحو نصف الكتاب، امتُحن بالقضاء، وشغلته أمور المسلمين عن التأليف، فلم يعد يتفرغ إليه إلا يوما واحدا في الأسبوع ينقطع فيه عن الناس، ومضت أربعة أعوام هكذا في القضاء لم ينجز خلالها الشيخ إلا أربعة كتب أو خمسة قال: ((فأيست من تمامه في بقية عمري إلا أن يريحني الله تعالى من ولا ية القضاء، وكنت تحت اشفاق شديد وكرب عظيم...))،وبعد ما ذكر ذلك لأمير المسلمين أبي الحسن علي بن يوسف تاشفين في جملة من الأعذار وحثه على الأجر والثواب، فقبل منه واستعفاه، وبعدها تدارك ابن رشد ما فاته من أيام القضاء بعد اعفائه منه أواسط عام 515هـ، قبل بكليته على كتابة مابقي من البيان والتحصيل حتى أتمه في مستهل ربيع الآخر من عام 517هـ، وبعد اتمامه جلس ابن رشد في العام الموالي 518هـ لإسماع كتابه البيان والتحصيل[2].

فكان هذا المؤَلف والكتاب خلاصة وافية محيطة بالفقه المالكي عبادات ومعاملات بعدما أودع فيه الإمام جميع معارفه الفقهية التي إكتسبها من دراساته الواعية المستوعبة للمدونة وما كتبه عليها أئمة المذهب في نحو سبعة أجيال من شروح واختصارات وتعليقات خلاف تأملاته وتجاربه الشخصية في التدريس والإفتاء والقضاء[3].

---

[1]– المرجع السابق : (ص45).

[2]– أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي،**البيان والتحصيل**–مرجع سابق: (ج1/ص 14–15–16).

[3]– المرجع نفسه:(ج1/ص 05).

ومن منطلق التعريف يتبين أن الكتاب البيان والتحصيل، من كتب الفروع، والرواية الفقهية عن مالك وأصحابه المتقدمين[1]، فالبيان عند ابن رشد، يعني شرح الكلمة لغة واصطلاحا، بعد تحقيق نص الرواية أو الروايات، إن تعددت؛ والتحصيل هو جمع نتائج العمليات السابقة في عبارات قليلة واضحة، تلخص الأحكام، وأقوال المذهب يمكن الاستفادة منها مستقلا عما مهد لها[2].

وهنا نجد أن المؤلف الكتاب(البيان والتحصيل) " قد نال قيمة ومكانة بين أمهات كتب المذهب، لأنه استوعب مسائل مستخرجة الأندلسين ومدونة القرويين اللتين كان فقهاء الغرب الإسلامي في القرون الأولى يحفظونهما عن ظهر قلب، ويقطعون أعمارهم في تدارس ماكتب حولهما أو حول المدونة بالخصوص من شروح وتعليقات وتنبيهات وزيادات وتفريعات واختصارات "[3].

المطلب الثاني: منهج ابن رشد في كتابه ـ البيان والتحصيل

إن كل من يتتبع كتاب البيان والتحصيل لابن رشد، يستطيع معرفة المنهج الذي اتبعه ابن رشد فيه، ويدرك مميزاته[4].

ففي الجزء الأول منه مثلا، نجده يحدد طريقه وأسلوبه في دراسة الأقوال المختلفة والتمييز بين الروايات والسماعات حيث يقول: ((أذكر المسألة على نصها، ثم أشرح من ألفاظها مايفتقر إلى شرحه، وأبين من معانيها بالبسط لها مايحتاج إلى بيانه وبسطه، وأحصّل من أقاويل العلماء فيها مايحتاج إلى تحصيله، إذ قد تتشعب كثير من المسائل وتفترق شعبها في مواضع، وتختلف الأجوبة في بعضها لا فتراق معانيها وفي بعضها باختلاف القول فيها، فأبيّن موضع الوفاق منها من موضع الخلاف

---

[1]– أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، **مسائل أبي الوليد ابن رشد (الجد)**:(ص48).

[2]– المرجع نفسه :(ص 50–51).

[3]– أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي،**البيان والتحصيل**: (ج1 /ص10).

[4]– علي العلوي،عضو هيئة التدريس جامعة الزيتونة–تونس، **المنهج الاجتهادي لابن رشد من خلال اليان والتحصيل**، رسالة دكتواره، دار ابن حزم، بيروت–لبنان، ط1: 1429هـ–2008م (ص 402).

وأحصّل الخلاف في الموضع الذي فيه منها الخلاف، وأذكر المعاني الموجبة لاختلاف الأجوبة فيما ليس باختلاف، وأوجه منها مايحتاج إلى توجيه بالنظر الصحيح والرد إلى الأصول والقياس، والمقصود من قوله:" وأوجه منها مايحتاج إلى توجيه...إلخ "، يدل على أن ابن رشد يؤصل المسائل برد الفروع إلى أصولها، واعتماد القياس[1].

وقال أيضا: "ان تكررت المسألة في موضع آخر دون زيادة عليها ذكرتها في موضعها على نصها، وأحلت على التكلم عليها في الموضع الأول؛ وإن تكررت في موضع آخر بمعنى زائد يحتاج إلى بيانه والتكلم عليه كتبتها أيضا على وتكلمت على المعنى الزائد فيها وأحلت بقية القول فيها على الموضع الذي تكلمت عليها فيه من الرسم والسماع الذي وقع الكلام فيه عليها، ليكون كل من أشكل عليه معنى من المعاني في أي مسألة كانت من مسائل الكتاب طلبها في موضعها من الكتاب فإما أن يجدَ التكلمَ عليها فيه مستوفى، وإما أن يجد الإحالة على موضعه حيث تقدم[2].

ويستفاد منهج ابن رشد كذلك من حديثه على مؤلفاته، فقد ذكر أهمية كتابه ((المقدمات الممهدات)) و ((البيان والتحصيل)) بالنسبة للطالب، لأنه إن تمكن من حذقهما معا أي جمعهما حصل على معرفه ما لا يسع جهله من أصول الديانات و أصول الفقه وعرف العلم من طريقه وأخذه من بابه و سبيله، وأحكم ردّ الفرع إلى أصله واستغنى بمعرفة كل ذلك عن الشيوخ في المشكلات والذي يهمنا من كلامه كذلك قوله متحدثا عن طلب العلم الذي يتمكن من تحصيل محتوى كتابيه ((المقدمات الممهدات)) و((البيان والتحصيل)): ((وأحكم ردّ الفرع إلى أصله))[3].

فهاتان العبارتان لابن رشد: ((والرد إلى الأصول والقياس عليها))، ((وأحكم الردّ الفرعإلى أصله)) تفيداننا حول استدلال ابن رشد بأصول المذهب المالكي في البيان والتحصيل؛ وبهذا يتضح أن ابن رشد مؤهل لاستنباط الأحكام والاستدلال لأصول المذهب المالكي فكلما إعترضته نازله أو استفتي فيها فإننا نجده يعرضها على نصوص كتاب الله

---

[1]–المرجع السابق : (ص 402)، ينظر: البيان والتحصيل:29/1.

[2]– أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي،**البيان والتحصيل:** (ج1/ص 29–30).

[3]– علي العلوي، **المنهج الاجتهادي لابن رشد من خلال اليان والتحصيل**–مرجع سابق: (ص 403)، ينظر: البيان: 32/1.

الذي هو أصل من أصول التشريع فان لم يجد فيها ما يطبّقه على نازلته نصا أو استنباطا نظر في أخبار السنة المتواترة ثم في أخبار الآحاد الصحيحة ثم الحسنه فان لم يجد نظر في ظواهر الكتاب فان وجد ظاهرا نظر في المخصصات من خبر أو قياس أو عمل فان لم يجد مخصصا حكم بذلك الظاهر وان لم يعثر على ظاهر من كتاب ولا سنة نظر إلى المذاهب فان وجدها مجمعة على حكم اتبع الإجماع وإلا خاض القياس بقواعده[1].

[1]– المرجع السابق:(ص403)، ينظر: د/أحمد الحباني: مناهج الفقهاء: ط2: 1428هـ:(ص9).

الفصل الثاني:
التوجيه الفقهي عند المالكية ونماذجه التطبيقيةعند ابن رشدفي كتابه البيان
وفيه تمهيد وثلاثة مباحث

المبحث الأول: مفهوم التوجيه الفقهي والمصطلحات ذات الصلةبه.
وفيه مطلبان:
المطلب الأول: مفهوم التوجيه الفقهي،لغة واصطلاحا.
المطلب الثاني: مصطلحات ذات صلة.

المبحث الثاني: التوجيه الفقهي عند المالكية وأهميته في المذهب.
وفيه مطلبان:
المطلب الأول: التوجيه الفقهي عند المالكية.
المطلب الثاني: أهمية التوجيه الفقهي في المذهب المالكي.

المبحث الثالث: نماذج تطبيقية من كتاب البيان والتحصيل وفيه :
المطلب الأول: مسائل تطبيقية منتقات من باب العبادات
المطلب الثاني: مسائل تطبيقية منتقات من أبواب متفرقة

الفصل الثاني: التوجيه الفقهي عند المالكية ونماذجه التطبيقية عند ابن رشد:

لا يخفى على كل مشتغل بالفقه وأصوله ما للمجتهدين المتقدمين من الفضل علينا وحتى المتأخرين منهم، لأنهم رسموا للناس معالم القواعد والأصول التي تمكن الطالب من تحري الراجح والدليل الأقوى، وتمييز ما قوي على ما ضعف من الفتاوى والأقوال وإن مما غفل عنه كثير من طلبة العلم هو ما يتعلق بجانب توجيه الفتوى، وفهم مراد الإمام عند الجواب، فالسائل الأول والمفتي المجيب كانوا على علم بالسياق أو بساط الفتوى وهذا ما لم يتهيأ للمتأخرين من العلماء والطلبة، وهو أشبه ما يكون بأسباب نزول الآي و ورود الأحاديث، فكيف تنزل فتاوى الأئمة – على خفاء توجيهها ومعرفة بساطها – على نوازل الناس ومستجداتهم اليوم[1].

و في هذا الفصل سنتناول ثلاث مباحث حول مفهوم التوجيه الفقهي وبيان أهميته عند المالكية مع ذكر نماذج تطبيقية وهي كالآتي:

ـ المبحث الأول: مفهوم التوجيه الفقهي والمصطلحات ذات الصلة به، وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: مفهوم التوجيه الفقهي
- المطلب الثاني: المصطلحات ذات الصلة

ـ المبحث الثاني: التوجيه الفقهي عند المالكية وأهميته في المذهب، وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: التوجيه الفقهي عند المالكية
- المطلب الثاني: أهمية التوجيه الفقهي في المذهب المالكي

ـ المبحث الثالث: نماذج تطبيقية في كتاب البيان والتحصيل

- المطلب الأول: مسائل تطبيقية منتقات من باب العبادات
- المطلب الثاني: مسائل تطبيقية منتقات من أبواب متفرقة

[1]– بولنوار سلطان،**التوجيه الفقهي عند المالكية** –دراسة نظرية تطبيقية تأصيلية–، كلية العلوم الإسلامية، جامعةالجزائر–1–، حوليات جامعة الجزائر1 مج: 34 / العدد: 03–2020 (ص371).

المبحث الأول : التوجيه الفقهي والمصطلحات ذات الصلة به

المطلب الأول : مفهوم التوجيه الفقهي

أولا : لغة: التوجيه في اللغة "مشتق من الوجه، ووجه كل شيء: مستقبله: لقوله تعالى: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾[1]، والجهة والوِجْهَةُ جَمِيعًا:الْموضع الَّذِي تتَوَجَّه إِلَيْهِ وتقصده، وهي الجهة التي تستقبل، ووجه الكلام: السبيل الذي يقصده بهومنه الوجهة ووجهة الأمر[2]: أي قصد الشيء والذهاب إليه.ورجل وجيه : أي مجاب ومقبول الطلب"[3]. ولكلمة التوجيه معان مختلفة أخرى ذكرته قواميس اللغة، منها: "أنه النصح والإرشاد، ومنها: أن تحفر تحت القثاءة أو البطيخة وتهيئه ثم تضجعها، ومنها أنه: الحرف الذي بين ألف التأسيس وبين القافية- وذلك في الشعر-، وقيل: التوجيه من الفرس تداني العجايتين، وهو من عيوب الخيل التي تكون خلقة، ومعناه تداني الحافرين والتواء من الرسغين أو الفخذين، وعند أهل البديع أن التوجيه إيراد الكلام محتملا لوجهين مختلفين أي احتمالا على السواء ويسمى محتمل الضدين ،ومنه بعض متشابهات القرآن باعتبار احتمالها للوجهين المختلفين[4].

---

[1]- سورة البقرة ـ الآية: 115

[2]-أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسي (ابن سيده)- **المحكم والمحيط الأعظم**- تح: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية – بيروت، ط 1:، 1421 هـ- 2000م،(ج4/ص396-397) وينظر: ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ – 1979م (ج89/6)، وينظر: ابن منظور، **لسان العرب**، دار صادر – بيروت، ط 3: – 1414 هـ، (ج13 / ص559).

[3]- بولنوار سلطان،**التوجيه الفقهي عند المالكية**-مرجع سابق: (ص372).

[4]- أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل (العسكري) **التلخيص في معرفة أسماء الأشياء**،تح: عزت حسن، دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق، ط 2: 1996م، (ص338) وينظر: محمد بن علي بن القاضي (التهانوي) -**موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم**، تح : علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون – بيروت، ط 1: – 1996م: (ج1/ ص527).

ثانيا : اصطلاحا:

أما التوجيه في اصطلاح الفقهاء والأصوليين فلم أجد من تناول تعريفها أو اعتنى به بالتنظير كما هو في اصطلاح الفقهاء، إلا بعض الإشارات العابرة في سياق الكلام عن التعليل والاحتمال، ولعل السبب يرجع لوضوح كلمة التوجيه وأنها من الاتجاه والوجهة وهي: القصد والمراد[1].

ومما قيل في تعريفه أنه: "إخضاع الجزئيات في أحكام الوقائع وفي الأحكام المجردة للأصول العامة التي تكون الجزء الثابت غير القابل للتغيير في الشريعة الإسلامية وأن تغيرت التطبيقات"[2].

وقال الجرجاني: "هو إيراد الكلام على وجه يندفع به كلام الخصم"[3]، وهو تعريف خصّ به الانتصار لقول الإمام لرد إنكار المخالف بقوة القول. وقد ذكر ابن مفلح التوجيه والإتجاه معا حيث استعملهما في الفروع ويعني بهما استنباطه هو لحكم مسألة من مسألة أخرى مشابهة لها بناء على القواعد الكلية للمذهب، أو من نصوص الإمام وهما من قبيل تخريج الفروع على الفروع [4].

---

[1]- بولنوار سلطان،**التوجيه الفقهي عند المالكية**- مرجع سابق:(ص372).

[2]- علي العلوي، **المنهج الاجتهادي لابن رشد من خلال البيان والتحصيل:** (ص51).

[3]- الجرجاني، علي بن محمد، **كتاب التعريفات**، تح: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط 1: 1403هـ -1983م:(ص69).

[4]-مريم محمد صالح الظفيري، **مصطلحات المذاهب الفقهية وأسرار الفقه**، النشر: دار بن حزم ط1: 1422هـ-2002م،(ص353)،ينظر :للنوي:شرح المهذب: (ج7/ص373).

ومن شواهده قول المرداوي[1]: هل يجب العزم على فعل الصوم المقضي قبل الدخول فيه أو لا يجب؟ يتوجه أنه كالعزم على الصلاة إذا دخل وقتها قبل فعلها وفي الصلاة وجهان، والصحيح من المذهب وجوب العزم على فعل الصلاة فيكون الصحيح في الصوم كذلك على هذا التوجيه[2].

وجاء في مجلة ابن بطال أن مصطلح التوجيه لم يكن متداولا وإنما كان مفهوما ذهنيا وأعملها المتأخرون تطبيقا على ما ترمز إليه الكلمة ولم يقفوا على تعريفها ولا إفرادها بالبحث، وقال فالأمر في ذلك يدور بين قضيتين:

الأولى: أن التوجيه بيان الوجه المقصود من الكلام.

الثانية: أن التوجيه بيان لمأخذ الكلام والجهة التي أخذ منها.

وقال: إذن التوجيه يتعلق بجهتين اثنتين: جهة المصدر وجهة القصد، وأثبت بأنه يدور بين الأصل والمأخذ، والكشف عن المقصود من الكلام كما يدّعى[3].

وقال الدكتور علي: أن الهدف من التوجيه هو إيجاد الوحدة أو المحافظة عليها بينالأصول والتطبيقات، ثم فسح المجال للتطور المستمر على هذا الأساس، بواسطة القياس، وبتداخل التعليل والتوجيه[4].

---

[1]–هو علي بن سليمان بن أحمد المرداوي الدمشقي فقيه حنبلي، من العلماء. ولد في مردا (قرب نابلس)[817 – 885 هـ/1414 – 1480 م]، ينظر ترجمته: للزركلي:**الاعلام**، الناشر: دار العلم للملايين، ط 15: – أيار / مايو 2002 م:(ج4/ص292).

[2]–محمد بن مفلح بن مفرج المقدسي، الفروع وتصحيح الفروع، تح: عبد المحسن التركي،الناشر: مؤسسة الرسالة ط 1: 1424هـ – 2003م: (ج5/ص63).

[3]– عبد العزيز الحديدي، **مجالات التوجيه الفقهي عند ابن بطال في شرحه على صحيح البخاري**–الفكر الاسلامي المغربي: الخصائص المنهجية والتحديات المعرفية –جامعة الحسن الثاني المملكة المغربية–،العدد السادس عشر،(27–59)، السنة: 28–11–2021: (ص34–35–36) بتصرف.

[4]– علي العلوي، **المنهج الاجتهادي لابن رشد من خلال البيان والتحصيل**:مرجع سابق(ص51).

وعرفه صاحب المجلة بأنه: رد الأقوال والمسائل إلى أصولها وبيان مأخذها الشرعي المعتبر وجعلها ذات دليل.[1]

فبيّن المراد من التعريف من خلال الشرح فقال: رد الأقوال والمسائل إلى أصولهاأي أن التوجيه الفقهي يحاول ربط المسألة بأصلها ومستندها والبحث عن المناسبة والمأخذ الذي انبنى عليه القول الفقهي، وقد يكون هذا المأخذ آية قرآنية أو حديثا نبويا أو قولا من أقوال السلف، أو قاعدة من القواعد الشرعية كقواعد الأصول أو الفقه أو النحو أو غير ذلك؛ وقوله: وبيان مأخذها الشرعي المعتبر: وذلك أن الموجه يعتني ببيان أقوال إمامه في المسألة التي لم يذكر لها دليلا؛ من خلال أصول الإمام التي اشتغل بها في اجتهاداته، وهذه الأصول يجب أن تكون معتبرة عند الإمام المجتهد، إذ لا يمكن توجيه قول من أقوال الشافعي على أنه مستند إلى أصل عمل أهل المدينة لأن الشافعي طرد هذا الأصل جملة، وقوله: وجعلها ذات دليل: وذلك بإيراد دليل القول وحجته النقلية أو العقلية أوكليهما[2].

المطلب الثاني : مصطلحات ذات صلة:

الفرع الأول: توجيه الخلاف الفقهي وعلاقته بالتوجيه الفقهي:

أولا: مفهوم توجيه الخلاف الفقهي:

إنّ توجيه الخلاف هو بيان وجه الاختلاف ببيان سببه، وقد يكون بذكر دليل كل من القولين، وقد يكون بذكر ثمرته ولازمه وحكمه، وقد يكون بذكر تصور لكل من القولين فتقول: وجه الخلاف: الاختلاف في القاعدة الفلانية عقدية أو فقهية أو لغوية وقد يكون في الدليل فهؤلاء عملوا بهذا الدليل وثبت عندهم صحةً ودلالةً وأولئك لم يعملوا به، وقد يكون في تصور كل من القولين فهؤلاء يرون أن الاستحسان العمل بأقوى الدليلين وهؤلاء يرون أن الاستحسان ما يستحسنه المجتهد بعقله، وقد يكون بالآثار والأحكام واللوازم كأن تقول: وجه الخلاف أن هؤلاء رتبوا عليه الجواز وهؤلاء

---

[1]–بولنوار سلطان،**التوجيه الفقهي عند المالكية**، مرجع سابق: (373).

[2]– المرجع نفسه:(ص373).

رتبوا عليه التحريم فيكون التوجيه أحياناً ببيان الفرق في الصورة أو الحكم والأثر، وفي الجملة فإن التوجيه بيان الوجه، والوجه له تعلقات متعددة قد ترجع للسبب وقد ترجع للتصور وقد ترجع للأثر[1].

ثانيا: مفهوم التعليل الفقهي:

لغة: من العَلُّ والعَلَل: الشَّربة الثَّانِيَة، وَقيل: الشّرْب بعد الشّرْب اتباعا، وعَلَّ يَعُلُّ ويَعِلُّ عَلاّ وعَلَلاً، ويقال: وتعَلَّل بِالْأَمر، واعتلّ: أي تشاغل؛ وهي مشتقة أيضا من العلة أي المرض، وتطلق على عدة معاني، وهي من جمع العلول[2].

وقيل: حدثٌ يشغل صاحبه عن وجهه كأن تلك العلة صارت شغلا ثانيا منعه عن شغله الأول[3].

والتعليل كذلك:((عِنْد أهل المناظرة، تَبْيِين عِلّة الشَّيْء وَمَا يسْتَدلّ بِهِ من الْعلَّة على الْمَعْلُول وَيُسمى برهانا "[4].

اصطلاحا: "التَّعْلِيل هُوَ تَعديَة حكم الأَصْل إِلَى الْفُرُوع، وكل تَعْلِيل لَا يُفِيد، فهوخل عن حكمه"[5]، أي ثبوت التعليل في الحكم المنصوص بالعلة يعني المستخرج منه.

ثالثا: العلاقة بين التعليل والتوجيه:

من المستحسن هاهنا ذكر الفرق بين التوجيه والتعليل؛ لأن المصطلحين بينهما شيء من التوافق والتداخل من حيث أن كليهما تفهيم وتوضيح وشرح للنص الفقهي وبيان لأسباب وروده أو دوافعه[6]. ويكمن الفرق بينهما في النقاط الآتية:

---

[1]– المرجع السابق: (ص375).

[2]–أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسي (ابن سيده)– **المحكم والمحيط الأعظم:**(ج1/ص91 وَ93 وَ94)، ينظر:ابن منظور، **لسان العرب،الناشر**: دار صادر – بيروت، ط 3: – 1414 هـ (ج11/ص467 وَ469).

[3]– بولنوار سلطان،**التوجيه الفقهي عند المالكية**–مرجع سابق: (ص375).

[4]– إبراهيم مصطفى . أحمد الزيات . حامد عبد القادر . محمد النجار، **المعجم الوسيط**، تح: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، د ط وَ ت ن :(ج2 /ص623).

[5]– السرخسي، محمد بن أحمد، **أصول السرخسي**، دار المعرفة – بيروت، د ط وَ ت (ج2/ص159).

[6]–بولنوار سلطان،**التوجيه الفقهي عند المالكية**–مرجع سابق: (ص375).

_ أن التوجيه كشف عن الأمور التي قد تكون أسبابا للقول الفقهي ومبررا له وقد يكون ذلك التوجيه مقبولا أو مردودا لاختلاف أوجه النظر والمدارك بين العلماء، وأما التعليل فهو أدق من التوجيه وقد لا يحتمل التردد الذي يحتمله التوجيه، ولذلك يذكر الفقهاء العلل على سبيل الجزم بصحتها بخلاف توجيه الأقوال؛ لأنه يحتمل التنوع الذي لا يحتمله التعليل ولذلك لم يصح عند كثير من الفقهاء والأصوليين تعليل الحكم بعلتين مختلفتين، وقيل أنه ممنوع على ما سلف"[1].

_ التوجيه الفقهي هو مجرّد توضيح لمراد الإمام وتمييز الفتاوى عن بعضها إذا تشابهت ألفاظها واختلفت سياقاتها، ولذا نجد الموجّه يستعمل لفظ: يريد كذا، أو أراد كذا.... وأما التعليل فهو أن يذكر المجتهدعلة القول وينقحها كما هي المسالك في النص الشرعي[2]، فلفظة كذا مثلا: ((فَإِن أَرَادَ كَذَا فَالْجَوَاب كَذَا فَإِن أَرَادَ كَذَا فَالْحكم كَذَا))[3]، وأما في التعليل مثلا: ((تحريم الخمر لعلة الشدة، وهي موجودة في النبيذ))[4]. في تعليل الحكم تعدية له عن محله، مع تقريره في محله[5].

الفرع الثاني : التوجيه الفقهي والتخريج الفقهي:

أولا: تعريف التخريج الفقهي:

لغة: خَرَجَ خُرُوجاً " نقيض دَخَلَ دُخُولاً " ومَخْرَجاً "بالفتح مَصدرٌ أَيضاً فهو خارِجٌ وخَرُوجٌ وخَرَّاجٌ وقد أَخْرَجَه وخَرَجَ به؛ والمخرج: موضع الخروج، وخَرَّجَ فلانٌ عَمَله

---

[3]– بولنوار سلطان،**التوجيه الفقهي عند المالكية**–مرجع سابق: (ص375) ينظر: السبكي، تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي **الإبهاج في شرح المنهاج**، كتب هوامشه وجمعه جماعة من العلماء،الناشر: دار الكتب العلمية –بيروت، ط: 1404هـ– 1984م:(ج3/ص216).

[2]–المرجع نفسه:(ص375)

[3]–أبو عبد الله أحمد بن حمدان النميري الحرّاني الحنبلي، **صفة الفتوى، تح: محمد ناصر الدين الألباني**، الناشر: المكتب الاسلامي–بيروت، ط 3: 1397هـ: (ص61).

[4]–ابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن أحمد، **روضة الناظر وجنة المناظر**، مؤسسة الريّانط 2: 1423هـ–2002م:(ج2 /ص295).

[5]– المرجع نفسه: (ص295).

إذا جعله ضروباً يخالف بعضه بعضا[1]، وتطلق كملة التخريج لمعان مختلفة منها: "الظهور، الاستخراج والإختراج (الاستنباط)، والبروز"[2]، ويكون في التضاد بين أمرين.

اصطلاحا: التخريج الفقهي: اختلف الفقهاء في تعريفه؛ فقيل هو: "نقل حكم إحدى المسألتين المتشابهتين إلى الأُخرى ما لم يفرق بينهما، والتخريج يكون من القواعد الكلية للإمام، أو الشرع، أوالعقل"[3] ، وقيل: "هو أن لايُعْرَفْ لِلْمُجْتَهِدِ قَوْلٌ فِي الْمَسْأَلَةِ لَكِنْ فِي نَظِيرَتِهَا فَهُوَ قَوْلُهُ الْمُخَرَّجُ فِيهَا عَلَى الْأَصَحِّ" أي في المسألة الأخرى"[4]، وفي المسودة أن "التخريج هو نقل حكم مسألة إلى ما يشبهها والتسوية بينهما فيه"[5].

ولعل أفضل ما عرّف به هو ما ذكره الباحسين[6] بقوله: "هو العلم الذي يتوصل به إلى التعرف على آراء الأئمة في المسائل الفروعية التي لم يرد عنهم فيها نص بإلحاقها بما يشبهها في الحكم، عند اتفاقهما في علة ذلك الحكم عند المخرج أو بإدخالها

---

[1]–أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري،**لسان العرب**، الناشر: دار صادر – بيروت ط 3: 1414هـ: (ج2/ص 249 وَ253).

[2]–عبد الغفور بن عبد الحق حسين بر البلوشي،**علم التخريج ودوره في خدمة السنة النبوي** د ط النشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف،(ص 5–6–7) بتصرف.

[3]– أبو زيد، بكر بن عبد الله أبو زيد، **المدخل المفصل لمذهب الإمام أحمد وتخريجات الأصحاب** دار العاصمة–مطبوعات مجمع الفقه الإسلامي بجدة، ط 1: 1417هـ: (ج1 /ص280)
وينظر:الكوسج، إسحاق بن منصور، **مسائل الإمام أحمد بن حنبل و إسحاق بن راهويه**، عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط 1: 1425هـ – 2002م:(ج1/ص10).

[4]– الجمل، سليمان بن عمر، **فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب (حاشية الجمل)**، دار الفكر، د ط وَ ت ،(ج 3/ص279)؛ البُجَيْرَمِيّ ، سليمان بن محمد بن عمر، مطبعة الحلبي، **حاشية البجيرمي على شرح المنهج** د ط، 1369 هـ/1950م:(ج2 /ص372).

[5]– آل تيمية [عبد السلام، عبد الحليم، أحمد]، **المسودة في أصول الفقه**، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي:(ص 533).

[6]–هو الدكتور يعقوب بن عبد الوهاب الباحسين، عضو هيئة التدريس بكلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، ولد في الزبير عام 1347هـ ، له مرلفات قيمة ونافعة منها:[التخريج عند الفقهاء والأصوليين]، ينظر لترجمته في الهامش،د عبد الرحمن بن صالح: **القواعد والضوابط الفقهية المتضمنة للتيسير**، الناشر:عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية

في عمومات نصوصه أو مفاهيمها أو أخذها من أفعاله أو تقريراته وبالطرق المعتمد بها وشروط ذلك ودرجات هذه الأحكام"[1].

ثانيا: علاقة التوجيه بالتخريج الفقهي:

تظهر علاقة التوجيه بالتخريج الفقهي في كون التوجيه مسلكا من مسالك التخريج الفقهي ومفتاحا أوليا من مفاتيحه؛ لأن المجتهد إنما يمدّ فقه المذهب بالبناء على القواعد والأصول وهذا لا يكون إلا بضبط الأقوال وبيان مأخذها والقصد منها[2]، وقد ذكر الباحسين أن بعض العلماء أطلق لفظ التخريج بمعنى التوجيه فقال :"وقد يطلقون التخريج بمعنى التعليل، أو توجيه الآراء المنقولة عن الأئمة وبيان مآخذهم فيهاعن طريق استخراج واستنباط العلة وإضافة الحكم إليها"[3].

فيظهر بذلك أن التوجيه هو كشف للعلاقة بين الأصل والفرع، وأما التخريج فهو تعدية حكم الأصل أو الفرع إلى الفرع المخرّج أو المستجد[4]؛ وبالتالي فالتوجيه يكمن في التخريج لإشتراكهم في علة واحدة وهي فهم المراد للوصول إلى المقصود.

وقبل أن نشرعا في البحث الثاني نعرف الفقه لغة واصطلاحا

ـ **لغة:** الفِقْهُ، بالكسر: العِلْمُ بالشيءِ، والفَهْمُ له، والفِطْنَةُ، وغَلَبَ على عِلمِ الدينِ لشَرَفِه جمع فُقَهاءُ، وهي فَقيهَةٌ وفَقُهَةٌ، ويقال: وفاقَهَه: أي باحَثَهُ في العِلمِ[5].

المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط 1: 1423هـ-2003م:(ج1/ص46)، نقل ترجمته: من موسوعة أسبار للعلماء والمتخصصين في الشريعة الإسلامية :(ج3/ص1204-1205).

[1]- الباحسين، يعقوب بن عبد الوهاب، **التخريج عند الفقهاء والأصوليين (دراسة نظرية تطبيقية تأصيلية)**، الناشر:مكتبة الرشد-الرياض، سنة 1414هـ:(ص 187).

[2]- بولنوار سلطان، **التوجيه الفقهي عند المالكية**-مرجع سابق: (ص376).

[3]- الباحسين، يعقوب بن عبد الوهاب، **التخريج عند الفقهاء والأصوليين**، مرجع سابق: (12).

[4]- بولنوار سلطان، **التوجيه الفقهي عند المالكية**:(ص376).

[5]- مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، **القاموس المحيط**، تح: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان ط 8: 1426 هـ - 2005 م:(ص 1250).

ـ **اصطلاحا:** فهو" العلم بالأحكامالشرعية العملية المكتسب من الأدلة التفصيلية "[1].

المبحث الثاني: التوجيه الفقهي عند المالكية وأهميته في المذهب:

المطلب الأول: التوجيه الفقهي عند المالكية:

قال الدكتور أحمد حوباد في المجلة: أن الناظر في تاريخ المذهب المالكي يرى أنه مر بمراحل لا يمكن تمييز مرحلة من الأخرى إلا من خلال النظر إلى جميع ما أضافه علماء هذا الدور، غير أنه أيضا يرى أن مصنفات المالكية عرضت لتقسيم المراحل التي مر بها المذهب، فلا يجد ذكرا إلا لمرحلتين:-الأولى مرحلة متقدمي المذهب: التي تطلق على من كانوا قبل ابن أبي زيد القيرواني، والثانية: مرحلة متأخري المذهب: وتطلق على زمن ابن أبي زيد القيرواني وما كان بعده[2].

الفرع الأول: التوجيه الفقهي عند متقدمي المالكية:

لم يعرف مصطلح التوجيه إلا بعد القرون الأربعة وذاك لأسباب قد ذكرها صاحب المجلة، وبيّن فيها ضرورية العمل بالتوجيه في المذهب، فذكره بعدما ذكر الأسباب الداعية إلى العمل به فقال: "عرفت الحركة الاجتهادية في الفقه الإسلامي تطورا سريعا في القرون الأربعة الأولى ما لم يحصل فيما بعدها من القرون، وتميزت فيها المدارس الكبرى على اختلاف أصولها وفروعها، وخاصة مع تعدد المجتهدين وكثرتهم في المذهب الواحد، وقد اهتم المجتهدون المقيّدون بآراء أئمتهم اهتماما بالغا جعل بعضهم يتعصب لرأي إمامه كما حصل لكثير من فقهاء المذهب المالكي؛ ولما كان التقليد والتعصب منافيان لتوجيه أقوال الإمام؛ احتاج المذهب لدفع هذا الأمر بتوجيه الجوابات والنصوص والبحث لها عن أدلة ومستندات شرعية لبيان قوتها ورد كل الدعاوى التي تزعم بُعْد المالكية عن الدليل وتعصبها لأئمتها"[3].

---

[1]-عبد الكريم بن علي بن محمد **النملةالْمُهَذَّبُ في عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ الْمُقَارَنِ**، دار النشر: مكتبة الرشد – الرياض، ط 1: 1420هـ/1999م:(ج1/ص 18).

[2]-الدكتور، حوباد أحمد-أستاذ في الفقه المالكي واصوله- بوهران، **الإختلاف الفقهي عند متأخري المالكية**،- مجلة المعيار-جامعة وهران1- عدد47،سنة النشر: 2019/06/15 (ص467-468) بتصرف، وينظر له: في أدوار الاختلاف الفقهي في مذهب الامام مالك ط1 :2020،النشر:البدر الساطع:(ص: من 44-46).

[3]- بولنوار سلطان، **التوجيه الفقهي عند المالكية** – مرجع سابق:(ص376-377).

ومن هذا المبدأ ألّف قاسم بن خلف الجبيري[1]، كتاب التوسط بين مالك وابن القاسم في المسائل التي اختلفا فيها من مسائل المدونة، وهو كتاب فقهي يناقش اختلاف ابن القاسم تتبع المؤلف رحمه الله أعيان المسائل التي اختلف فيها الإمامان من كتاب المدونة وتوسط القول بينهما في ذلك، مبينا مأخذ كل واحد منهما، وعلة اختياره مرجحا لما تبين له أنه أرجح دليلا، وأقوم سبيلا، وبيّن في كثير من المسائل بأن كلا القولين له النظر، وقد ركّز على توجيه أقوال ابن القاسم التي تتعارض مع أقوال الإمام مالك– رحمهما الله تعالى ببيان وجهها ومأخذها[2].

فهو مؤلف قيّم وجامع لكثير من المسائل الواردة عن الإمامين سواء المتفق عليها أو المختلف فيها، مبينا للقول الوسط، أو الراجح لمن هو أقوى وأقرب للصحة.

وممن جاء بعده وانتصر للمذهب بتوجيهاته وفتاويه التي لم يصرح فيها مالك بدليل الإمام أبي زيد القيرواني في كتاب: الذب عن مذهب الإمام مالك حيث قال عنه صاحب المجلة: "انتصر فيه لمالك رحمه الله بتوجيه أقواله وفتاويه التي لم يصرّح مالك فيها بالدليل؛ فاحتج له ابن أبي زيد في هذا الكتاب وبيّن ما خفي على بعض الطلبة وحتى المجتهدين من أدلة فتاوى مالك–رحمه الله، وبين أن من منهجه في هذا الكتاب أنه يورد صورة المسألة ثم يذكر اعتراض المعترض على قول مالك"[3]، ويدل على ذلك واقعة الرجل الذي أنكر قول مالك في مسألة نكاح المريض، وذكر حجة مالك بقوله:"ونحن ندله من الكتاب والسنة والاتفاق على صحة ما قال مالك رحمه الله"[4].

فهنا بين أبي زيد بعض الأوهام التي وقع فيها المنكر بسبب سوء فهمه لقول مالك.

---

[1]– قاسم بن خلف بن فتح بن عبد الله بن جبير، أبو عبيد الجبيري: قاض أندلسي، من علماء المالكية:(378 – 312 هـ – 925 – 988 م)،تم ترجمته :في الأعلام:للزركلي:(ج5/ص175).

[2]– بولنوار سلطان، **التوجيه الفقهي عند المالكية:**(ص377).

[3]–ينظر: بلنوار سلطان، **التوجيه الفقهي عند المالكية:**(ص377).

[4]– أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني، **الذب عن مذهب مالك:** (تح: محمد العلمي المملكة المغربية – الرابطة المحمدية للعلماء – مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث – سلسلة نوادر التراث، ط 1: 1432هـ 2011م:(ج1/ص404). ج2 /ص749).

الفرع الثاني: التوجيه الفقهي عند متأخري المالكية:

وفي القرن الخامس وفي الغرب الإسلامي بالتحديد، حصل تقدم وتطور نوعي بعدما تعددت المدارس وكثر الطلاب والفقهاء وكثرت المسائل والمستجدات وقع الخلاف مما اضطر الفقهاء للتعامل مع هذا الخلاف بين المدارس إلى أسلوب جديد يبحث في تعليل الخلاف وتأصيله وتقعيده وذكر أسبابه ومبرراته[1]؛ وقيل: أن مفتاح ذلك كله راجع إلى حسن التوجيه وفهم المراد المتكلم[2].

ومن رواد هذا القرن من الأعلام الأوائل الذين تتبعوا المسائل الخلافية، وذكروا سبب الخلاف في كل مسألة مع التعليل وبيان السبب والداعي، هم: اللخمي وعبد الحميد الصائغ[3]، والمازري[4] وابن بشير[5]، وهؤلاء كلهم مالكية من الغرب الإسلامي[6]، كما نجد كتاب التبصرة الذي اشتمل على كثير من الإختيارات الفقهية والإجتهادات المذهبية واستقراء الأقوال[7]، جاء تعليق على المدونة ومن شأن التعليق رفع الإشكال ودفع

---

[1]– ابن بشير،أبو الطاهر إبراهيم بن عبد الصمد،**التنبيه على مبادئ التوجيه** ، تح: محمد بلحسان دار ابن حزم، بيروت – لبنان، ط 1:، 1428 هـ– 2007م:(ج1/ ص133) بتصرف.

[2]– بولنوار سلطان، **التوجيه الفقهي عند المالكية** – مرجع سابق:(ص377).

[3]– وهو أبو محمد عبد الحميد القيرواني السوسي القويّ العارضة نزيل سوسة والمتوفي بها سنة 486هـ له "تعليق" على "المدونة"، ينظر: لترجمته: المازري المالكي المرداوي: **المعلم بفوائد المسلم**،تح: الشاذلي، دار التنوسية، ط 2: 1988م :(ج1/ص34).

[4]– الشيخ الإمام العلامة أبو عبد الله محمد بنُ عَلِيٍّ التميمي المازري المالكي له عدة مصنفات منها: "المعلم بفوائد شرح مسلم" مولده بمدينة المهدية من إفريقية، توفي بها سنة 536هـ وله 83سنة ترجمته:في السير للذهبي، ط: 1427هـ–2006م: (ج14/ص482).

[5]– ابن بشير، أبو الطاهر إبراهيم بن عبد الصمد التنوخي المهدوي، صاحب كتاب التنبيه على مبادئ التوجيه وقيل: مات شهيدا بعد سنة 526هـ و لم يذكر تاريخ وفاته، ينظر ترجمته: **الشجرة**:لابن مخلوف:(ج1/ص186).

[6]–ابن بشير، أبو الطاهر إبراهيم بن عبد الصمد، **التنبيه على مبادئ التوجيه** – قسم العبادات– تح: محمد بلحسان، دار ابن حزم، بيروت – لبنان، ط 1:، 1428 هـ– 2007م: (ج1/ ص134)

[7]–أبو الحسن، المعروف باللخمي، **التبصرة**، تح: عبد الكريم نجيب، لناشر: وزارة الأوقاف والشؤون

الاضطراب والإيهام الحاصلين إما في حقيقة الأمر وإما في ظن الطالب، دون أن نغفل هنا عن سبب تسمية الكتاب "بالتبصرة" فإن هذا الاسم مشعر بأن اللخمي قصد به تبصير الطالب بمراد الأئمة وبيان المذهب وأوجه الأقوال ومعانيها، ثم جاء الإمام أبا الوليد بن رشد الجد فتصدى لمسائل التعليل والتوجيه حتى ألف كتابا سماه: "البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة" وذكر في مقدمته أن الغرض منه دفع الاضطراب والتعارض الحاصل في روايات المدونة بتوجيه الألفاظ وتقويمها والتوفيق بينها وتعليلها وشرحها، بسبب ما حصل لبعض طلبته من جيان وشلب[1].

وقد أورد- رحمه الله- في كتابه البيان تشعب المسائل واختلاف الأجوبة لاختلاف القول وافتراق المعنى، وذكر عمله عند ذلك لقوله : "...إذ قد تتشعب كثير من المسائل وتفترق شعبها في مواضع وتختلف الأجوبة في بعضها لافتراق معانيها، وفي بعضها باختلاف القول فيها فأبين موضع الوفاق منها من موضع الخلاف، و أحصل الخلاف في الموضع الذي فيه منها الخلاف، وأذكر المعاني الموجبة لاختلاف الأجوبة فيما ليس باختلاف، وأوجه منها ما يحتاج إلى توجيه بالنظر الصحيح والرد إلى الأصول والقياس عليها"[2].

وألف ابن بشير المهدوي كتابه المشهور: "التنبيه على مبادئ التوجيه" وقصد به بناء فروع المذهب على أصوله، وتوجيه الأقوال وتعليلها ودراستها دراسة فقهية ترفع قارئها عن التقليد، فقال في مقدمته: "... وفيه من تحرير الدلائل وتقرير المسائل ما تشوقوا إلى نقله، وضعفوا عن حمله، فرأيت أن أملي عليهم من خلاف أهل المذهب ما يحصل به للجمهور الاستقلال، منبهاً على أوائل التوجيه والاستدلال، وسميته "كتاب التنبيه على مبادئ التوجيه"، وهو كالمدخل إلى كتابي المسمى"بالأنوار البديعة

الإسلامية، قطر، ط 1: 1432 هـ - 2011 م:(ص4).

[1]- بولنوار سلطان، **التوجيه الفقهي عند المالكية** - مرجع سابق:(ص377).

[2]- ابن رشد أبو الوليد محمد بن أحمد، **البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة:**(ج1 /ص29).

في أسرار الشريعة"، وفي هذا الإملاء لمن اقتصر عليه ما يخرجه من زمرة أهل التقليد"[1]وهو كما قال رحمه الله، وعلى كتابه عوّل طلبة العلم بعده.

ومع بداية السادس الهجري جاء الرجراجي بكتابه: "مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها" وهو كتاب فريد في باب التعليل والتوجيه ودفع التعارض الحاصل في كثير من مسائل المدونة، جمع فيه بين طريقة المتقدمين والمتأخرين[2]،وقد بين ذلك في مقدمته

حين قال: "... ونزيد عليهم من حسن السياق والترتيب وجوه التحرير والتهذيب في تحصيل المسائل، وتمهيد الدلائل، ونستنبط التأويل المقصود بالدليل المؤدي إلى أوضح السبيل على ما احتمل أن يكون اختلاف السؤال، أو يكون اختلاف الأقوال، أو اختلاف الأحوال، وفي هذه الثلاثة الأوجه يخطر الاحتمال إنما وقع في المدونة، أو الإجمال وتلفيق ما يمكن تلفيقه من الأقوال، و إزالة ما عسى أن يقع في بعض المسائل من الإشكال، وفتح ما تغمم على بعض الأبواب من الأقفال[3]".

وبعد القرن السابع ظهرت نزعة التقليد وطغت النقول على جميع المصنفات في المذهب وأصبح المذهب معتمدا على نقول الأشياخ والترجيح بينها، وبدأ الجمود على المشهور والاكتفاء به، والإفتاء به يقضي على كل الأقوال الأخرى في المذهب وأصبح وصف المجتهد عندهم هو المطلع على روايات المذهب وتأويلات الشيوخ لها وتوجيههم لما وقع فيها من اختلاف ظواهر واختلاف مذاهب وتشبيههم مسائل بمسائل قد يسبق إلى النفس تباعدها وتفريقهم بين مسائل ومسائل قد يقع في النفس تقاربها

---

[1]– ابن بشير التنوخي المهدوي، **التنبيه على مبادئ التوجيه:** تح: **محمد بلحسان.، الناشر: دار ابن حزم، بيروت – لبنان ط 1:** ، **1428 هـ –2007 م**:(ج1/ص211–212)، وينظر: لصفحة (10–11)،من هذا الجزء.

[2]– بولنوار سلطان، **التوجيه الفقهي عند المالكية** – مرجع سابق:(ص378)،ينظر: الرجراجي منَاهِجُ التَّحصِيلِ ونتائج لطائف التَّأْوِيل:(ج1/ص10).

[3]– الرجراجي، أبو الحسن علي بن سعيد، **منَاهِجُ التَّحصِيلِ ونتائج لطائف التَّأْوِيل في شَرحِ المدَوَّنة وحَلِّ مُشكِلاتها**، تحقيق: أبو الفضل الدّميَاطي – أحمد بن عليّ ، دار ابن حزم ط 1: 1428 هـ/ 2007 م:(ج1/ص46).

وتشابهها ويرجع السبب الأول لاهتمام المالكية بجانب التوجيه والتعليل إلى اضطراب روايات المدونة واختلاف ألفاظها بل وتعارضها مع ما في الموطأ أوتعارض سماعات تلاميذ مالك رحمه الله[1]؛ كما جاء في المدونة من قول سحنون: "سمعت مالكا قال: لَا بَأْسَ بِالْوُضُوءِ بِسُؤْرِ الْحَائِضِ وَالْجُنُبِ وَفَضْلِ وُضُوئِهِمَا إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي أَيْدِيهِمَا نَجَسٌ وقال:"لَا يَتَوَضَّأُ بِسُؤْرِ النَّصْرَانِيِّ وَلَا بِمَا أَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ"[2]، فهل يعقل أن يتوضأ النصراني وهو غير مسلم؟ وما الفرق بين السؤر وفضل الوضوء في الطهارة؟ وهل ظاهر الجلد أطهر من السؤر مع أن الفم محل شرب الخمر وأكل الخنزير؟ وغير ذلك من الإشكالات التي تفتقر لتوجيه ضروري وبيان واضح لقصد الإمام مالك رحمه الله تعالى من هذا الجواب"[3]، فالإمام لم يبين فضل وضوئه ماهو؟ إذ ليس من أهلال وضوء، ولا بيّن العلة في الإمتناع عن الوضوء منه ماهي؟ ولا هل يمتنع من الوضوء منه مع وجود غيره؟ فكل هذا يحتاج لبيان ومعرفة، فنجد سحنون فرق في سؤر النصراني بأن يؤمن أن يكون أكل لحم خنزيرا أو شرب خمرا، أو لا يؤمن ذلك[4].

---

[1]– بولنوار سلطان، **التوجيه الفقهي عند المالكية** – مرجع سابق:(ص378–379).

[2]–مالك بن أنس بن مالك الأصبحي المدني ، **المدونة**، الناشر: دار الكتب العلمية ط 1: 1415هـ - 1994م:(ج1/ص122).

[3]– بولنوار سلطان، **التوجيه الفقهي عند المالكية** – مرجع سابق:(379).

[4]–ابن ر شد، أبو الوليد محمد بن أحمد، **البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة**:(ج 1 / ص28)، بتصرف.

المطلب الثاني: أهمية التوجيه الفقهي في المذهب المالكي:

تظهر أهمية التوجيه الفقهي في كونه الحل الوحيد الذي يمكن من خلاله دفعا لتناقضات والتعارضات والإشكالات الحاصلة بين نصوص أئمة المذهب المالكي، كما هو حاصل بين بعض نصوص الموطأ والمدونة وكلاهما لمالك رحمه الله[1]، ونظرا لهذه الأهمية فإنّه يجب على الموجه أن يكون محيطا بنصوص الأئمة، متعمقا في سياقات جواباتهم، عالما باختلاف السؤال واختلاف الأقوال واختلاف الأحوال، وكلام مالك يقضي بعضه على بعض، و إلا وقع في محذور سوء التوجيه الذي يؤدي إلى الإيهام والتغريب[2].

ومن الأمثلة التي تدل على أهمية التوجيه ما روي عن مالك من جواز أكل المرأة مع غير المحرم، كما جاء في الموطأ: "سئل مالك: هل تأكل المرأة مع غير ذي محرم منها أو مع غلامها؟ فقال مالك: "ليس بذلك بأس، إذا كان ذلك على وجه ما يعرف للمرأة أن تأكل معه من الرجال، قال: وقد تأكل المرأة مع زوجها، ومع غيره ممن يؤاكله، أو مع أخيها على مثل ذلك، ويكره للمرأة أن تخلو مع الرجل ليس بينه وبينها حرمة"[3]، وفي هذا النص يقول مالك : ليس بأكل المرأة مع الأجنبي بأس !، وهنا

---

[1]–ومن ذلك تعارض ما جاء عن مالك في المدونة في وضع اليد اليمنى على اليسرى في الصلاة: وقال مالك: في وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة؟ قال: لا أعرف ذلك في الفريضة، وكان يكرهه ولكن في النوافل إذا طال القيام فلا بأس بذلك يعين به نفسه" مع ما جاء عنه في الموطأ: عن مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد أنه قال :كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة، وجعل له باب ،قال أبو حازم لا أعلم إلا أنه ينمي ذلك أي: رفع إسناده". انظر :مالك، المدونة، دار الكتب العلمية، ط :1، 1415هـ- 1994م، 169/1 والموطأ، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، عام: 1406 هـ- 1985م كتاب قصر الصلاة في السفر، باب وضع اليدين إحداهما على الأخرى في الصلاة (رق:376): (ج1/ ص 159[2]).–بولنوار سلطان، **التوجيه الفقهي عند المالكية:** (ص373).

[3]– رواه مالك**– موطأ مالك ـ [**صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه : محمد فؤاد عبد الباقي النشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، د ط، سنة النشر:1406 هـ - 1985م كتاب صفة النبي صلى الله عليه وسلم (رق49) باب جامع ما جاء في الطعام والشراب:(ج2/ ص934/ رق35).

الكلام لابد له من توجيه لبيان قصد الإمام والمراد من قوله وحمله على الحسن، لأنه لا يعقل عن مالك صاحب السنة والهمة والورع البعيد عن مواطن الشبه والريب أن يقول هذا بدون سبب وقيد.

ومما جاء في توجيه هذا الجواب هو: أن مالك يعني بقوله:العجوز (المتجالة)[1]، كما جاء في كتاب الجامع للمسائل[2] وذكر بن باديس–رحمه الله في الآثار:أن مالك يرى بذلك إذ لم تكن هناك خلوة ، بأن يكون ذلك بحضرة محرم ولا مانع من كشف الوجه واليدين إذ لازم ذلك كما قرره الباجي[3].

ومن التوجيه والتعليل على ذلك قول الزرقاني : "أي يجوز إذا كان ذلك على وجه ما يعرف للمرأة أن تأكل معه من الرجال بأن كان ثمَّ محرم، كما قال: وقد تأكل المرأة معزوجها، ومع غيره ممن يؤاكله، أو مع أخيها على مثل ذلك[4]. فقد وجّه علماء المذهب أجوبة مالك وغيره من الأئمة في المذهب بناء على المقرر من أصولهم وتعاملهم مع النصوص والقواعد العامة للمذهب والشريعة الإسلامية[5].

وصدق من قال:" أن التوجيه الفقهي قد نال أهمية كبيرة في المذهب وخارجه كونه مبنيا على ركائز يستند عليها الحكم أو المبررات التي تكسب الحكم مصداقيته، كما يكسب أهميته من ارتباطه بأثر من جانب الفقه، فالتوجيه لم يقترن بالأحكام الشرعية

---

[1]– الْمُتَجَالَّةَ الْهَرِمَةَ لَا فِتْنَةَ فِي كَلَامِهَا وَلَا يَتَسَبَّبُ بِهِ إلَى مَحْظُورٍ بِخِلَافِ الشَّابَّةِ، ينظر: أبو الوليد سليمان بن سعد التجيبي القرطبي الباجي،**المنتقى في شرح الموطأ**، النشر: مطبعة السعادة، ط1: 1332هـ:(ج7/ص280)

[2]–أبو بكر محمد بن عبد الله التميمي الصقلي، **الجامع للمسائل**، تح: مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه، لناشر: معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي – جامعة أم القرى (سلسلة الرسائل الجامعية الموصى بطبعها)، ط 1: 1434هـ–2013م:(ج24/ص160). بتصرف

[3]–عبد الحميد محمد بن باديس الصنهاجي، **آثار ابن باديس**، تح: عمار طالبي، الناشر: دار ومكتبة الشركة الجزائرية، ط1 :1388هـ–1968م:(ج2/ ص132).

[4]– محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، **شرح الزرقاني على الموطأ**،تح: طه عبد الرءوف سعد النشر: مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة، ط1 :1424هـ–2003م:(ج4/ص500).

[5]– بولنوار سلطان، **التوجيه الفقهي عند المالكية:**(ص374).

في المعاملات المالية وحدها، بل تعدها إلى أدلة تلك الأحكام وعللها وإلى فقه العبادة والعقيدة والسلوك، والحدود، وغيرها[1].

[1]–عبد العزيز الحديدي، **مجالات التوجيه الفقهي عند ابن بطال في شرحه على صحيح البخاري**:(ص37).

المبحث الثالث: نماذج تطبيقية من كتاب البيان والتحصيل:

إن الناظر في كتاب البيان للإمام يرى أن ابن رشد في تصحيحه للمسائل والأقوال الواردة عن الإمام مالك يعتمد على نصوص شرعية، وقواعد فقهية وأصولية في المذهب يبين من خلالها الصحيح من الضعيف إن وجد، والمقبول منها من المتروك وهذا بعد عرضه للمسألة مع بيان وجهة نظره ورأيه فيها، وقد أشرنا هذا سابقا في بيان منهج ابن رشد العام حيث ذكر كيفية معالجته للمسألة، وسنذكر في هذا المبحث مسائل متنوعة ومختلفة الأحكام تبين طريقة عمل الإمام فيها، غير أننا ركزنا وأكثرنا من المسائل التي تصب في باب العبادات لحاجة المسلم لها، وضرورة تعلمها نظرا لكثرة حدوثها ووقوعها كما أنتقينا مسائل من أبواب متفرقة وأدرجنا الجميع ضمن مطالبين كالتالي :

المطلب الأول : مسائل تطبيقية منتقات من باب العبادات

المسألة الأولى:"مسألة [الإسراع في المشي إلى الصلاة إذا أقيمت]

قال ابن القاسم : وسمعت مالكا، وسئل عن الإسراع في المشي إلى الصلاة إذا أقيمت، قال: لا أرى بذلك بأسا، ما لم يسعَ أو يخِبَّ.

قال محمد بن رشد: وهذا كما قال؛ لأن رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: ((إذا ثوب بالصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون، وأتوها وعليكم السكينة))[1]؛ فإذا خاف الرجل أن تفوته الصلاة أو شيء منها، فلا بأس أن يزيد في مشيه ويسرع فيه ما لم يخرج بذلك عن حد السكينة والوقار المأمور به في ذهابه إلى الصلاة، وقد فعل ذلك عبد الله بن عمر – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – سمع الإقامة وهو بالبقيع، فأسرع المشي إلى المسجد.

---

[1]– رواه إمام مالك في**– موطئه– [**صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه:محمد فؤاد عبد الباقي النشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، د ط، سنة النشر:1406 هـ – 1985م = كتاب الصلاة(رق03)، باب ماجاء في النداء للصلاة]، (ج1/ 68ص/رق 4)، ورواه مسلم في **صحيحه** ـ [تح: محمد فؤاد عبد الباقي، النشرمطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، سنة النشر:1374هـ–1955م؛ كتاب المساجد ومواضع الصلاة (رق05):–باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة والنهي عن إتيانها سعيا(رق:28)]:(ج1/ص420/رق602).

وكذلك إن كان الرجل راكبا لا بأس أن يحرك دابته ليدرك الصلاة، قاله في آخر رسم" يسلف بعد هذا"، ومعناه ما لم يخرج بذلك عن حد السكينة والوقار كالماشي سواء، وبالله التوفيق[1].

فوجه الامام هنا هو الاستشهاد بالسنة ثم أثر الصحابي بن عمر–رضي الله عنهما عن قول مالك، وهو الأصل في البناء.

المسألة الثانية: [إمام سها فلم يسجد]

قال ابن القاسم: وسمعت مالكا قال في إمام سها فلم يسجد، قال: أرى أن يسجد من كان خلفه إن كان سهوه يسجد له.

قال محمد بن رشد: وهذا كما قال؛ لأن السجود قد وجب عليهم، فلا يسقط عنهم بسهوه فإن كان السجود مما تبطل الصلاة بتركه، ولم يرجع الإمام إلى السجود بالقرب بطلت صلاته وصحت صلاتهم؛ لأن كل ما لا يحمله الإمام عمن خلفه، فلا يكون سهوه عنه سهوا لهم إذا هم فعلوه، وهذا أصل، وبالله التوفيق"[2].

وجه الإمام هنا القول بما جاء في المذهب بوجوب السهو مع الإمام وإن لم يسه المأموم، وقال بإبطال صلاته خلافا لمن خلفه إن كان قريب للموضع السجود ولم يرجع لأنه مما لا يحمله عنهم ،فهو سهوه وليس سهوا لهم.

المسألة الثالثة: [شك في صلاته فبنى على اليقين فلم يرد عليه من خلفه حتى سلم]

مسألة قال مالك فيمن شك في صلاته فبنى على اليقين، فلم يرد عليه من خلفه حتى سلم، فسألهم فقالوا: قد تمت صلاتك، قال مالك: إن أيقنوا ذلك له، فلا سجود عليه وإن لم يوقنوا سجد وسجدوا. قال مالك: وقد أصاب حين سألهم. قال ابن القاسم: وذلك رأيي، ولا يجوز هذا إلا فيمن كان معه في الصلاة.

---

[1]–ابن رشد،**البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة**(ج1/ص220–221)

[2]– المرجع نفسه :(ص 234).

قال محمد بن رشد: هذا صحيح، والأصل في ذلك أن رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما سلم من ركعتين فقال له ذو اليدين: أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت؟ أقبل على الناس فسألهم ورجع إلى قولهم لما دخله من الشك بقول ذي اليدين»[1].

وقوله: إنه لا يجوز ذلك إلا فيمن كان معه في الصلاة، هو مثل ما في المدونة.

ووجه ذلك أن السنة قد أحكمت إذا شك الرجل في صلاته أن يرجع إلى يقينه؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: «إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى ثلاثا أو أربعا فليصل ركعة»[2] الحديث، فكان الأصل بهذا الحديث إذا شك الرجل في صلاته أن يرجع إلى يقينه، لا إلى يقين من سواه، فذا كان أو إماما، فخرج من ذلك رجوع الإمام إلى يقين من خلفه بحديث ذي اليدين، وبقي ما عداه على الأصل في أن الصلاة واجبة عليه بيقين، فلا يخرج منها إلا بيقين، ولا يحصل معه يقين بقول من ليس معه في صلاة؛ لاحتمال أن يكون أخطأ فيما قاله، إذ لم يلزمه من حفظها ورعايتها ما يلزم من معه في الصلاة[3]. وجه الإمام في المسألة هو العمل بقاعدة اليقين لا يزال بالشك ، كما جاء في السنة.

المسألة الرابعة: [مسافر حضر الجمعة فأصاب الإمام حدث فقدمه]

قال ابن القاسم: في مسافر حضر الجمعة، فأصاب الإمام حدث فقدمه، قال: لا أرى أن يصلي بهم؛ لأن الجمعة ليست عليه، فإن فعل فأحب إلي أن يعيدوا الخطبة والصلاة في الوقت، فإن فات الوقت أعادوا ظهرا أربعا، قال سحنون : إذا جاء لها فأراه من أهلها، وأراها لهم تامة، وقال أشهب مثل قول سحنون، وكذلك العبد أيضا.

---

[1] ـ محمد إسماعيل البخاري، **صحيح البخاري**،[ت: طه عبد الرؤوف سعد، دار الرشد، الجزائر ، ودار الاعتصام، القاهرة-مصر، (2011م) كتاب السهو، باب: يكبِّر في سجدتي السهو، (ج2/ص86/رق1229)، **ومسلم**، كتاب المساجد ومواضع الصلاة(رق:05)، باب: السهو في الصلاة والسجود له(رق:19)، (ج1/ ص 403 رق573)

[2] –رواه مسلم في–**صحيح مسلم**، [تح: فؤاد عبد الباقي،الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، سنة نشر: 1473هـ–1955م،كتاب المساجد ومواضع الصلاة(رق:05) باب السهو في الصلاة والسجود له(رق:19)]:(ج1/ص400/رق571).

[3] – ابن رشد،**البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة –** مرجع سابق:(ج1/ص234–235).

قال محمد بن رشد: في بعض الروايات، وكذلك العيد أيضا، أي أنه يجوز للمسافر أن يؤم القوم في صلاة العيد كما يجوز له أن يؤمهم في صلاة الجمعة، وفي بعضها وكذلك العبد أيضا، أي أن إمامة العبد تجوز في الجمعة كما تجوز فيها إمامة المسافر، والروايتان جميعا صحيحتان في المعنى؛ لأنه يجوز عند أشهب وسحنون للمسافر والعبد أن يؤما في الجمعة والعيد. وأما ابن القاسم فلا يجوز على مذهبه وروايته عن مالك في المدونة أن يؤم المسافر ولا العبد في الجمعة ولا في العيد ولا أن يستخلفهما الإمام فيهما بعد إحرامهما معه؛ لأن صلاة العيد لا تجب عليهما كما لا تجب عليهما الجمعة [1].

ووجه الإمام هنا أولا توضيح الخلاف بين ابن القاسم وسحنون وأشهب، ثم بيان صحة الروايتان المرويتان في المعنى عن الإمامين سحنون وأشهب، و يفهم من كلامه أن روايتهما مقدمة عن رواية ابن قاسم، لإستشهاده من رويات أخرى تثبت على ذلك.

المسألة الخامسة:[الصلاة في السفينة قائما أو قاعدا]

وسئل عن الصلاة في السفينة قائما أو قاعدا؟ قال :بل قائما، فإن لم يستطيعوا فقعودا قيل ويؤمهم قعودا؟ قال: نعم إذا لم يستطيعوا أن يقوموا.

قال محمد بن رشد: وهذا كما قال؛ لأن القيام في الصلاة من فروضها؛ قال الله تعالى: ﴿ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿238﴾ ﴾[2]، وقال: ﴿ وَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ ﴿48﴾ ﴾[3].فلا يجوز أن يصلي جالسا من يستطيع الصلاة قائما، فإذا لم يستطيعوا الصلاة في السفينة قياما، كانوا كالمرضى، وجاز أن يؤمهم الإمام قعودا وهو قاعد.[4]

فوجه الإمام هنا استناده بالكتاب، إذ أن القيام ركن ولا تصح صلاة القاعد إذا كان يستطيع على القيام، وفي جوازه لصلاتهم في السفينة قعودا في حالة عجزهم عن القيام

---

[1]–المرجع السابق:(ص 235–236)

[2]– سورة البقرة – الآية :238.

[3]– سورة الطور – الآية : 48.

[4]–ابن رشد،**البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة –** مرجع سابق (ج1/ص242).

قياسا بالمريض.

المسألة السادسة : [رعف بعدما سلم الإمام]

مسألة وسئل مالك عمن رعف بعدما سلم الإمام، أترى أن يسلم ويجزئ ذلك عنه؟ قال: نعم، إذا أصابه بعد سلام الإمام، فإني أرى ذلك مجزيا عنه أن يسلم، فإن رعف قبل أن يسلم الإمام خرج فغسل الدم عنه، ثم رجع بغير تكبير، فيجلس ثم يتشهد ويسلم. قال محمد بن رشد: هذا صحيح على أصله؛ لأن الرعاف ليس بحدث ينقض الطهارة على مذهبه، فإذا رعف بعد سلام الإمام جاز له أن يسلم، وتجزئه صلاته، لأنه على طهارة، وإن رعف قبل سلامه جاز له البناء عنده بعد غسل الدم، وقال: إنه يرجع بغير تكبير؛ لأنه لم يخرج من صلاته بالرعاف، وإنما يرجع إلى تمام صلاته بتكبير من خرج منها بسلام، وبالله التوفيق[1].

فابن رشد صحح القول على أصل المذهب لأن في المذهب الرعاف غير ناقض للطهارة، وأضاف على ذلك أن التكبير لمن خرج منها بسلام.

المسألة السابعة:[مسألة: المطر إذا كان الطين والأذى في الطريق أيصلي الرجل في منزله]

مسألة وسئل مالك عن المطر إذا كان الطين والأذى في الطريق، أيصلي الرجل في منزله ويكون في سعة من ترك إتيانه إلى المسجد؟ قال: نعم أرجو أن يكون في سعة إن شاء الله تعالى.

قال محمد بن رشد: هذا من نحو إجازته الجمع بين المغرب والعشاء في الطين والوحل على ما تقدم في الرسم الذي قبل هذا؛ لأن فضيلة الوقت أكثر من فضيلة الجماعة فإذا جاز ترك فضيلة الوقت لهذه العلة جاز ترك فضيلة الجماعة لها.

وقد روي عن زياد عن مالك أن صلاة الصبح في أول الوقت فذا أفضل من صلاتها في آخر الوقت في جماعة[2].

---

[1]– ابن رشد،**البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة –** مرجع سابق:(ج1/ص247).

[2]–المرجع نفسه: (ج1/ص311–312).

نلاحظ تأصيل ابن رشد للمسألة بالقياس، إذ بين جواز ترك الجماعة، والصلاة في المنزل يوم الوحل والطين، قاسها على تجويز الإمام مالك بالجمع بين المغرب والعشاء في ليلة الوحل والمطر.

المطلب الثاني : مسائل تطبيقية منتقات من أبواب متفرقة

المسألة الأولى : مسألة [التحري في الشهادة]

في التحري في الشهادة قال مالك: قال عمر بن الخطاب لرجل: "أتشهد أنه شرب خمراً قال: أشهد أنه قاءها. قال عمر: هذا التعمق[1]، يعني في الشهادة.

قال محمد بن رشد: في هذا: إنه يجوز للرجل أن يشهد بما علمه من جهة النظر والاستدلال كما يجوز له أن يشهد بما علمه ضرورة بالعيان، لأن عمر بن الخطاب أمر الرجل وهو أبو هريرة أن يشهد أنه شربها وهو لم يعاين شربه إياها، وإنما عاين أنه قاءها، فلما توقف عن الشهادة بذلك، قال له: ما هذا التعمق؟ يعني في الشهادة.

وقد مضى هذا الوجه الذي توقف أبو هريرة من أجله على الشهادة أنه شربها في رسم الأشربة والحدود من سماع أشهب من كتاب الحدود في القذف، وهو يحتمل أنه لم يشربها باختياره، وإنما أكره عليها، فصُبت في حلقه، ولم ير عمر الشهادة تبطل بهذا الاحتمال، لأن أمره يحمل على أنه شربها باختياره، إذ لم يدَّع أنه أُكره على شربها وإنما أنكر أن يكون شربها. وفي قول عمر لأبي هريرة: "أتشهد أنه شربها؟ دليل بين واضح على أن القاضي لا يقضي بعلمه. وبالله تبارك وتعالى التوفيق[2].

---

[1]– أثر عمر بن الخطاب–رضي الله عنه، ينظر الأبي والسنوسي **شرح صحيح مسلم** ،{ضبطه وصححه: محمد سالم الهاشم ، دط وت ن، الناشر: دار الكتب العلميه –بيروت–لبنان [كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات (28)،باب القسامة1]:(ج6/ص86).

[تح: ج 1، 8، 13 : محمد حجي، ج 2، 6 : سعيد أعراب، ج 3 – 5، 7، 9 – 12: محمد بو خبزة، الناشر: دار الغرب الإسلامي– بيروت، ط 1: 1994م، كتاب الشهادات، باب الثالث في مستند الشاهد]:(ج10/ص156)، ينظر: بن علي النجور: **شرح المنهج المنتخب الى قواعد المذهب** تح: محمد الأمين، الناشر: دار عبد الله الشنقيطي:(ج2/ص630).

[2]– ابن رشد، **البيان والتحصيل**، مرجع سابق: (ج17/ص182).

في المسألة إعتمد ابن رشد قول الصحابي عمر بن الخطاب–رضي الله عنه دليلا على أن القاضي لا يقضي بعلمه فحسب بل لابد من إعتماده للشهادة.

المسألة الثانية: [مسألة على رجل دين فقضاه إياه فأقام شهرا ثم جاءه يتقاضاه]

مسألة وسئل: عن رجل كان له على رجل دين فقضاه إياه وأشهد على ذلك شاهدين فأقام شهرا ثم جاءه يتقاضاه الدين، فقال له: قد قضيتك وأشهدت عليك بذلك فلانا وفلانا، فقال: ما قضيتنيه، فقال له: أتحلف وأعطيكه؟ فقال له: نعم أحلف، فحلف فقضا إياه. فلما حلف أراد أن يأتي عليه بالشاهدين، أترى ذلك له عليه بعد يمينه ورضاه بها؟ قال: نعم، فليأت بهما.

قال محمد بن رشد: مثل هذا في كتاب ابن المواز من رواية ابن عبد الحكم عن مالك وفي الثمانية من قول مطرف وابن الماجشون.

وزاد ابن الماجشون: أنه أثم حين ألجأه إلى اليمين بالباطل وبينته حاضرة يعلمها.

وفي الواضحة لمطرف وابن الماجشون خلاف قولهما في الثمانية مثل ما في المدونة: أنه لا قيام له إذا استحلفه وهو عالم ببينته تاركا لها.

وجه هذا القول: أنه قد رضي بيمين صاحبه وإسقاط بينته فيلزمه ما رضي به؟

ووجه القول الآخر: أنه يقول لم أرض بيمينه وإسقاط بينتي، وإنما قلت له، وأنا أظن به أنه لا يجترئ على اليمين بالباطل، ولو علمت أنه يجترئ على اليمين لما مكنته منها، فلا يدخل هذا الاختلاف في الصلح[1].

المسألة الثالثة: [امرأة تزوجت على وجه الغلبة فأراد صاحبها التحلل منها]

وقال مالك في امرأة تزوجت على وجه الغلبة، فأراد صاحبها التحلل منها

قال مالك: أرى ذلك نكاحا غير جائز، وأرى لها ألا تزوج حتى يستبرئ رحمها من ذلك الماء بثلاث حيض.

قال محمد بن رشد: قوله: أرى ذلك نكاحا غير جائز؛ أي غير لازم ولا منعقد، إذ لا ينعقد النكاح إلا برضا المتناكحين كما لا ينعقد البيع إلا برضى المتبايعين، فالواجب عليه أن يفارقها بغير طلاق، ثم لا يتزوج حتى يستبرئ من مائه من ثلاث حيض لأن استبراء الحرائر بثلاث حيض.

---

[1]–المرجع السابق: (ج1/ص401–402).

فسر ابن رشد قول امام مالك بعدم الجواز الذي تم على وجه الغلبة، بأنه غير منعقد في صورته الحقيقة، عملا بقاعدة " لا ينعقد النكاح إلا برضا المتناكحين كما لا ينعقد البيع إلا برضى المتبايعين"[1]

فهذا تفسير أراد به توجيه وبيان.

المسألة الرابعة: [مسألة حلف على رجل ألا يسأله حاجة فتعرض له من غير سؤال]

سئل ابن القاسم عمن حلف على رجل ألا يسأله حاجة أبدا فاحتاج إلى ما في يديه فلزم الجلوس معه بتعرضه أن يصله من غير أن يسأله، فقال: إن تعرضه بالكلام مثل أن يكلم غيره وهو يريده فأراه حانثا، والتعريض بهذا مثل مسألة ما لو حلف ألا يكلمه فكلم غيره وهو يسمع وهو يريده، وقاله أصبغ وإن تعرضه فذكر الحاجة وصرح بها وذكرها عن نفسه أنه محتاج ولم يكلم بذلك أحدا لا هو ولا غيره إلا ذكر حاجة نفسه عن نفسه وما بلغت منه ونحو ذلك، فأراه تعريضا يحنث به لأنه كلام وتعريض بكلام قال أصبغ[2]: فقلت لابن القاسم: فإن تعرض بالجلوس فقط لا يتعرضه بشيء من الكلام ولا الفعل إلا الجلوس وحده، ولم يكن يجالسه، قال: لا أحب له أن يفعل ذلك فإن فعل لم أر عليه شيئا ولا أحب له أن يفعل يعني ويكف ولا يعود، وقال أصبغ مثله إن سلم من فنون ذلك والحركة فيه على الأوجه كلها، كالذي يحلف ألا يكلم امرأته فيجلس معها ويأخذها ويطأها أو التطاول فيه وله، أو المطاولة عليه حتى يستدل المطلوب بذلك على إرادته وحاجته فهو حانث.

قال محمد بن أحمد: قوله إن التعريض بالسؤال سؤال يحنث الحالف به صحيح؛ إذ قد يكون من التعريض ما هو أبلغ في السؤال من التصريح به ولذلك يجب الحد في التعريض بالقذف، وسواء كان تعريضه بأن يذكر له حاجته وما بلغت منه، أو يذكر ذلك لغيره وهو يريد إسماعه؛ لأن من حلف ألا يكلم رجلا فكلم غيره يريد إسماعه فسمعه حنث باتفاق، وإنما يختلف إذا أراد إسماعه ولم يسمعه، ولم ير ابن القاسم أنه

---

[1]– المرجع السابق: (ج4/ص314).

[2]–هو أبو عبد الله أصبغ بن الفرج بن سعيد بن نافع المصري المالكي، الإمام الثقة الفقيه المحدث العمدة النظار: تفقه بابن القاسم وأشهب وابن وهب، تم ترجمته: ابن سالم مخلوف: **شجرة النور**: (ج1/ص99).

يحنث بالتعريض بالجلوس، وهو على أصله في من حلف ألا يكلم رجلا فأشار إليه بكلام فهمه عنه أنه لا حنث عليه فهم المحلوف عليه من طول جلوسه وحركته حاجته أو لم يفهم، وفي تفرقة أصبغ بين ذلك نظر؛ لأن الجلوس وحده إذا لم يكن يجالسه قبل تعريض بالمسألة، بدليل قوله عز وجل:﴿ فَكُلُواْ مِنْهَا وَأَطْعِمُواْ ٱلْقَانِعَ وَٱلْمُعْتَرَّ ﴾[1] لأن المعتر هو الزائر الذي يعتريك ولا يسألك، فيجب أن يحنث الحالف به إذا أراد به التعريض وإن لم يكن معه زيادة عليه ولا فهم ذلك عنه المعرض له على القول بأن"الإشارة كالكلام"[2]".

لأنه يفهم منه التعريض بالمسألة وإن لم تكن معه إشارة كما يفهم بالإشارة[3].
انتقد ابن رشد قولي ابن أصبغ بين التعريض بالكلام، والتعريض بالجلوس، ورأى في ذلك نظر؛ لأن الجلوس وحده إذ لم يكن يجالسه قبل: تعريض بالمسالة، واستدل ابن رشد على ذلك بالآية الكريمة وعلل بالقاعدة الفقهية "الإشارة كالكلام".

المسألة الخامسة: [مسألة: ادعى على الرجل مائة دينار فصالحه منها على خمسين إلى أجل]

مسألة وسئل: عن رجل له على رجل عشرة دنانير فجحده إياها فأتى عليه بشاهد واحد، فقيل له: احلف مع شاهدك وخذ حقك، فكره اليمين وخلا بغريمه، فقال له: إني قد علمت أنك لم يدعكأن تجحدني إلا العشرة فاطرح عني اليمين وأنا أكتبها عليك إلى سنة، فقال: ما هذا بحسن، أرأيت لو قال أعطيك قرضا ؟

---

[1]–سورة الحج: –الآية: 36.

[2]–ينظر:محمد صدقي بن أحمد أبو الحارث الغزي،**مُوْسُوعَة القَوَاعِد الفِقْهِيَّة**، الناشر: مؤسسة الرسالة بيروت – لبنان، ط1 : 1424هـ–2003م، (ج8/ص727).

[3]– ابن رشد،**البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة –** مرجع سابق: (ج3/ص237–238).

قال محمد بن رشد: قول مالك هذا إنه لا يجوز له أن يطرح عنه اليمين على أن يؤخره بالعشرة دنانير هو على أصله في المدونة، بدليل قوله في كتاب الصلح منها: إن الرجل إذا ادعى على الرجل مائة دينار فصالحه منها على خمسين إلى أجل إن ذلك جائز إذا كان مقرا؛ لأن العلة في أن ذلك لا يجوز عنده إذا كان منكرا إسقاط اليمين عنه على أن يؤخره، إذ من حق المدعي عليه أن ينكل عن اليمين فيردها على المدعي فيكون إنما أخره ليسقط عنه اليمين، خلاف قول ابن القاسم إن ذلك جائز وإن كان منكرا.

وقوله أظهر؛ لأن الأيمان إنما هي شرع تعبد الناس بالحكم بها في الظاهر وهي غير واجبة في الباطن، إذ لو كشف لنا عن حقيقة الأمر لم تكن ثم أيمان، فالمدعي يعلم إذا كان محقا أنه لا يمين عليه وأن تحليف المدعى عليه إياه بصرف اليمين عليه ظلم له فلم يسقط عن نفسه بالتأخير شيئا واجبا عليه.

فالذي أقول به في هذه المسألة: إن تأخير الحق عنه على أن يسقط عنه اليمين جائز إن كان المدعى عليه يعلم وجوب الحق عليه، وغير جائز إن كان يشك في ذلك؛ لأن من حقه أن يحلفه إذا كان يشك فيما يدعيه قبله، ولا يحل له ذلك إذا علم أن الحق قبله[1].

قد خالف ابن رشد الامام مالك في المسألة لقوله"فالذي أقول به في هذه المسألة" وهنا تظهر استقلالية ابن رشد في الإجتهاد ، ورأى بجواز تأخير الدين عن المدين بإسقاطه اليمين عن دائنه، شريطة أن يعلم المدعي عليه وجوب الحق الذي عليه.

المسألة السادسة : [الجب من ماء السماء تقع فيه الدابة فتموت فيه وقد انتفخت أو انشقت]

ومن كتاب النسمة وسئل ابن وهب عن الجب من ماء السماء، تقع فيه الدابة فتموت فيه وقد انتفخت أو انشقت، والماء كثير لم يتغير منه شيء إلا ما كان منه قريبا منها فلما أخرجت وحرك الماء ذهبت الرائحة، هل يتوضأ به ويشرب منه؟ قال: إذا أخرجت

[1]–ابن رشد، **البيان والتحصيل**، مرجع سابق:(ج10/ص405–406).

الميتة من ذلك الماء، فلينزع منه حتى يذهب دسم الميتة وودكها، والرائحة واللون إن كان له لون، إذا كان الماء كثيرا على ما وصفت طاب ذلك الماء إذا فعل ذلك به. قال ابن القاسم: لا خير فيه، ولم أسمع مالكا أرخص فيه قط، وبالله التوفيق.

قال محمد بن رشد: قول ابن وهب هو الصحيح على أصل مذهب مالك الذي رواه المدنيون عنه في أن الماء قل أو كثر لا ينجسه ما حل فيه من النجاسة إلا أن يتغير من ذلك أحد أوصافه على ما جاء عن النبي – عَلَيْهِ السَّلَامُ – في بئر بضاعة، وقد روى ابن وهب، وابن أبي أوس، عن مالك في جباب تحفر بالمغرب فتسقط فيها الميتة، فيتغير لونه ووزنه، ثم يصيب الماء بعد ذلك أنه لا بأس به. وقد قال ابن القاسم في رسم "العتق " بعد هذا: إن للجنب أن يغتسل في الماء الدائم دون أن يغسل ما به من الأذى إذا كان الماء يحمل ذلك. وتفرقته بين حلول النجاسة في الماء الدائم أو موت الدابة فيه إذا حمل ذلك الماء، ولم يتغير منه استحسان ليس بقياس، والله أعلم.

وقد مضى في رسم "الوضوء والجهاد" الوجه الذي به تفترق المسألتان فقف على ذلك وبالله التوفيق[1].

فهنا صوب الإمام ابن رشد قول ابن وهب بقوله هو الصحيح على أصل المذهب مستندا الى قاعدة المذهب الفقهية التي ذكرها بقوله: أن الماء قل أو كثر لا ينجسه ما حل فيه من النجاسة إلا أن يتغير من ذلك أحد أوصافه.

[1]– المرجع السابق: (ج1/ص159).

خاتمة

الحمد لله بفضله تتم الصالحات،وبامتنانه تتحقق المقاصد والغايات، وبعونه تتيسر المهمات، وبعد: فهذه أهم نتائج البحث واقتراحاته:

❖ أولا: النتائج

1/ يعد الإمام ابن رشد(الجد) من فقهاء المالكية وشيوخهم.

2/ طلب الإمام ابن رشد العلم عن شيوخ الأندلس ولم يخرج فيها بسبب اضطراب الأمن خارجها.

3/ جلس الإمام ابن رشد للفتوى وتولى منصب القضاء مكرها لأنه كان مشتغل بتأليف الكتب.

4/ كان لبني رشد مقبرة خاصة بأسرتهم داخل مقابر بني العباس .

5/ أثنى العلماء على ابن رشد ثناء عظيما، فقد وصف بالإمام العلامة وشيخ المالكية.

6/ نالت مؤلفات ابن رشد وآراؤه وترجيحاته شهرة واسعة واعتمادا غالبا ممن جاء بعده من علماء المالكية.

7/ احتل الإمام ابن رشد مكانة علمية مرموقة فهو من كبار العلماء.

8/ يعد كتاب البيان والتحصيل من أهم كتب الفقه المالكي.

10/ من خلال كتاب البيان والتحصيل يتضح أن ابن رشد مؤهل لاستنباط الأحكام والاستدلال لأصول المذهب المالكي.

11/ يعرّف التوجيه بأنه رد الأقوال والمسائل إلى أصولها وبيان مأخذها الشرعي المعتبر وجعلها ذات دليل.

12/ يعرّف توجيه الخلاف بأنه بيان وجه الاختلاف ببيان سببه ويكون بذكر دليل كل من القولين.

13/ يعتبر التعليل أدق من التوجيه ولا يحتمل التردد الذي يحتمله التوجيه.

14/ التوجيه الفقهي هو مجرد توضيح لمراد الإمام وتمييز الفتاوى عن بعضها، وأما التعليل فهو ذكر المجتهد علة القول وتنقيحها كما هي المسالك في النص الشرعي.

15/ يعرّف التخريج الفقهي بأنه: نقل حكم مسألة إلى ما يشبهها والتسوية بينهما فيه.

16/يعتبر التوجيه مسلك من مسالك التخريج الفقهي ومفتاحا أوليا من مفاتيحه.

17/ مر المذهب المالكي بمرحلتين، الأولى: مرحلة متقدمي المالكية، وتطلق على من كانوا قبل ابن أبي زيد القيرواني، والثانية: مرحلة متأخري المذهب، وتطلق على زمن ابن أبي زيد القيرواني وما كان بعده.

18/ لم يعرف مصطلح التوجيه إلا بعد القرون الأربعة.

19/ تظهر أهمية التوجيه الفقهي كونه الحل الوحيد الذي يمكن من خلاله دفع التناقضات والتعارضات والإشكالات الحاصلة بين نصوص أئمة المذهب المالكي.

20/ الناظر في كتاب البيان والتحصيل يرى أن ابن رشد في تصحيحه للمسائل والأقوال الواردة عن الإمام مالك يعتمد على نصوص شرعية وقواعد فقهية وأصولية في المذهب.

❖ **ثانيا: التوصيات والاقتراحات:**

1/ نوصي أنفسنا وكل مسلم بتقوى الله عزّ وجل فهي وصيته للأولين والأخرين

2/ توجيه جهود الباحثين إلى المزيد من الدراسة والبحث في كتاب البيان والتحصيل والاعتناء به، فهو يعد من أمهات كتب الفقه المالكي.

3/ تبيين دور العلماء في حفظ السنة وخاصة علماء المالكية وذلك من خلال المجالس العلمية والحلق في المساجد.

4/ الحرص على ما ينفع من القول والعمل.

5/ احترام العلماء والفقهاء الذين عرفوا بالحق والعلم وشهد لهم بالخير، وعدم التنقص والاستهزاء بهم.

وختاما نسأل الله أن يعلمنا ما ينفعنا، وان ينفعنا بما علمنا وأن يزيدنا علما إنه جواد كريم وهو على كل شيء قدير وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

ملحق وفيه :

جدول للرموز

فهرست الآيات

فهرست الأحاديث

فهرست الأعلام المترجم لهم

فهرست المصادر والمراجع

فهرست الموضوعات

الملخص باللغتين العربية والإنجليزية

جدول الرموز

الحرف	دلالته
تح	تحقيق
رق	رقم
ط	الطبعة
د ط	بدون طبعة
د ن	بدون نشر
د ط وَ ت ن	بدون طبعة وتاريخ النشر
تق	تقديم
ج	جمع
ت	تعليق
مج	مجلد
ج	الجزء
ص	الصفحة
م	الميلادي
هـ	الهجري

فهرست الأيات القرآنية

الرقم	طرف الأية	رقم الآية	اسم السورة	الصفحة
1	﴿ فَأَيۡنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجۡهُ ٱللَّهِ ﴾	115	البقرة	53
2	﴿ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴾	238	البقرة	73
3	﴿ وَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ ٤٨ ﴾	36	الطور	73
4	﴿ فَكُلُواْ مِنۡهَا وَأَطۡعِمُواْ ٱلۡقَانِعَ وَٱلۡمُعۡتَرَّ ﴾	48	الحج	78
5	﴿ وَمَن يَشۡكُرۡ فَإِنَّمَا يَشۡكُرُ لِنَفۡسِهِۦ ﴾	12	لقمان	د

فهرست الأحاديث والآثار

الرقم	طرف الحديث	الراوي الأعلى	المصنف	الصفحة
1	﴿ إذا ثوب بالصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون، وأتوها وعليكم السكينة﴾	ابن عمر	رواه مسلم ومالك في الموطا	70
2	﴿ لما سلم من ركعتين فقال له ذو اليدين: أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت﴾	أبو هريرة	مسلم	72
3	﴿ «إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى ثلاثا أو أربعا فليصل ركعة»﴾	أبو هريرة	الموطأ	72

فهرست الأعلام المترجم لها

الرقم	اسم الشهرة	الاسم والنسب	الصفحة
1	الطحاوي	أبو جعفر أحمد بن محمد بن سالمة بن سلمة الأزدي الفقيه الحنفي	41
2	بالمرادي	محمد بن الحسن الحضرمي؛ يكنى: أبا بكر.	42
3	القوري	أبو عبد الله محمد بن قاسم بن محمَّد اللخمي المكناسي ثم الفاسي الأندلسي الأصل	45
	العتبي	أبو عبد الله محمَّد العتبي بن أحمد بن عبد العزيز بن عتبة القرطبي	47
4	المرداوي	علي بن سليمان بن أحمد المرداوي الدمشقي فقيه حنبلي	55
5	الباحسين	يعقوب بن عبد الوهاب الباحسين	59
6	قاسم بن خلف	قاسم بن خلف بن فتح بن عبد الله بن جبير، أبو عبيد الجبيري	62
7	الصائغ	أبو محمد عبد الحميد القيرواني السوسي	63
8	المازري	أبو عبد الله محمد بنُ عَلِيٍّ التميمي المازري	63
9	ابن بشير	ابن بشير، أبو الطاهر إبراهيم بن عبد الصمد التنوخي المهدوي،	63
10	أصبغ بن الفرج	أبو عبد الله أصبغ بن الفرج بن سعيد بن نافع المصري المالكي	77

فهرست المصادرِ والمراجع

القرآن الكريم :

- **برواية ورش عن نافع من طريق الأزرِق**

1- الحديث:

1-الإمام مالك- **الموطأ** ـ صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه:محمد فؤاد عبد الباقي النشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، د ط، سنة النشر:1406 هـ - 1985م

2-محمد إسماعيل البخاري، **صحيح البخاري**، ت: طه عبد الرؤوف سعد، دار الرشد، الجزائر، ودار الاعتصام، القاهرة-مصر، (2011م)

3-مسلم بن الحجاج النيسابوري، **صحيح مسلم**، ـ تح: محمد فؤاد عبد الباقي النشر مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، سنة النشر:1374هـ-1955م

2-شروح الحديث:

3- أبو العباس أحمد بن طاهر الأندلسي، **الإيماء إلى أطراف أحاديث كتاب الموطأ** تح :أبو عبد الباري رضا بو شامة الجزائري (مج 1-3)،- عبد الباري عبد الحميد (مج 4-5)،الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، ط1: ،1424 هـ -2002م

4-أبو الوليد سليمان بن سعد التجيبي القرطبي الباجي، **المنتقى في شرح الموطأ**، النشر: مطبعة السعادة، ط1: 1332هـ

5-أبو بكر محمد بن عبد الله التميمي الصقلي، **الجامع للمسائل**، تح: مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه، لناشر: معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي –

جامعة أم القرى (سلسلة الرسائل الجامعية الموصى بطبعها)، ط 1: 1434هـ-2013م

6-أبو جعفر أحمد بن عبد الملك الأزدي، المعروف بالطحاوي، **شرح مشكل الآثار** تح: شعيب الأرنؤوط ، الناشر: مؤسسة الرسالة ،ط1 : 1415هـ-1994م

7-المازري المالكي: **المعلم بفوائد المسلم**،تح: الشاذلي، دار التنوسية، ط 2: 1988م

8- محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، **شرح الزرقاني على الموطأ**،تح: طه عبد الرءوف سعد النشر: مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة، ط1 :1424هـ-2003م

3-الفقه المالكي:

9-الرجراجي، أبو الحسن علي بن سعيد، **مَنَاهِجُ التَّحصِيلِ ونتائج لطائف التَّأْوِيل في شَرحِ المدَوَّنة وحَلِّ مُشكِلاتها**، تحقيق: أبو الفضل الدّميَاطي أحمد بن عليّ ، دار ابن حزم ط 1: 1428 هـ/ 2007 م

10-أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس المالكي الشهير بالقرافي في **الذخيرة** [تح: ج 1، 8، 13 : محمد حجي، ج 2، 6 : سعيد أعراب، ج 3 - 5، 7، 9 - 12 محمد ابو خبزة، الناشر: دار الغرب الإسلامي- بيروت، ط 1: 1994م

11-ابن رشد القرطبي المالكي، **فتاوى ابن رشد**، تق و تح و ج و ت، دكتور بن الطاهر التليلي دار الغرب الإسلامي ،ط 1: 1407هـ-1987م

12- أبو الحسن، المعروف باللخمي، **التبصرة**، تح: عبد الكريم نجيب، لناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط 1: 1432 هـ - 2011 م

13-أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي،**البيان والتحصيل**، تح: د محمد حجي النشر:دار الغرب الإسلامي،بيروت-لبنان، ط1: 1404هـ-1984م، ط2: 1408هـ-1988م

14-ابن بشير، أبو الطاهر إبراهيم بن عبد الصمد، **التنبيه على مبادئ التوجيه** – قسم العبادات- تح: محمد بلحسان، دار ابن حزم، بيروت – لبنان، ط 1: 1428 هـ- 2007م

15-أبو الوليد ابن رشد، **مسائل أبي الوليد ابن رشد (الجد)**، ، تح: محمد الحبيب التجكاني، مج: 1 دار الجيل: بيروت= دار الأفاقة الجديدة: المغرب، ط2 : 1414هـ-1955م .

16-ابن رشد القرطبي المالكي، **فتاوى ابن رشد**، تق و تح و ج و ت، دكتور بن الطاهر التليلي دار الغرب الإسلامي ،ط 1: 1407هـ-1987م

17-د.المختار التليلي،**ابن رشد وكتابه المقدمات**، دار العربية للكتاب 1988

18- أبو عبد الله محمد بن أحمد بن غازي العثماني المكناسي ،**شفاء الغليل** دراسة وتحقيق: الدكتور أحمد بن عبد الكريم نجيب الناشر: مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، القاهرة – جمهورية مصر العربية ،ط1: 1429 هـ-2008م

19- ابن علي النجور: **شرح المنهج المنتخب الى قواعد المذهب** تح: محمد الأمين، الناشر: دار عبد الله الشنقيطي

20- أبو بكر محمد بن عبد الله التميمي الصقلي، **الجامع للمسائل**، تح: مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه، لناشر: معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي – جامعة أم القرى (سلسلة الرسائل الجامعية الموصى بطبعها) ط 1: 1434هـ-2013م

21- أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني، **الذب عن مذهب مالك:** (تح: محمد العلمي المملكة المغربية – الرابطة المحمدية للعلماء – مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث – سلسلة نوادر التراث، ط 1: 1432هـ 2011م

22- خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري **التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب،** تح : د. أحمد بن عبد الكريم نجيب،النشر:مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، ط1: 1429هـ-2008م

23- د. حوباد أحمد-أستاذ في الفقه المالكي واصوله- بوهران، **الإختلاف الفقهي عند متأخري المالكية**- مجلة المعيار-جامعة وهران1-عدد47 سنة النشر: 2019/06/15

24- شمس الدين أبو عبد الله، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي، **مواهب الجليل في شرح مختصر خليل،** الناشر: **دار الفكر**، ط1412:3هـ - 1992م

25- علي العلوي،عضو هيئة التدريس جامعة الزيتونة-تونس ،**المنهج الاجتهادي لابن رشد من خلال البيان والتحصيل،** رسالة دكتواره، دار ابن حزم، بيروت-لبنان، ط1: 1429هـ- 2008م

26- عياض بن موسى بن عمرون اليحصبي، أبو الفضل، **التَّنْبيهَاتُ المُسْتَنْبَطةُ على الكُتُبِ المُدَوَّنَةِ والمُخْتَلَطَةِ،** تح: د. محمد الوثيق، د. عبد النعيم حميتي، الناشر: دار ابن حزم، بيروت – لبنان، ط2: 1432هـ- 2011م.

27- د. محمد إبراهيم علي أستاذ الفقه والفقه المقارن (سابقا) بكلية الشريعة والدراساتالإسلاميةجامعة أم القرى – مكة المكرمة، **اصطلاح المذهب عند**

المالكية، الناشر: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث الإمارات العربية المتحدة – دبي، ط1 :1421هـ-2000م،

4-الفقه الشافعي:

28- الجمل، سليمان بن عمر، **فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب (حاشية الجمل)**، دار الفكر، د ط وَ ت ،(ج 3/ص279)؛ البُجَيْرَمِيّ سليمان بن محمد بن عمر، مطبعة الحلبي، **حاشية البجيرمي على شرح المنهج** د ط، 1369 هـ/1950م

5-الفقه الحنبلي:

29- أبو زيد، بكر بن عبد الله أبو زيد، **المدخل المفصل لمذهب الإمام أحمد وتخريجات الأصحاب** دار العاصمة- مطبوعات مجمع الفقه الإسلامي بجدة، ط 1: 1417هـ

30- الكوسج، إسحاق بن منصور، **مسائل الإمام أحمد بن حنبل و إسحاق بن راهويه**، عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة المملكة العربية السعودية، ط 1: 1425هـ - 2002م

31- محمد بن مفلح بن مفرج المقدسي، **الفروع وتصحيح الفروع**، تح: عبد المحسن التركيالناشر: مؤسسة الرسالة ط 1: 1424هـ - 2003م

6-كتب فقه متفرقة :

32- أبو عبد الله أحمد بن حمدان النميري الحرّاني الحنبلي، **صفة الفتوى**، تح: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الاسلامي-بيروت، ط 3: 1397هـ

33- الشيخ عيسى بن علي الحسيني العلمي، **النوازل** ،تح :المجلس العلمي بفاس، ط 1: 1406هـ-1986م، دار النشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية-الرباط.

34- **الموسوعة الفقهية الكويتية،** صادرة عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت الطبعة: (من 1404 -1427هـ)

35- جمال الدين أبو عمر يوسف ابن عبد البر القرطبي المالكي،**الأجوبة عن المسائل المستغربة** ت: عبد الخالق بن محمد ماضي: تح: رسالة ماجستير بجامعة الجزائر كلية العلوم الإسلامية تخصص أصول الفقه 1422 هـ تق: محمد بن عمر بن سالم بازمول، النشر: وقف السلام الخيري الرياض – المملكة العربية السعودية، ط1: 1425 هـ – 2004م.

36- عياض بن موسى بن عياض،أبو الفضل، **الغنية**، تح: ماهر جرار النشر: دار الغرب الإسلامي، ط1: 1402هـ-1982م.

37- د. محمد يسري إبراهيم، **فقه النوازل للأقليات**، أصل الكتاب: رسالة دكتوراه في الفقه الإسلامي من كلية الشَّريعة والقانون بجامعة الأزهر،النشر: دار اليسر، القاهرة – جمهورية مصر العربية ،ط1:، 1434 هـ -2013 م

38- صديق خان بن حسن القِنَّوجي،**التاج المكلل**،النشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر ط1:، 1428 هـ – 2007م،

39- مريم محمد صالح الظفيري، **مصطلحات المذاهب الفقهية وأسرار الفقه** النشر: دار بن حزم ط 1: 1422هـ-2002م

9-أصول الفقه والقواعد الفقهية:

40- ابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن أحمد، **روضة الناظر وجنة المناظر**مؤسسة الريّان ط 2: 1423هـ-2002م

41- آل تيمية، **المُسَوَّدة في أصول الفقه**، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد دار الكتاب العربي، بدون طبعة وبدون تاريخ .

42- الباحسين، يعقوب بن عبد الوهاب، **التخريج عند الفقهاء والأصوليين (دراسة نظرية تطبيقيةتأصيلية)**، الناشر:مكتبة الرشد-الرياض، سنة 1414هـ

43- السبكي، تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي **الإبهاج في شرح المنهاج**، كتب هوامشه وجمعه جماعة من العلماء،الناشر: دار الكتب العلمية -بيروت، ط: 1404هـ- 1984م

44- د. عبد الرحمن بن صالح: **القواعد والضوابط الفقهية المتضمنة للتيسير**،الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينةالمنورة المملكة العربية السعودية، ط 1: 1423هـ-2003م

45- القرافي، **الذخيرة**، حقق الجزء الثاني: سعيد أعراب، دار الغرب الإسلامي بيروت-لبنان، ط1، (1994 م)

46- محمد صدقي بن أحمد أبو الحارث الغزي،**مُوْسُوعَة القَوَاعِد الفِقْهِيَّة** الناشر: مؤسسة الرسالة بيروت – لبنان، ط1 : 1424هـ-2003م

10-اللغة والمعاجم والقواميس والتعريفات:

47- إبراهيم مصطفى . أحمد الزيات . حامد عبد القادر . محمد النجار، **المعجم الوسيط**، تح: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، د ط وَ ت ن

48- ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر بيروت-لبنان، ط1، (1399هـ-1979م)

49- صدر الدين،أبو طاهر السِّلفي الأصبهاني، **معجم السفر** تح: البارودي النشر:المكتبة التجارية–مكة المكرمة

50- مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، **القاموس المحيط،** تح: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان ط 8 : 1426 هـ - 2005 م

51- أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسي (ابن سيده)- **المحكم والمحيط الأعظم**- تح: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية – بيروت، ط 1: 1421 هـ- 2000م

52- أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل (العسكري) **التلخيص في معرفة أسماء الأشياء** تح: عزت حسن، دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر دمشق، ط 2: 1996م

53- ابن منظور جمال الدين حمد بن مكرم، **لسان العرب**، دار صادر بيروت– لبنان، ط3، (1414هـ)

54- صديق خان بن حسن القِنَّوجي،**أبجد العلوم** ،النشر: دار ابن حزم، ط1: 1423هـ- 2002 م

55- مرزوق بن هياس آل مرزوق الزهراني، **نسبة ومنسوب**،النشر: د ن، ط1: 1435هـ -2014م

56- علي بن محمد الجرجاني، **كتاب التعريفات**، ت: ضبطه وصححه جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، ط1، (1403هـ - 1983م)

57- محمد بن علي بن القاضي (التهانوي) –**موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم**، تح : علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون – بيروت، ط 1: - 1996م

11- التراجم والسير والتاريخ:

58- أبو القاسم خلف بن عبد الملك، ابن بشكوال، **الصلة**، تح: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب المصري–القاهرة–، دار الكتاب اللبناني– بيروت، ط 1: 1410هـ–1989م.

59- أحمد بابا بن أحمد بن الفقيه بن محمد التنبكتي، : **نيل الابتهاج**، تق :د. عبد الحميد عبد الله الهرامة ،الناشر: دار الكاتب، طرابلس – ليبيا، ط2: 2000م،

60- أحمد بن يحيى بن عميرة، أبو جعفر الضبي، **بغية الملتمس**، الناشر: دار الكاتب العربي – القاهرة، عام النشر: 1967 م

61- شهاب الدين المقري التلمساني، **نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب**، ت: إحسان عباس، دار صادر، بيروت–لبنان، ط1، (1997م)

62- الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ت: شعيب الأرناؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت–لبنان، ط2، (1402هـ–1982م)

63- شمس الدين أبو عبد الله الذهبي،**تاريخ الإسلام**، تح :عمر عبد السلام التدمري،النشر: دار الكتاب العربي، بيروت، ط2: 1413هـ–1993م.

64- إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، **الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب**، تح وَ ت: د . محمد الأحمدي أبو النور النشر: دار التراث للطبع النشر، القاهرة

65- أبو العباس شمس الدين أحمد ابن خلكان الإربلي، **وفيات الأعيان** تح: إحسان عباس النشر: دار صادر–بيروت، ط: ج1، 2، 3، 6: 1900،– ط1: ج4–1971، ج5،7 : 1994

66- أبو محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي، **فهرسة ابن عطية**، تح: محمد أبو الأجفان/ محمد الزاهي،النشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت/ لبنان، ط2: 1983م

67- أبو محمد عفيف الدين بن سليمان اليافعي، **مرآة الجنان**، النشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط1: 1417 هـ - 1997 م

68- أحمد ابن القاضي المكناسي، **جذوة الاقتباس**، دار المنصور للطباعة والوراقة–الرباط–1393هـ–1973م، وطبع في الفاس طبعة غير محققة سنة 1309هـ.

69- مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة: **كشف الظنون**: الناشر: مكتبة المثنى – بغداد (وصورتها عدة دور لبنانية، بنفس ترقيم صفحاتها مثل: دار إحياء التراث العربي ودار العلوم الحديثة، ودار الكتب العلمية) تاريخ النشر:1941م.

70- الزركلي، **الأعلام**، دار العلم للملايين، بيروت–لبنان، ط5، (1980م) وط15، (2002م).

71- محمد بن عبد الله القضاعي البلنسي المعروف بابن الآبار، **معجم أصحاب القاضي أبي علي الصدفي**، النشر: مكتبة الثقافة الدينية–مصر، ط1: 1420هـ–2000م.

72- محمد محفوظ ،**تراجم المؤلفين** ،النشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان ط2: 1994 م.

12–الرسائل الجامعية :

73- بولنوار سلطان،**التوجيه الفقهي عند المالكية** –دراسة نظرية تطبيقية تأصيلية–، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر–1–، حوليات جامعة الجزائر1 مج: 34 / العدد: 03–2020

74- دلوم علي وَعمران صلاح، **إجماعات ابن رشد الجد(ت 520هـ)من خلال كتابه "المقدمات الممهدات"**، رسالة ماستر، المشرف أ. يامن خليل، قسم العلوم الإسلامية ،جامعة محمد بوضياف –المسيلة، سنة الجامعية: 2019-2020م / 1441-1442هـ

75- لروي عائشة ،"**منهج التوجيه والتعليل بالقواعد الفقهية عند ابن رشد الجد في كتابه البيان والتحصيل**"،رسالة دكتوراه،أ.د.م.محمد سنيني، قسم العلوم الإسلامية، جامعة أدرار، سنة المناقشة:1433 – 1434هـ/2012-2013م

76- عبد العزيز الحديدي، **مجالات التوجيه الفقهي عند ابن بطال في شرحه على صحيح البخاري**–الفكر الاسلامي المغربي: الخصائص المنهجية والتحديات المعرفية –جامعة الحسن الثاني المملكة المغربية–،العدد السادس عشر،(27-59)، السنة: 28-11-2021

13-متفرقات:

77- عبد الحميد محمد بن باديس الصنهاجي، **آثار ابن باديس**، تح: عمار طالبي، الناشر: دار ومكتبة الشركة الجزائرية، ط1 :1388هـ-1968م

78- أبوعبدالله بن عبد المنعم، الحميري، **الروض المعطار**، تح: إحسان عباس،دار النشر:مؤسسة ناصر للثقافة – بيروت – طبع على مطابع دار السراج، ط 2: 1980م.

79- إسماعيل بن محمد الباباني البغدادي، **هدية العارفين**، الناشر: طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول 1951م، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت – لبنان.

فهرست الموضوعات :

إهـــداء ..... ب

الإهداء..... ج

شكروعرفان ..... د

مقدمة: .....أ

الفصل الأول: 17

ترجمة الإمام ابن رشد(الجد) والتعريف بكتابه البيان والتحصيل..... 17

وفيه : تمهيدوثلاث مباحث وهي كالآتي:..... 17

المبحث الأول: السيـرة الحياتيةلابن رشد الجد،وفيه ثلاثة مطالب: 17

المطلب الأول: اسمه ونسبه،مولده ونشأته،وفيه فرعان: 17

المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه ووظائفه،وفيه ثلاثة فروع: 17

المطلب الثالث: وفاته وثناء العلماءعليه،وفيه فرعان:..... 17

المبحث الثاني: مصنفات ابن رشد ومكانته العلمية،وفيه مطلبان: 17

المطلب الأول: مصنفات ابن رشد. 17

المطلب الثاني: مكانته العلمية. 17

المبحث الثالث: التعريف بكتاب– البيان والتحصيل– وبيان منهجه العام فيه 17

المطلب الأول: تعريف بالكتاب– البيان والتحصيل. 17

المطلب الثاني: منهج ابن رشد العام في مؤلفه. 17

الفصل الأول:ترجمة الإمام ابن رشد(الجد) والتعريف بكتابه البيان والتحصيل: 18

تمهيد: 19

المبحث الأول: السيرة الحياتية للإمام ابن رشد الجد. 21

المطلب الأول: اسمه، نسبه، مولده ونشأته. 21

الفرع الأول: اسمه ونسبه..... 21
الفرع الثاني : مولده ونشأته 22
المطلب الثاني: شيوخه– تلاميذه– وظائفه 23
الفرع الثاني: تلاميذه..... 30
الفرع الثالث : وظائفه..... 33
المطلب الثالث : وفاته وثناء العلماء عليه 35
الفرع الأول : وفاته 35
الفرع الثاني : ثناء العلماء عليه 37
المبحث الثاني : مصنفات ابن رشد ومكانته العلمية 38
المطلب الأول : مصنفات ابن رشد. 38
المطلب الثاني : مكانته العلمية : 43
المبحث الثالث :التعريف بكتاب –البيان والتحصيل–لإبن رشد وبيان منهجه فيه. ... 46
المطلب الأول : تعريف بالكتاب –البيان والتحصيل 46
الفصل الثاني: التوجيه الفقهي عند المالكية ونماذجه التطبيقية عند ابن رشد: 52
المبحث الأول : التوجيه الفقهي والمصطلحات ذات الصلة به 53
المطلب الأول : مفهوم التوجيه الفقهي..... 53
المطلب الثاني : مصطلحات ذات صلة: 57
الفرع الأول: توجيه الخلاف الفقهي وعلاقته بالتوجيه الفقهي:..... 57
أولا: مفهوم توجيه الخلاف الفقهي:..... 57
ثانيا: مفهوم التعليل الفقهي:..... 58

الفرع الثاني : التوجيه الفقهي والتخريج الفقهي: 59
أولا: تعريف التخريج الفقهي: 59
ثانيا: علاقة التوجيه بالتخريج الفقهي:..... 61
المبحث الثاني: التوجيه الفقهي عند المالكية وأهميته في المذهب: 62
المطلب الأول: التوجيه الفقهي عند المالكية:..... 62
الفرع الأول: التوجيه الفقهي عند متقدمي المالكية: 62
الفرع الثاني: التوجيه الفقهي عند متأخري المالكية: 64
المطلب الثاني: أهمية التوجيه الفقهي في المذهب المالكي: 68
المبحث الثالث: نماذج تطبيقية من كتاب البيان والتحصيل: 70
المطلب الأول : مسائل تطبيقية منتقات من باب العبادات..... 70
المسألة الأولى:"مسألة [الإسراع في المشي إلى الصلاة إذا أقيمت] 70
المسألة الثانية: [إمام سها فلم يسجد] 71
المسألة الثالثة: [شك في صلاته فبنى على اليقين فلم يرد عليه من خلفه حتى سلم] 71
المسألة الرابعة: [مسافر حضر الجمعة فأصاب الإمام حدث فقدمه] 72
المسألة الخامسة:[الصلاة في السفينة قائما أو قاعدا] 73
المسألة السادسة : [رعف بعدما سلم الإمام] 74
المسألة السابعة:[مسألة: المطر إذا كان الطين والأذى في الطريق أيصلي الرجل في منزله] 74
المطلب الثاني : مسائل تطبيقية منتقات من أبواب متفرقة 75

المسألة الأولى : مسألة [التحري في الشهادة] 75
المسألة الثالثة: [امرأة تزوجت على وجه الغلبة فأراد صاحبها التحلل منها]76
المسألة الرابعة: [مسألة حلف على رجل ألا يسأله حاجة فتعرض له من غير سؤال] 77
المسألة الخامسة: [مسألة: ادعى على الرجل مائة دينار فصالحه منها على خمسين إلى أجل]..... 78
المسألة السادسة : [الجب من ماء السماء تقع فيه الدابة فتموت فيه وقد انتفخت أو انشقت] 79
خاتمة 81
ملحق وفيه : 83
جدول الرموز 84
فهرست الأيات القرآنية 85
فهرست الأحاديث والآثار 86
فهرست الأعلام المترجم لها 87
فهرست المصادرِ والمراجع 88
فهرست الموضوعات : 99

الملخص

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين.

تناولت هذه الدراسة موضوع التوجيه الفقهي عند المالكية، واختير ابن رشد الجد وكتابه البيان والتحصيل كنموذج للدراسة، ويعد ابن رشد الجد من علماء المالكية في الأندلس وكتابه من أهم كتب المذهب، ثم تم التطرق إلى تعريف التوجيه الفقهي وأهميته وبيان بعض المصطلحات ذات الصلة به وإعطاء أمثلة عليه من كتاب البيان والتحصيل.

Abstract

Praise be to God, Lord of the worlds, and prayers and peace be upon the most honorable messengers and his family and companions. This study dealt with the subject of the jurisprudential guidance of the Malikis, and Ibn Rushd was chosen grandfather and his book Al -Bayan and the achievement as a model for the study, and Ibn Rushd is the grandfather from the scholars of the Malikis in Andalusia and his book is one of the most important books of the doctrine, then the definition of jurisprudential guidance and its importance and explaining some of the terms related to it and giving examples It is from the book of statement and achievement.

Ministry of Higher Education and Scientific Research

University of Amar Telidji in Laghouat

College of Humanities and Islamic Sciences and Civilization

Faculty of Islamic Sciences

Title:

Jurisprudential guidance according to Imam Ibn Rushd the grandfather (450 AH / 520 AH) through his book (Al-Bayan wal-Tahseel) - Applied Models -

Dissertation presented to obtain the Master degree in Islamic Scienes_jurisprudence and its Fundamental Specialty

Students::
Rbouh Ben mouffok
Ali Dahmane

Under supervision of Dr
Mohamed ourniki

University year: 1443 -1444/ 2021-2022